



# دراسات الأديان

مجلة نصف سنوية محكمة تصدر عن قسم دراسات الأديان في بيت الحكمة - بغداد  
معتمدة لأغراض الترقية العلمية بموجب كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المرقم ب ت ٤ / ٧٨٠٢ في ٢٤ / ٨ / ٢٠١١ م

العدد (٣٥) لسنة ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨ م

رئيس التحرير

د. احسان الامين

مدير التحرير

د. مياس ضياء باقر

هيئة التحرير

- أ.د. عبد الامير كاظم زاهد / جامعة الكوفة / العراق  
أ.د. محمد جواد محمد الطريحي / جامعة بغداد / العراق  
أ.د. انور ابو بكر كريم الجاف / جامعة السليمانية / العراق  
أ.د. سلامة حسين كاظم الموسوي / جامعة بغداد / العراق  
أ.د. ضياء محمد محمود / الجامعة العراقية / العراق  
أ.د. صديق خليل / كلية الامام الاعظم / العراق  
أ.د. هدى عباس قنبر / جامعة بغداد / العراق  
أ.د. صالح غريبي / جامعة تبسة / الجزائر  
د. فرج حمد سالم الزبيدي / جامعة الحسين بن طلال / الاردن  
د. عدنان هاشم غلوم الحسيني / اكااديمية الحكمة العقلية / ايران

المراجعة اللغوية

د. وسام مجيد حسن



## رؤية المجلة

البحث العلمي ركيزة اساسية من مرتكزات النهضة الشاملة لسائر المجتمعات ، وهو وسيلة للالتقاء بين حضارات العالم من خلال العلم والمعرفة والتعارف الايجابي الذي يمهد للتعايش والتكامل بين سائر الملل والنحل وصلاً الى مجتمع الانسان وبقيمه الاخلاقية السامية.

## أهداف المجلة

مجلة دراسات الاديان تصدر عن مؤسسة بيت الحكمة . تحمل الرقم الدولي المعياري (ISSN: 6129-2079)، وهي دورية نصف سنوية محكمة تصدر مرة واحدة كل ستة أشهر، ولها هيئة تحرير علمية أكاديمية دولية متخصصة ، وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر ولل علاقة بينها وبين الباحثين. وكما تستند إلى لائحة داخلية تُنظّم عمل التحكيم، وإلى لائحة مُعتمدة بالمحكّمين في مختلف أنواع الاختصاصات.

ويمكن تلخيص أهداف المجلة بالنقاط الآتية:

١- نشر البحوث والدراسات في علوم الاديان التي يعدها الباحثين والاساتذة في المجتمعات والمؤسسات والهيئات العلمية والمراكز البحثية التي تتناول الآتي:

- أ- ترسيخ القيم والتراث والثقافات الدينية .
- ب- التركيز على العلاقة بين الاديان والواقع المعاصر .
- ج- إشاعة ثقافة الحوار وبث روح التسامح الديني والحوار والتعايش المشترك بين الجماعات والافراد في المجتمعات الانسانية .
- د- التأكيد على عوامل التماسك والاندماج الاجتماعي ونبذ التفرقة والطائفية .
- ٢- الاسهام في تطوير البحث العلمي والارتقاء بمستوى البحوث الجامعية والاكاديمية في مجال دراسات الاديان .
- ٣- مد جسور التعاون العلمي والتبادل المعرفي مع المؤسسات والهيئات والمراكز الاكاديمية والعلمية والثقافية .

\* تعتمد مجلة «دراسات الاديان» في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكمة، وفقاً لما يلي:

\* أن يكون البحث أصيلاً معداً خصيصاً للمجلة، وألا يكون قد نُشر جزئياً أو كلياً أو نشر ما يشبهه في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية، أو قُدّم في أحد المؤتمرات العلمية من غير المؤتمرات التي يعقدها بيت الحكمة. ثانياً: أن يُرفق البحث بالسيرة العلمية (C.V). للباحث باللغتين العربية والإنكليزية. \* يجب أن يشتمل البحث على العناصر الآتية :

١ - عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي إليها في صفحة مستقلة.

٢ - الملخص التنفيذي باللغتين العربية والإنكليزية في نحو ١٥٠-٢٠٠ كلمة، والكلمات المفتاحية (Key Words) بعد الملخص، ويقدم الملخص بجمل قصيرة ودقيقة وواضحة إشكالية البحث الرئيسة، والطرائق المستخدمة في بحثها، والنتائج التي توصل إليها البحث.

٣ - تحديد مشكلة البحث، وأهداف الدراسة، وأهميتها، والمراجعة النقدية لما سبق وكتب عن الموضوع، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحتة، ووضع التصور المفاهيمي وتحديد مؤشرات الرئيسة، ووصف منهجية البحث، والتحليل والنتائج، والاستنتاجات. على أن يكون البحث مديلاً بقائمة المصادر والمراجع التي أحال إليها الباحث، أو التي يُشير إليها في المتن. وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الأصلية (الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.

٤- أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقاً لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده بيت الحكمة، والمتوافق مع النظام العالمي لمنهج البحث العلمي .

٥- لا تنشر المجلة مستلآت أو فصولاً من رسائل جامعية أقرت إلا بعد أن يعدّها الباحث من جديد للنشر في المجلة، وفي هذه الحالة على الباحث أن يُشير إلى ذلك، ويقدم بيانات وافية عن عنوان الأطروحة وتاريخ مناقشتها والجامعة التي جرت فيها المناقشة.

٦ - أن يقع البحث في مجال أهداف المجلة واهتماماتها البحثية.

٧- تهتم المجلة بنشر مراجعات نقدية للكتب المهمة التي صدرت حديثاً في مجالات اختصاصها بأي لغة من اللغات، شرط ألا يكون قد مضى على صدورها أكثر من ثلاث سنوات، وألا يتجاوز عدد كلماتها ٢٨٠٠-٣٠٠٠ كلمة. ويجب أن يقع هذا الكتاب في مجال اختصاص الباحث أو في مجال اهتماماته البحثية الأساسية، وتخضع المراجعات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.

\* تفتح المجلة الباب للمناقشات لفكرة أو نظرية أو قضية مثارة في مجال العلوم الاجتماعية لا يتجاوز عدد كلمات المناقشة ٢٨٠٠-٣٠٠٠ كلمة، وتخضع المناقشات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.

\* ينراوح عدد كلمات البحث، بما في ذلك المراجع في الإحالات المرجعية والهوامش الإيضاحية، وقائمة المراجع وكلمات الجداول في حال وجودها، والملحقات في حال وجودها، بين ٨٠٠٠-١٠٠٠٠ كلمة، وللمجلة أن تنشر، بحسب تقديرها وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات.

- \* في حال وجود مخططات أو أشكال أو معادلات أو رسوم بيانية أو جداول، ينبغي إرسالها بالطريقة التي اشتغلت بها في الأصل بحسب برنامجي إكسل (Excel) أو ورد (Word)، كما يجب إرفاقها بنوعية جيدة كصور أصلية في ملف مستقل أيضاً.
- \* تلتزم المجلة موافاة الباحث بقرارها الأخير؛ النشر / النشر بعد إجراء تعديلات محددة / الاعتذار عن عدم النشر، وذلك في غضون ثلاثة أشهر من استلام البحث.
- \* تلتزم المجلة ميثاقاً أخلاقياً يشتمل على احترام الخصوصية والسرية والموضوعية والأمانة العلمية وعدم إفصاح المحررين والمراجعين وأعضاء هيئة التحرير عن أيّ معلوماتٍ بخصوص البحث المحال إليهم إلى أيّ شخصٍ آخر غير المؤلف والقراء وفريق التحرير.
- \* يخضع ترتيب نشر البحوث إلى مقتضياتٍ فنية لا علاقة لها بمكانة الباحث
- \* لا تدفع المجلة مكافآتٍ مالية عن المواد - من البحوث والدراسات والمقالات - التي تنشرها؛ مثلما هو متبع في الدوريات العلمية في العالم. ولا تتقاضى المجلة أيّ رسوم على النشر فيها.



## أخلاقيات النشر

- تعتمد مجلة دراسات الاديان قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم، بالنسبة للباحث والقراء (المحكّمين) على حدّ سواء، وتُحيل كل بحث قابل للتحكيم على قارئین معتمدين لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث، لتقييمه وفق نقاطٍ محددة. وفي حال تعارض التقييم بين القراء، تُحيل المجلة البحث على قارئٍ مرّجّحٍ آخر.
- تعتمد المجلة قُراء موثوقين ومجربين ومن ذوي الخبرة بالجدید في اختصاصهم.
- لا يجوز للمحرّرين والقراء، باستثناء المسؤول المباشر عن عملية التحرير (رئيس التحرير أو من ينوب عنه) أن يبحث الورقة مع أيّ شخصٍ آخر، بما في ذلك المؤلف. وينبغي الإبقاء على أيّ معلومةٍ متميّزة أو رأيٍ جرى الحصول عليه من خلال القراءة قيد السريّة، ولا يجوز استعمال أيّ منها لاستفادةٍ شخصية.
- تقدّم المجلة في ضوء تقارير القراء خدمة دعم فنيّ ومنهجي ومعلوماتي للباحثين بحسب ما يستدعي الأمر ذلك ويخدم تجويد البحث.
- تلتزم المجلة بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلاتٍ معينة، بناءً على ما يرد في تقارير القراء، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسباب الاعتذار.
- تلتزم المجلة بجودة الخدمات التدقيقية والتحريرية والطباعة والإلكترونية التي تقدمها للبحث.
- تحترم المجلة قاعدة عدم التمييز فيقيم المحرّرون والمراجعون المادّة البحثية بحسب محتواها الفكري، مع مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب، أو أي شكل من أشكال التمييز الأخرى، عدا الالتزام بقواعد ومناهج ولغة التفكير العلمي في عرض وتقديم الأفكار والاتجاهات والموضوعات ومناقشتها أو تحليلها.
- تحترم المجلة قاعدة عدم تضارب المصالح بين المحررين والباحث، سواء كان ذلك نتيجة علاقة تنافسية أو تعاونية أو علاقات أخرى أو روابط مع أيّ مؤلّف من المؤلّفين، أو الشركات، أو المؤسسات ذات الصلة بالبحث.
- تتقيد المجلة بعدم جواز استخدام أيّ من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمّننها البحث المحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
- يملك بيت الحكمة حقوق الملكية الفكرية والنشر الإلكتروني بالنسبة إلى المقالات المنشورة في مجلّاته العلمية المحكّمة ومنها مجلة دراسات الاديان .
- تتقيد المجلة في نشرها لمقالاتٍ مترجمة تقيّدًا كاملاً بالحصول على إذن الدورية الأجنبية الناشرة، وباحترام حقوق الملكية الفكرية .
- تلتزم المجلة بمجانبة النشر، وتُعفي الباحثين والمؤلّفين من جميع رسوم النشر .



# المحتويات

## البحوث والدراسات

- كلمة العدد..... ١١
- وظيفة الخراج في الممارسة التاريخية السياسية ((دولة الخلافة))
- د. عبد الامير كاظم زاهد ..... ١٥
- جدل الاتجاهات المدرسية في إشكالية الثابت والمتغير في الفقه الاسلامي
- د.حيدر شوكان سعيد ..... ٣٩
- بينات مظاهر التكريم الالهي لادم (عليه السلام) وذريته من منظور الفكر الاسلامي
- د. اركان علي حسن ..... ٧١
- الإله هبل - دراسة في جذوره التاريخية ومكانته الدينية عند العرب
- د.محمود عباد الجبوري
- د.عثمان فاضل عباس ..... ٩١
- الطقوس والمناسبات الدينية الكاثوليكية
- م.م. انوار كريم صالح ..... ١١٣
- المهندس السوداني وثنائية خطاب الوحي
- م.م.مصطفى عبد الحسين الفكيكي ..... ١٢٧



## كلمة العدد

جدل الأديان جذوره ممتدة منذ خلق الإنسان الأول : (قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ )، ومع الجيل الأول من البشر وتنازع قابيل وهابيل: (لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ) .

واتخذ هذا الجدل شكلاً مدوناً مع بدايات ظهور الكتابات الأولى، بل دلت الرسوم والنقوش القديمة على عمق ظاهرة التعبد والتدين والارتباط بالغيب وإن اختلفت أشكالها وتعددت مظاهرها .

وتطور وتغيّر هذا الجدل مع تطور المجتمعات ونشأة الحضارات وتميزها، فكان علم الكلام قديماً ولكنه يتجدد حالاً بعد حال .

ولئن اتخذ هذا الجدل شكلاً من أنماط البحث العقائدي واصطكاك الرؤى عن الغيب وعلاقته بالحدوث في الخلق وتراثية هذه العلاقة على مستوى الفكر والسلوك الإنساني ، إلا أنه لم يكن بعيداً ولا مزوياً عن التطورات والصراعات البشرية ، الفكرية والاجتماعية منها والاقتصادية والسياسية ، فكان «الدين» مبدءً يعتقد ويتعبد . ويدافع عن مصدره تارة ، وكان تارة أخرى « ديناً اجتماعياً » تمازج و تزواج مع العادات والطقوس الاجتماعية وتمظهر بأشكال أثنية وطبقية ومناطقية .


وفي تلك البرهة من زمن ما بعد الحداثة وما بعد البعد اتخذ الجدل أنماطاً وأبعاداً جديدة إذ لم يعد يكثر الجدل عن حقانية المعتقد أو صوابه وخطئه في المستوى الأول ، وإنما اتجه البحث إلى التفاعلات الاجتماعية لهذا الاعتقاد أو ذلك وتأثره وأثاره بمديات التنمية والتقدم العلمي والتقني، وأيضاً الاهتمام بدور الدين في ترسيخ السلم الأهلي ومواجهة العنف وموجات التطرف التي باتت تهدد الأمن العالمي وتشوه المسيرة الإنسانية .

وربما في هذا السياق أو ذاك بات ضرورياً وحتمياً إعادة النظر في الكثير من مقولات وجدليات علم الكلام وما يفرزه علم الكلام القديم وتاريخ الملل والنحل من تمييز وتقسيم عقائدي وأثار فقهية قد يؤدي بعضها إلى تعميق الشرخ الطائفي واحتقار الإنسان الآخر ، المختلف عقائدياً والمتغاير فكرياً ودينياً .

كما توجب أن يدرس « الدين الاجتماعي » كمقولة منفردة قد تلتقي هنا وهناك مع « الدين » كما نزل، وقد يختلف في الكثير من تجلياته وتطبيقاته مع الدين وقد يتناقض ويتضاد أحياناً مع روح الدين ومقاصد الشريعة، وبالتالي لا بد من التمييز بين النص الجلي وتأويلاته التي أخذت بعداً سياسياً واجتماعياً وتمثلت هذه التأويلات ضمن حدود الزمن والجغرافيا والتاريخ والبيئة التي تمثلت فيها .

إننا نحتاج إلى مباحث جريئة وأصيلة وعميقة ، تُقارب الموضوعات الحساسة بروح علمية وموضوعية محترفة ، بعيداً عن السطحية والتبسيط والشعارية من جهة ومن جهة أخرى بعيدة عن روح المراهقة والاثارة والحماس الذي يريد أن يظهر أحياناً بمظهر مغاير أو منتقم من أوضاعه المجتمعية ليسقط سلبه على تاريخه وفكره القيمي ولو أدى به ذلك إلى السقوط في الهاوية .

رئيس التحرير





## البحوث والدراسات



# وظيفة الخراج في الممارسة التاريخية السياسية ((دولة الخلافة)) قراءة في الاثار التاريخية على تنظيرات الفقهاء

أ.د. عبد الامير كاظم زاهد(\*)

## المقدمة

بات من المشهور أن أرض العراق والشام ومصر بعد فتحها من المسلمين صارت أرضاً خراجية ومن تبعات ذلك على اشهر الاقوال ، أن ملكيتها أصبحت للدولة وأن الحاكم اذا مكّن أهلها من العمل عليها فبمقابل خراجي (وظيفة مالية) تدفع سنوياً للدولة سموه بالخراج بحيث شكل هذا (الخراج) أهم روافد خزينة الدولة ثم تحول الى خزينة الحاكم، وموضوعه الخراج تثير مجموعة من الأسئلة ربما هي اسئلة البحث وأبرزها :

١- ما المسوغ الحقوقي لمصادرة الأرض التي اكتسبت الناس ملكيتها بعمل أو بعوض كالشراء من الافراد او من الدولة قبل فتح المسلمين لها هل مستندهم من القرآن ، أو من السنة القولية ، أو من فعل النبي (ص) أو من

الاجماع المعبر او المستند من تطبيق لسياسة اعتمدت في زمن عمر بن الخطاب.

٢- هل هذه المصادرة خاصة بمن ترك أرضه وجلى عنها ، أو تعم من أقام بها سواء كان باقياً على عقيدته بمقابل جزية يدفعها للدولة عن رأسه ، او اسلم بعد فتح بلاده عنوة فيطالب بجزية عن أرضه التي يعمل عليها؟

٣- هل تسالم العلماء على أصل هذا الحكم ودليله؟

٤- هل الأرض تدخل في مفهوم الغنيمة في عرف الشرع؟

٥- هل تصنف الأرض بحسب عقيدة الشخص الذي ملكها سابقاً، وجاء الفتح فغير طبيعتها القانونية؟

(\*) جامعة الكوفة / كلية الفقه

## تقسيمات الفقهاء للأرض :

يقسم الفقهاء الأرض في كتبهم على نحوين :

**النحو الأول:** الأرض العامرة أي المستثمرة والمحياة مقابل الأراضي الموات أي غير الصالحة للاستثمار أو الصالحة ولا مالك لها ولا مستثمرة فتكون في جنس العامرة.

أما **النحو الثاني:** فتقسم الأرض على حسب خضوعها لسلطة الدولة الإسلامية وهي على ثلاثة أشكال:

أ- ما أسلم عليها أهلها طوعاً قبل الفتح أو قبل الاستيلاء عليها عنوة فهي أرض عشرية .

ب- ما أخذت منهم عنوة بالسيف وهي عامرة فهي أرض خراجية .

ت- ما صالح أهلها عليها فهي بحسب وثيقة الصلح .

ولكل صنف من الأصناف أحكام خاصة به وموضوعنا يتركز على الأرض الخراجية .

## تقسيم الفقهاء للمردودات المالية للدولة :

يقسم الفقهاء المردود المالي الذي يصل للدولة لانفاقها على المصالح العامة على الوجه الآتي:-

١- بعض مصارف الزكاة مثل (في سبيل الله) ، إذ المصارف الأخرى محددة الصرف للمستحقين والذين يجوز للمزكي أن يعطيها لهم مباشرة دون ان يدفعها للدولة، إلا إذا طلبها الحاكم فحينئذ تجبى له بالعنوان الثانوي.

٦- إذا كان الخراج مما عرفه الناس قبل الفتح فلماذا اختلفوا في أساسه وصيرورته وأحكامه حتى طلب هارون الرشيد في (١٨٠ هـ) إيضاحاً له من أبي يوسف أي بعد النصف الثاني من القرن الثاني الهجري فاجابه بأن كتب له كتاب الخراج .

لقد كتب مؤلفون بعده أكثر من عشرين مؤلفاً عن الخراج وتجد ذلك حينما تراجع فهرست ابن النديم كما تجدهم لم يتفقوا على أساسه وصيرورته وإحكامه (١) وآثاره وربما لم يتعرض احد منهم إلى إن نظام الخراج كان نظام جباية مطبقاً في دولة الأكاسرة الفرس قبل فتح العراق (٢) وعند الروم وربما في اطراف الجزيرة ولم يذكر أحد أن مصطلح الخراج من مصطلحات الروم الإدارية ولفظها (خورجياً) (٣) ، وقد تحول إلى لفظة عربية في زمن عمر وصار استعمال اللفظ بالعربية يعني (عطاء يدفعه الناس للسلطان) مقابل شيء ، أو بلا مقابل، مثل (غلة العبد) أو مثل الإتاوة وقيل هو ما يخرج قومه سنوياً من مالهم لغيرهم بسبب الغلبة للسلطان ، أما خراج عمر فهو غلة أي مقدار من المال يدفعه أهل أرض عامرة أخذت عنوه من حكامهم مقابل تمكينهم من العمل في أرضهم العامرة.

ابتداء يحسن ان نمر على مقدمتين هما تقسيمات الفقهاء للأرض وتقسيماتهم للضرائب المالية:

٢- ما يصل للدولة من الخمس (لله وللرسول ولذي القربى) فانه جزء من الخمس الذي قد لا يغطي نفقات الدولة ولاسيما من لم يخضع المعادن للخمس وهم الجمهور من غير الحنفية والإمامية .

٣- أموال الفيء وهي كل الأراضي التي لا مالك لها ، وما أنجلى عنها أهلها وما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وهذه كلها للدولة توضع تحت نظر الحاكم يضعها كيف يرى المصلحة وهذه قليلة ولا تكفي لإدارة شأن الدولة فلجأوا الى وضع الجزية والخراج في اموال الفيء .

٤- هناك موارد قليلة اخرى مثل مال ما لا وارث له وما في حكمه .

ونلاحظ هنا أن ما يطلق عليه الفيء بإضافاته المتعددة ومنها الخراج هو العمود الفقري للمردود المالي للدولة لتغطية نفقاتها المدنية والحربية ولعل أبرز جزء من الفيء هو الخراج .

### الأصل اللغوي للخراج (Land tax) :

ورد في المعاجم اللغوية لفظ (خَرَجَ) بمعنى أعطى عطاءً فالخراج هو العطاء الذي يلزم (قوم) دفعه إلى آخر قال في أساس البلاغة يقال كم خراج أرضك أي مقدار ما يخرج لك من غلتها ، ثم سمي ما يأخذه السلطان خراجاً باسم الخارج (٤) ويلاحظ هنا دور اللفظ (ثم) أي أن اللفظ جاء متأخراً عن الوضع اللغوي .

وقال في التعريفات : هو الوظيفة التي توضع على أرض (٥) .

وقال في المحيط : أن (الطسق) لغة هو الوظيفة من خراج الأرض (٦) ، في حين قال في الصحاح أن الطسق لفظ فارسي معرب وهنا يلاحظ عدم ورود الخراج كافظ متداول ولكنه متأخر عن الوضع .

وفي جمهرة اللغة قيل : أن الإتاوة خراج وهو ما كان يؤدي إلى الملوك واصحاب النفوذ في الجاهلية وأستشهد بقول الشاعر :

((أدوا الإتاوة لا أبا لأبيكم

للحارث بن مورك بن شحوم)) (٧)

فهو أذن (عرف) عرفه الفرس والروم وعرفه عرب الجاهلية ولكن بعنوان الإتاوة ويسمي الخراج أحياناً بالجزية وقيل هي نوعان جزية الرؤوس وخراج الأرض (٨) .

قال ابن قتيبة في غريب الحديث الفيء خراج الأرضيين وجزية رؤوس أهل الذمة ، بينما كان الفيء على عهد رسول الله هو مأفاهه الله من المشركين مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب او بصلح صالحوه (٩) ، اذن فموضوع الخراج والجزية هو ناتج الغلبة الحربية ، لأنها أرض أخذت عنوة واناس حكموا بالقوة والغلبة من خلال الخيل والرجال .

جاء في تهذيب اللغة أن معناه الغلة أي (ما يؤدي جبراً كل سنة) (١٠) ، وهنا اقف على لفظ ( الجبر ) لإزالة أساس الصلح من طبيعة الفريضة المفروضة بالقوة .

وفي تاج العروس : قال الخراج : الإتاوة التي تؤخذ من أموال الناس وهو شيء يخرجها القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم (١١) ، ثم

قال أما الخراج الذي وظفه سيدنا عمر على السواد فأن معناه الغلة ثم صار توظيفاً على أفتتح صلحاً والحال أن أجماع الفقهاء قائم على أنه اخذ من الأرض المأخوذة عنوة ونقل عن الرافعي أن أصل الخراج ما يضربه السيد علي عبده ضريبة يؤديها إليه<sup>(١٢)</sup>، وهنا تبدو آثار السلطة والغلبة والقهر واثار مرحلة العبودية المرتبطة بالأرض ومنه ظهر اختلاف المركز القانوني للفرد في وضعه العام من خلال فرض الخراج .

وفي الاصطلاح : أنه نسبة المال الذي يؤخذ على الأراضي التي افتتحها المسلمون بالغلبة والسيف مما أقرها الإمام بيد أصحابها من غير المسلمين يعملون عليها، بحسب ما يتفق عليه مع الحاكم المسلم أو من ينيبه ، من دون إن يفرق فيمن يفرض عليهم الخراج بين من كان يقاتل أو من لم يكن ، والمشهور أنه اجتهاد عمر الذي أختار الاتقَسَم الأرض بين الفاتحين بل تبقى بيد أصحابها مقابل (الخراج) وسوغ ذلك بأنه أستحدث مصدراً ثابتاً ومتجدداً لمالية الدولة<sup>(١٣)</sup>، لكي يغطي به نفقات الثغور والفتوحات والاعطيات الإدارية وأعطيات الجند وحقوق الأجيال التي تلي جيل الفاتحين وقد روى البخاري قول عمر (لولا أخرج الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما فعل النبي في خيبر)<sup>(١٤)</sup> ، مشيراً إلى حقوق الأجيال وكان الموضوع فيما يفهم من النص أنه خلاف الأصل لأن النبي بعد (جلاء اليهود وفرارهم من خيبر) جعل نصفها للفاتحين والنصف الآخر بيد من بقي منهم مقابل حق مالي يؤديه للدولة لم يطلق عليه الخراج ، وعندني أن موضوع خيبر مختلف شكلاً وموضوعاً عن خراج العراق . وسياتي بيان ذلك ،

ومما تقدم من مضامين المعاجم اللغوية يظهر لنا :

١- أن الخراج مضموناً ومصطلحاً ممارسة سابقة على زمن الإسلام فقد كان ملوك الفرس والروم وكبار المتنفيذين في الجاهلية يجبرون الناس على دفعها لهم مقابل دورهم في حمايتهم ولعل لفظة الطسق المنقولة من الفارسية للعربية ولفظة خورجيا المنقولة من الرومية دليل على ذلك ، وله مضمون في تقاليد عرب ما قبل الإسلام بمعنى الاتاوة ولعله ذات صلة بما كان يجري في العراق قبل الفتح الإسلامي من ان دهاقين العراق كانوا يؤديه الى الفرس .

لذلك ارتبط المفهوم بالوضع التاريخي لما كان سائداً قبل الإسلام من جهة وارتبط مع اثر العقيدة (مع غير المسلم) كما في قضية الجزية التي رفضها بنو تغلب فجعلها عمر (عشرين) لما فيها من المنقصة لذلك جعل الفقهاء الخراج والجزية مما يؤخذ من غير المسلم لملاحظة الفرق والتمييز بين المسلم وغير المسلم من مواطني دار الاسلام في المركز القانوني .

كما اختلط المفهوم فيما يؤخذ من أرض افتتحت عنوة وبين أرض صالح أهلها الفاتحين على (خراج) يدفعونه لهم والفارق أن الأول فرض قانوني مفروض على شريحة من المواطنين بينما الثاني ناتج عقد رضائي بينهم وبين الدولة في حين أن الأول ناتج تطبيق لقانون الفاتحين على المفتوحة أراضيهم وظهر أن للمصطلح لغة علاقة بما كان يجري بين السادة واستحقاقاتهم على عبيدهم كإفراد كاحد معطيات فقه الرق، ومن المهم الإشارة إلى أننا لم نجد في القرآن الكريم ولا في متون الحديث

النبوي بهذا المضمون إنما ظهر المصطلح شكلاً ومضموناً بعد فتح العراق في النصف الثاني من العقد الثاني للهجرة .

نعم ورد لفظ خرج في القرآن الكريم بقوله تعالى : ((قَالُوا يَا ذَا الْقُرْآنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجاً عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا)) (١٥) .

وخرجاً هنا : مقداراً من المال لقاء فعلك يا ذا القرنين أي جعلاً نخرجه لك من أموالنا (١٦) مقابل ما نريده من تخليص من ياجوج وماجوج وجاء قوله تعالى : ((أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجاً فَقَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)) (١٧) ، وهنا هو الأجر على النبوة أي العطاء مقابل الهداية التي حققت لهم مصلحة لكن الزمخشري يعرفه بما عرف متأخراً قال هو ما تخرجه إلى الأمام من زكاة أرضك وقيل ما لزمك أدأؤه (١٨) ، وهو اسقاط تاريخي على تفسير النص ويلاحظ انه متردد بين الزكاة وبين ما تلزم السلطة مواطنيها به وكلا الموضوعين لا يشتركان في الجعل مقابل (وظيفة) على المجعول له ، ولكن يشتركان في انهما أمران مفروضان بقوة القانون بلا مقابل فاختلفت مضمونهما وأن توحد جذرهما اللغوي .

أما في مضمار السلوك النبوي فقد ذكر أصحاب السير أنه (ص) لما فتح خيبر في السنة السابعة بعد صلح الحديبية فقد هرب أهلها وبقي بعضهم طالبيين العفو من الرسول وكانت خيبر قد ضمت قبل القتال فيها بنو النضير الذين تركوا المدينة وسكنوا خيبر فصارت معقلاً لليهود في بلاد العرب ، وكانوا لأموالهم ونفوذهم يتمتعون بسلطان مستقل

إلى جنب كيان المسلمين الجديد وقد حصنوا مواقعهم تحصيناً قوياً ، وبهذا الوجود القوي بشرياً واقتصادياً ، دخلوا مؤازرين في الحرب مع قريش أثناء معركة الأحزاب وتحالفوا مع غطفان على حرب النبي (ص) وكان من أمرهم أنهم يهاجموا المدينة بصورة خاطفة (١٩) ، أثناء خروج المسلمين للقتال فاستبقهم الرسول بجيش لإحباط عدوانهم المخطط بقيادة الأمام علي بن أبي طالب (ع) فسقطت قلاعهم الواحدة تلو الأخرى ، حتى أعلن عدد منهم رغبته بالرحيل عنها فسمح لهم بحمل ما يريدون ، ومنح الذي يريد البقاء الحق في أن يعمل مقابل (حق مالي) يدفعه للنبي ، ومنع النبي المسلمين التزوج باليهودية حتى (بالزواج المؤقت) خوفاً من إفساد المجتمع آنذاك كما منع علي بن أبي طالب (ع) الجنود أن يدخلوا بساتينهم ويعبثوا بها ، فبعد أن رأوا انتصار المسلمين في خيبر عقد باقي اليهود صلحاً يدفعون بموجبه الجزية (٢٠) ، وبهذا الصلح صارت أراضي بني النضير التي تركوها حبساً لنوابه أي (مصالح رئاسة الدولة) ، اما فدك فكانت هبةً منه للزهراء (ع) ، وقيل لأبناء السبيل عامة وأما خيبر فجزأها ثلاثة أجزاء ، اثنان لمصالح للمسلمين وجزء لنفقة أهله (٢١) .

وقد قيل : أن خيبر هي أول فتح ، وأول واقعة حصل المسلمون فيها على المغنم ، وقد اختلف الدارسون ، هل كان فتح خيبر عنوة أو صلحاً لأن بعض الحصون سلمها أهلها للمسلمين لحقن دمائهم فكان ضرباً من الصلح (٢٢) ، قال ابن عمر أن رسول الله قاتل أهل خيبر فغلب على النخل فخافوا فصالحوه

حصل في زمن عمر فهو جزء من السياسة التي اعتمدها فقرر اخذ الخراج فكان من سياسات عمر بعد فتح العراق لرفد حركة الفتوحات.

ومما تقدم يظهر أن النبي (ص) لم يستعمل مصطلح الخراج مع أهل خيبر وأن ما حصل في خيبر مختلف مضموناً عما سيحصل بالعراق ففي خيبر (طلبوا هم المصالحة معه (ص) ببقائهم في الأرض بعد أن أنجلى عنها أهلها، لذلك اختلف الفقهاء في الموقف من الأرض بعد أن اتفقوا في حكم المنقول من الأموال على أربعة آراء والمهم الإشارة الى أن آراءهم من دون التفريق بين من كان يقاتل المسلمين من أهل العراق أو ممن لم يقاتلهم، ومصادرة أرض من لم يقاتل المسلمين تعني إضافة قرار آخر على جزية الرؤوس وامتلاك أرضهم العامرة المنتجة بلا سبب سوى أنه ((من أتباع دولة مغلوبة)) والدليل انه حتى لو أسلم بعد الفتح فإن أرضه ستبقى خراجية بينما تسقط الجزية عنه إذا اسلم .

## قصة سواد العراق

عندما تقدمت جيوش الفاتحين في العقد الثاني للهجرة واتجهت لفتح العراق فأنهم وجدوا أرضاً مليئة بالأشجار والمزروعات بحيث أطلقوا عليها (سواد العراق) فقد جاء عن هشام بن السائب : قال سمعت أبي يقول أنما سمي السواد لأن العرب لما جاءوا نظروا إلى أرض مثل الليل من النخل والشجر فسموه سواداً<sup>(٢٥)</sup> ، ومثله روي عن أبي عبيد قال أنما سمي السواد للخضرة التي في النخيل والشجر وان العرب تلحق لون الخضرة بالسواد<sup>(٢٦)</sup> .

على إن يجلوا منها وله الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم فوافق ثم نكثوا بالاتفاق فلما نكثوا قرر أن يجلبهم جميعاً فقالوا دعنا في هذه الأرض نصلحها... الحديث<sup>(٢٣)</sup> فقد وقع الصلح ثم حصل النقض فزال أمر الصلح ثم من عليهم بترك قتلهم وإبقائهم عمالاً بالأرض التي ليس فيها مالك ، فكان إبقاؤهم صلحاً صالحوا عليه رسول الله (ص) .

كما يشار إلى أن الغزوات والمعارك التي خاضها النبي (ص) من السنة الثانية بعد الهجرة حتى خيبر لم تعرف عملية (غنيمة الأرض) ، فإذا كان بها غنائم ففي الأموال المنقولة.

وقد روى محمد بن حاتم قال حدثنا هيثم عن جويبر عن الضحاك قال : ((لما فتح الله على نبيه خيبر قال له أهل خيبر يا أبا القاسم، نحن عبيدك، فاستبقنا ، وأدفع ألبنا أرضك نعطك ماشئت ونأخذ ما شئت فدفعها إليهم على النصف))<sup>(٢٤)</sup> ، وهذا ناتج عن صلح ومعاهدة وتراضٍ ، لذلك كان مصير الأرض محل تساؤل فقال ابن عبد البر اختلف العلماء بناءً على ما حصل في خيبر.

هل تقسم الأرض إذا غنمت أو توقف ؟  
واورد مجموعة من الاجوبة :-

فقال الكوفيون : الأمام مخير ، وقال الشافعي تقسم ، لأن الأرض غنيمة كسائر أموال الكفار وقال مالك توقف إتباعاً لعمر لأن الأرض مخصوصة من سائر الغنيمة فظهر منه إن الأصل في موضوع الغنيمة هي الأموال المنقولة و لا اختلاف الواقعتين فلا سبيل لقياس خراج العراق على خيبر والقدر المقبول أن ما

إلى فيء القرآن يصرح بأنه مالم يوجف عليه بخيل ولا رجال بحيث يصرح يحيى ابن آدم أن الغنيمة ما غلب عليه المسلمون حتى يأخذونه عنوة وأن الفيء ما صولحوا عليه الخراج .

وما هرب أهله وتركوه مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فهو لرسول الله يضعه حيث يرى ونقل عن شريك قوله ( أنما أرض الخراج ما كان صلحاً على خراج يؤدونه للمسلمين ) وهنا لا وجود للصلح وأرض العراق أخذت عنوة ولا تدخل في الفيء وليست الأرض مما هرب أهلها عنها وفي صدد اقرار علي (ع) لموضوع الخراج قال يحيى بن آدم عن حسن ولا ادري أي حسن يقصد (( ولا نعلم أن علياً (ع) خالف عمر ولا غير شيئاً مما صنع حين قدم الكوفة )) والنص يوحى (بأمر) ينطوي عن سؤال عن موقف علي (ع) من سياسات عمر لاسيما في ضرب الخراج والاساس الذي قام عليه.

ونقل عن أبي عبيد أن الخراج على الأراضي التي من ذوات الحب والزرع أي الاراضي المنتجة وليس على المساكن والدور لذلك قال بعض الفقهاء بعدم جواز بيع أرض الخراج لأنها تنقص ما يسد للدولة حاجتها وقال الحسن بن صالح بن حي ومالك بكراهة شراء أرض العنوه<sup>(٢٨)</sup>، والمراد بالكراهة أحياناً المنع والتحرير، وأتفق كثير من الفقهاء على أن الأرض التي افتتحت عنوة فرقبة أراضيهم للمسلمين حتى لو أسلموا<sup>(٢٩)</sup>، ويبقى الخراج وظيفية دائمة عليها لأنها حق الأرض المملوكة رقبته للدولة .

وهنا يشار إلى آثار اختلاف البيئتين فالفقيه الذي من الصحراء الخالية لا يفكر بالغلة ولا اقتطاع جزء من الدخل الفردي للشأن العام لانتفاء الموضوع عنده مثل الفقيه في الأرض المليئة بالزروع والمعادن والذي يعرف نظم الزراعة والري والثمار والخير الوفير الذي لم يعرفه الفاتحون في بلادهم ولعل هذا الذي أثار فيهم نزعة المشاركة في ناتج الارض لصالح الدولة .

وجاء عن يحيى بن آدم قوله ((فأما سوادنا هذا فأنا سمعنا أنه كان في أيدي الذبظ فظهر عليهم أهل فارس فكانوا يؤدون الخراج أليهم ، فلما ظهر المسلمون على أهل فارس تركوا من لم يقاتلهم على حالهم ووضعوا الجزية عليهم، ووضعوا الخراج على أراضيهم ، وقبضوا كل أرض ليست في يد أحد صوافي)) وفي هذا النص يظهر أن تقاليد الخراج كانت سائدة في العراق ولم يعرفها الحجازيون قبل فتح العراق وعليه لا يجوز علمياً اسناد التصرف الحكومي الى سلوك النبي في خيبر فلكل ظروفه التاريخية.

وفيه أن الخراج وضع على من لم يقاتلهم وفي ذلك سؤال في غاية الأهمية.

ما هو السبب لعقابهم ومصادرة ارضهم ومنعهم من بيعها ومنع المسلم من شرائها ؟

ويذهب يحيى بن آدم أن أموال العسكر غنيمة وإما القرى والمدائن والأرض فهي فيء والأمام بالخيار أن شاء وقفه وتركه للمسلمين وأن شاء قسمه بين من حضر المعركة<sup>(٣٠)</sup> ، ولا أدري كيف قلب موضوع (المأخوذ عنوة)

ونقل عن مالك أن المفتوحة صلحاً لأهلها لأنهم منعوا بلادهم حتى صولحوا عليها وهنا يبرز مفهوم ومنطق القوة الذي يؤسس حقوقاً مكتسبة ، وكل بلاد أخذت عنوه فهي في<sup>(٣٠)</sup>، والحال أن مصطلح الفيء لما لم يدخل بالحرب بينما نقل عن ابن أبي ليلى أنه لم يكن يرى بأساً بشرائها وكذا ما نقل عن حفص بن غياث<sup>(٣١)</sup>، ولهم في ذلك مسوغهم وهو رأي لعبد الله بن مسعود ، وابن سيرين ، وعمر بن عبد العزيز وسفيان الثوري وغيرهم من التابعين وهذا يكشف عن مقدار الاضطراب في تحديد المركز القانوني للارض هل هي ملك للدولة او لاصحابها .

وحدد الفقهاء سواد العراق من عبادان جنوباً إلى الموصل شمالاً ومن القادسية غرباً إلى حلوان شرقاً وكان يقدر بـ (٣٢) مليون جريب والجريب الواحد يساوي (٥٠ سم × ٥٠ سم) .

وقد اختلفت الأقوال في الاساس الذي يحدد مركزها القانوني بين واقعة خيبر وسلوك النبي فيها وبين العمل احدي الايتين ( الحشر والانفال ) وبين من يرى ان عمر بن الخطاب أ- قسمها أولاً ثم عدل إلى ضرب الخراج عليها .

ب- قسمها ثم اشتراها منهم وأوقفها على عموم المسلمين .

ت- انه ضرب عليها الخراج ابتداءً<sup>(٣٣)</sup> .  
وظني : أنه للتوسع الحاصل في مسار دولة الخلافة وامتداد جيوشها فقد احتاجوا للأموال، فلما فتح العراق (الأرض الخصبة والثراء

الواضح) ألح كبار الصحابة على تقسيم أرض العراق بينهم لا اعتبارهم أن الأرض تغنم كالاموال المنقولة لكن رأي عمر في أول الأمر كان الموافقة على التقسيم ، ويقال أن علياً (ع) ممن كان لا يرى صحة تقسيم الأرض ولو كان الامر مستندا الى فعل النبي بخيبر لظهر انهم جميعا خالفوا فعله (ص)، كما يقال ان عليا (ع) قد حذر عمر من التقسيم لكنه اذا وافقنا على رواية انه (ع) لم يوافق على تقسيم الارض الا انه لم يثبت عندي أنه أشار على عمر وقف الأرض.

وقيل ان الذي أشار عليه بوقف الارض معاذ لانها ستتحول إلى إقطاعات ولم يكن ذلك أمراً يسع أول المسلمين وآخرهم ، وبعد اتخاذ القرار بحثوا عن مستند فاستند الفريق المانع من التقسيم إلى آية الفيء : (( وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوقِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ))<sup>(٣٤)</sup>، وعندي ان دلالة النص القرآني لاتسعفهم لأن أرض العراق مأخوذة عنوة ولا يمكن اعتبارها فينا لتمشية الأمر . لان توصيف الفيء مما لم يوجف عليه بخيل او ركاب .

ثم قال تعالى : (( مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ))<sup>(٣٥)</sup>، ثم شمل النص الأجيال الأخرى بقوله : (( وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ... ))<sup>(٣٥)</sup> ، فانتهوا من ذلك إلى أن هذا فيء وهو لكل مسلم إلى يوم القيامة لتسوية وقف الارض ، او تحويل ملكيتها من اصحابها الى الدولة على ما بين الموضوعين من تباين

ثم جاء : في محاوراة لعمر مع عبد الرحمن بن عوف قال له فيها ما الأرض والعلوج إلا ما أفاء الله عليهم ثم قال له (فإذا قسمت أرض العراق ... فما يسد به الثغور وما يكون للذرية والأرامل) ((<sup>٣٦</sup>) .

ثم جمع عمر كبار الأوس والخزرج فأخبرهم بخلافه مع أصحابه الذين يطالبون بتقسيم الأرض<sup>(٣٧)</sup>، ومن اللافت ان هذا الفقه السلطاني الريعي انتقل لمذونات الفقه الشيعي فقد قال الطوسي في الخلاف ( أما ما لا ينقل من الدور والعقارات والأرضيين عندنا أن فيه الخمس فيكون لأهله والباقي لجميع المسلمين من حضر القتال ومن لم يحضر فيصرف في مصالحهم وعند الشافعي تقسم كالمثقال وخمسه لأهل الخمس والباقي للمقاتلين)<sup>(٣٨)</sup> .

ثم قال : وذهب قوم إلى أن الأمام مخير بين قسمته ووقفة على المسلمين (وهو مذهب عمر) ومعاذ وسفيان وأبن المبارك<sup>(٣٩)</sup> .

وقال أبو حنيفة الأمام مخير بين ثلاث أن يقسمه بين الغانمين أو يوقفه على المسلمين أو يقر أهله عليه ويضرب عليهم الخراج فأن شاء أقر أهلها الذين كانوا فيها وأن شاء أخرج أولئك وأتى بقوم آخرين<sup>(٤٠)</sup> .

وذهب مالك : أنها بنفس الاستغنام تصير وقفاً على المسلمين .

قال الطوسي (دلينا أجماع الفرقة وإخبارهم) قال عمر لهؤلاء : ((ورأيت أن أحبس الأرضيين بعلوجها واضعاً عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يودونها فتكون فيناً للمسلمين المقاتلة والذرية ولمن يأتي بعدهم)) ((<sup>٤١</sup>) .

وبذلك وضع عمر سنه لم يعرفها المسلمون سابقاً في كل أرض يظهر عليها المسلمون وهنا ميّز عمر بين الغنائم المنقولة وبين الأراضي وقد أرسل عمر على رجال من سواد العراق وسألهم كم كنتم تؤدون إلى الأعاجم في أرضهم؟ قالوا سبعة وعشرين درهماً فقال لهم عمر لا أرضى بهذا منكم فجعل الخراج على المساحة، وأرسل عثمان بن حنيف وحذيفة فمسحا الأرض فكانت (٣٦ مليون جريب) ووضع على جريب العنب عشرة دراهم وجريب النخل ثمانية دراهم وهكذا وضع مبلغاً على كل نوع من الزروع .

وقال عمر : أما والله لئن بقيت لأرامل أهل العراق لأدعهم لا يفترقون إلى أمير بعدي .

وقد أوضح ابن رشد في تأصيل موضوع خراج العراق من خلال ما سماه تعارض الآثار فقال : قال مالك ( ما فتحه المسلمون عنوة لا تقسم الأرض فيه وتكون وقفاً يصرف خراجها في مصالح المسلمين .وهنا نتساءل : ما الأساس الذي أستند إليه مالك في اعتبارها وقفاً وما المراد بالوقف ومن هو الواقف ؟ وما المقصود بمصالح المسلمين : هل أرزاق المقاتلة ، ابناء القناطر او المساجد او ما يراه الأمام مصلحة اما اذا رأى الامام مصلحة في تقسيم الارض فله ان يقسمها عند مالك).

أما الشافعي فقال أنها تقسم كالغنائم ، إما أبو حنيفة فقد تقدم قوله ان الأمام بالخيار<sup>(٤٢)</sup> .

يقول ابن رشد : وسبب اختلافهم ما يظن من التعارض بين آية الأنفال قوله تعالى : ((وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ

وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ  
وَإِبنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ  
عَبْدِنَا يَوْمَ الْقُرْآنِ يَوْمَ النَّفْيِ الْجَمْعَانِ وَاللهُ عَلَىٰ  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)) (٤٣) .

والآية في سورة الحشر قوله تعالى : ((مَا  
أَفَاءَ اللهُ ... )) إلى قوله تعالى (( وَالَّذِينَ جَاءُوا  
مِنْ بَعْدِهِمْ ... )) (٤٤) ، والفت الانظار هنا الى  
تعبير ابن رشد ( ما يظن ) اي انه لا يرى  
التعارض حقيقة قائمة قال ابن رشد فمن رأى  
أن الآيتين متواردتان على معنى واحد وأن  
آية الحشر مخصصة لآية الأنفال ((بإخراج  
الأرض من الغنيمة)) أستثنى الأرض ومن  
رأى أن الآيتين ليستا متواردتين على معنى  
واحد أنما رأى أن الأنفال في الغنيمة ، والحشر  
في الفية قال تخمس فعموم الكتاب وفعل النبي  
(الذي هو بيان للمجمل) لا يدلان على أن  
الأرض تقسم .

وإما حجة أبي حنيفة في تخيير الأمام فهي  
مستندة الى فعل النبي في خبير من أنه (ص)  
حبس وقسم .

ثم قال : وينبغي أن تعلم أن قول من قال  
أن آية الفية وآية الغنيمة محمولتان على  
الخيار ، وأن آية الفية ناسخة لآية الغنيمة أو  
مخصصة لها قول ضعيف جداً إلا إن يكون  
أسم الفية والغنيمة يدلان على معنى واحد فإن  
كان ذلك فالآيتان متعارضتان لأن آية الأنفال  
توجب التخمس وآية الحشر توجب القسمة  
دون التخمس فوجب أن تكون أحدهما ناسخة  
للأخرى أو يكون الأمام مخيراً وذلك في جميع  
الأموال المغنومة (٤٥) ، وهنا نلحظ فقدان المستند  
النصي لموضوع مصادرة الارض وفرض

الخراج على الصورة التي حصل فيها ونقل  
أبن رشد عن سماهم بعض أهل العلم قال  
(وذكر بعض أهل العلم أن ما تقدم هو مذهب  
لبعض الناس) .

وعنده يجب على مذهب من يريد أن يستنبط  
من الجمع بينهما ترك قسمة الأرض وتقسيم ما  
عدا الأرض حتى تكون كل واحدة من الآيتين  
مخصصة لبعض ما في الأخرى وناسخة له  
وحتى تكون آية الأنفال قد خصصت عموم آية  
الحشر ما عدا الأرضيين فأوجب فيها الخمس  
وآية الحشر خصصت آية الأنفال فلم توجب  
فيها خمساً .

قال : وهذه الدعوى لا تصح إلا بدليل مع  
إن الظاهر من آية الحشر أنها تضمنت القول  
في نوع من الأموال مخالف بحكم ما تضمنته  
آية الأنفال وذلك أن قوله تعالى : ((فَمَا أَوْجَفْتُمْ  
عَلَيْهِ مِنْ حَبْلٍ وَلَا رِكَابٍ)) تنبيه على العلة التي  
من اجلها لم يوجب فيها حق الجيش خاصة  
دون الناس والقسمة بخلاف ذلك إذا كانت تؤخذ  
بالإيجاف .

ويوضح أبن رشد : أن الفية هو ما صار  
للمسلمين بلا قتال وهو للمصالح العامة ولا  
يخمس إلا عند الشافعي الذي قال فيه أن فيه  
الخمس ولم يقل به احد قبل الشافعي .

والحق فقد كانت أموال بني النضير (فيئاً) ،  
لأن بعد غزوة خيبر (سنة ٧ هـ) التي أنتصر  
بها سمع أهل فدك فسألوا الرسول أن يحقن  
دمهم مقابل أن يخلوا له الأموال فلما عرف أهل  
خيبر بذلك حتى سأله أن يعاملهم معاملة فدك  
أو على النصف ، وطلبوا أن يبقوا في أرضهم

وقالوا (نحن اعلم بها منكم وأعمر لها فصالحهم رسول الله على النصف بشرط إذا شاء أن يخرجهم منها أخرجهم)<sup>(٤٦)</sup>، وهذا مختلف عن قضية الخراج لذلك قال الطبري: فكانت خيبر فيناً للمسلمين، وكانت فدك خالصه لرسول الله لأنها لم تكن من نواتج الحرب<sup>(٤٧)</sup> وثبت انه قسّم أرض بني النضير وبني قريظة ونصّف خيبر للغنمين وجعل النصف الآخر لمن نزل من الوفود والأمور الطارئة والنواب ولم يقسم مكة رغم انه (ص) اخذها عنوة والتمسوا لانفسهم العذر فقالوا لأنها دار النسك فهي موقوفة من الله لعموم عباده وان الله جعلها سواء للعاكف<sup>(٤٨)</sup>، لذلك قال جمع من الناس أن الأمام مخيّر بين قسمتها ووقفها.

قال آخرون: والأرض لا تدخل في الغنائم إنما هي (في الحيوان والمنقول) لأن الله لم يجلها للأمام السابقة لكنهم ردوا ذلك قالوا (وأحلها لهذه الأمة) والامر مفروغ منه في الاموال المنقولة لكن الفقهاء جعلوها في الاراضي قالوا أي أحل لهم ديار الكفر وأرضهم لقوله تعالى ((وَأَوْزَنَّاَهَا بَيْنِي إِسْرَائِيلَ)) والنبي قسّم وترك، وعمر لم يقسّم الأرض بل ضرب عليها خراجاً مستمراً للمقاتلة بإطلاق مصطلح الوقف لا يراد به ذلك الذي يمنع من نقل ملكها فقط، وأنها لا تورث عنهم إنما يراد به نزع الملكية، ولا ادري كيف نص أحمد على جواز جعلها صداقاً، وعليه فالمراد بالوقف هو وضع الاستحقاقات كما قبل عليها للأجيال ولحقوق المقاتلة<sup>(٤٩)</sup>، لذلك فهو لا يورث ولا يباع، فمن أشتري أرضاً خراجية تحمل هو خراجها لأن البيع لا يبطل حقوق الأجيال على حسب دعواهم.

قال ابن القيم: في زاد المعاد (أن الأرض في الاصل لا تدخل في الغنائم ولكن الأمام مخيّر فيها بحسب المصلحة).

- لأن رسول الله قسّم خيبر (٣٦) سهماً في كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله النصف.

- أما النصف الآخر فجعله للوفود والنواب (كما ورد في أبي داود).

- وقال أن مكة فتحت عنوة، ولم يقسمها ولم يوقفها.

وهناك رأي آخر يقول: إن خيبر فتحت عنوة وكان الموقف النبوي منها:

أجلانهم عنها فعند ذلك لجأوا إلى الصلح لكنهم طلبوا البقاء للعمل في الأرض حتى قالوا دعونا نعمرها لكم بشرط ما يخرج منها فلما أجلهم عمر لم يجعل الأرض للمسلمين وعليها الخراج فالنبي (ص) قسّم أراضي بني قريظة وبني النضير ولم يقسّم مكة وقسّم شطر خيبر وترك شطرها الآخر<sup>(٥٠)</sup>، فكان ذلك صلاحية للحاكم يقرر في الأرض ما هو مصلحة وقتية للمسلمين.

وأورد ابن القيم فصلاً بعنوان (هل يضرب الخراج على مزارع مكة كسائر أرض العنوة) فقال في المسألة قولان:

أ- لا يضرب خراج على مزارعها وأن فتحت عنوة لأن الخراج جزية الأرض.

ب- وحرّم الرب أجل من أن تضرب عليه جزية. وهنا يلاحظ التضارب في تحديد الموقف.

قال بعض أصحاب أحمد على مزارعها الخراج كما على غيرها .

ورد ابن القيم فقال : أنه قول فاسد مخالف لنص أحمد ومخالف لفعل النبي والراشدين .

ويعتقد دارسون : إن إطلاق الخراج بوصفة ضريبة الأرض حصل في خلافة عمر ولم تكن له سابقة واضحة في عهد رسول الله (ص) فقد تقرر أن الأراضي في الجزيرة لا تدفع إلا العشر وبعد الفتوحات فرض الخراج على ما فتحوه عنوة فدخلت الأرض في المراد بالغنيمة التي يجب أن تقسم بين الفاتحين طبقاً للآية ((وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ...)) . فقد كان أبو عبيدة الجراح قد كتب بعد فتح الشام إلى عمر ينبؤه أن المسلمين سألوه أن يقسم المدن وأهلها والأرض وما فيها من شجر وزرع ، وأنه أبى عليهم حتى يكتب للخليفة ، وكذلك طلب الجند الذين فتحوا العراق ذلك وكان رأي عمر أنه إذا قسمت أرض العراق وأرض الشام فيم تسد نفقات الثغور ؟ وأستشار عمر المهاجرين فاختلفوا ثم أرسل إلى عشرة من الأنصار وشرح لهم الموقف وبيّن لهم فائدة ترك الأرض لأصحابها مقابل وضع الخراج على أرضهم والجزية على رؤوسهم فتكون فيناً للمسلمين فلم يوافق جميعهم على رأيه وقيل ثم وافقوا ، لكنه طبق ذلك بعد أن مسح الأرض وجعل الخراج عاماً على كل من تمكن من أرض اخذت عنوة حتى إذا أسلم الرجل يبقى خراج أرضه وتسقط عنه الجزية ، وانتهى عمر إلى تقدير الخراج بحسب (حالات الأرض والسقي) وظل حكام بني أمية سنوياً يعيدون التقدير حتى استلبت الدولة جهد الناس.

وذهب بلال وعمر بن العاص والزبير إلى رأي قسمة الأرض وذهب عثمان ومعاذ وطلحة وعبد الله بن عمر وأبو عبيدة بأن لا تقسم وأجمع الأنصار على إلا تقسم (١) ، وانتهى عمر إلى أن لا تقسم وتبقى لجميع المسلمين مستدلاً بـ ( ما أفاء الله وبهذا تقرر بقاء الأرض بيد أصحابها) ولكن بعد فرض الخراج وإذا تركنا كل ما تقدم من آراء في المستند الشرعي للخراج فإننا نجد أن رأي الحنفية بأن هناك أراضي (جلا عنها أهلها) وهي تسقى من ماء الخراج فأنها تصبح خراجية ، إلا إذا حضروا لها الأنهار ومن جهة جواز بيع الأرض الخراجية فإنه كان بين المنع والجواز على كراهة حتى زمن عمر بن عبد العزيز الذي لم يتعرض للأراضي التي أشتراها المسلمون من أرض الخراج قبل خلافته ، أو ما أقطعه أسلافه مما تحول من خراجي إلى عشري ، بيد أنه أصدر أمراً ينفذ من تاريخ اصداره ببطلان بيع الأرض الخراجية لأنها أرض المسلمين وليس للذميين بيعها لكن بعد فترة ولاضطراب الأوضاع عاد الناس إلى الشراء .

وفي زمن المنصور (رفع له أن شراء المسلمين للأراضي الخراجية قدأضعف الخراج فأمر إلا يتعرضوا لما تم شراؤه قبل (١٠٠هـ) وأن يفرض الخراج على ما تم شراؤه بعد ذلك وبذلك بقي الخراج مطبقاً حتى نهاية العهد العثماني وكان يقمّ أما على أساس المساحة ، أو المقاسمة ، أو المقاطعة .

وخراج الأرض من غلتها ، وكانت مساحة الأرض الخراجية تعادل مساحة أوروبا وقد بلغ الخراج أيام الرشيد (١٢٠) مليون درهم وكانوا

لأغراض تكثير الخراج الذي يملكه الحاكم  
يعتنون بالسدود والجسور والترع والري  
والطرق فقد كان الخراج في زمن المهدي  
العباسي نصف الحاصل وزاد الرشيد عليه  
عشر فصار ستة أعشار للحاكم وأربعة أعشار  
للعامل .

وظهر من خلال التجربة التاريخية  
للمسلمين أن الخراج أصبح مالأً خالصاً للحاكم  
يتصرف به لشؤونه الخاصة ولإسرافه وترفه  
وأعطياته وبه يشتري الذمم ، ولم يتدخل الفقهاء  
لكي يصححوا ذلك أو يمنعوا الحاكم من ذلك  
ويحددوا له مصارف الخراج فيما هو مصلحة  
عامة للمسلمين ، فقد تحول إلى (ملكية الحكام)  
بدل ملكية المجتمع علماً ان وظيفة الفقه وضع  
نظام للحقوق بينما نجد في فقه الخراج مجموعة  
مفاهيم مجتزأة يكتنفها الغموض والاضطراب  
ولعل سبب ذلك تآثر الفقه بالتجربة التاريخية  
للسلطة وهيمنة الإرادة السلطانية وقد توارثت  
الاجيال هذا الفقه فصار في فهمهم يحكي عن  
الدين.

وقد قال بعض الفقهاء أن مصارف الخراج  
أعطيات الخليفة وأعطيات الولاة ومن يعاونهم  
وأعطيات الجند ونفقات الحرب وتجهيز  
الجيش لكن المطبق في تجربتنا التاريخية لا  
تحكي هذا التحديد.

## احكام الخراج في الفقه الحنفي

١- قال الحنفية : إذا فتح الأمام بلدة عنوة  
فإن شاء قسّمها بين الغانمين ، وأن شاء أقر  
أهلها عليها ووضع عليهم الجزية وعلى

أرضهم الخراج<sup>(٥٢)</sup>، وما تعدد الخيارات الا  
لتعدد التطبيقات التاريخية .

٢- لا يجتمع عشر وخراج في أرض  
واحدة<sup>(٥٣)</sup>، بينما قال الشافعي يجتمعان وبه قال  
الأمامية .

٣- وقال ابن أبي ليلى يجب أداء العشر  
في الأرض الخراجية من الخارج منها مع  
خراجها<sup>(٥٤)</sup>، لأن العشر والخراج حقان أختلفا  
محلاً ومستحقاً وسبباً فوجب أحدهما لا ينفى  
وجوب الآخر وتوجيه قول ابن مسعود (لا  
يجتمع العشر والخراج في أرض رجل مسلم)  
لأنه مما يأخذه الولاة .

٤- العشر يتكرر بتكرار الخارج والخراج  
لا يتكرربه<sup>(٥٥)</sup> .

٥- إذا صاب أرض الخراج آفة ، فلا خراج  
لأن الدولة شريكة له والشريكان يتحملان  
الخسارة لكنه إذا عطلها فعليه الخسارة بقدر  
الخراج لو كانت مستغلة لان القرار قد جعل  
الرقبة ملك الدولة.

٦- الخراج مقاسمة يتعلّق بالخارج ولا يزداد  
على ما وضعه عمر ، وما لم يضع عليه خراجاً  
يجوز وضع مما لا يزيد على نصف الخارج  
في حين وضعت عليه زيادات كثيرة .

٧- إذا اشترى المسلم أرض خراج ، فلا  
يسقط عنه الخراج ؛لأنه حق رغبة الارض .

٨- إذا أسلم الذمي وعنده أرض خراج فلا  
يسقط الخراج عنه<sup>(٥٦)</sup>، إلا عند أبي يوسف  
فقد قال إذا اشترى المسلم أو أسلم فأنها تعود  
عشرية لفقد الداعي<sup>(٥٧)</sup> .

٩- أما الذمي إذا أشتري من مسلم أرض عشر فهناك اقوال هي ..

أ- تصير خراجيه عند أبي حنيفة لأنه ذمي ولا يكون من اهل العشر.

ب- عليها عشرا عند أبي يوسف قياساً على ما صنع عمر في بني تغلب.

ت- عليها عشر واحد عند محمد ، لثبات الوظيفة للارض.

قال السمرقندي : والصحيح ما قاله أبو حنيفة لأن العشر والخراج شرعاً لمؤونة الأرض فمن كان أهلاً لمؤونة العشر يوضع عليه العشر والذمي ليس من أهل العشر فيجب إن تنقلب عشية<sup>(٩٨)</sup>.

والأصل أن مؤونة الأرض لا تغير من حالها إلا الضرورة وفي حق الذمي لاضرورة لأنه ليس من أهل وجوب العشر .

وذهب مالك : أنها تصير عشرين لأن في الخراج معنى الصغار ولا يبقى الخراج على الذمي عند مالك بعد إسلامه ، رد الحنفية أن ابن مسعود كانت له أرض خراجيه يؤدي عنها الخراج وقالوا الا ترى ان العبد لا يحرر اذا أسلم ، ويلاحظ الاصل في قياس الفرع والعلة المشتركة.

١٠- إذا كان الرجل مديناً للدولة بالخراج فالدين يسقط الزكاة<sup>(٩٩)</sup>.

١١- لو أشتري أرض خراج (للتجارة) ليس عليه زكاة التجارة إنما عليه حق الأرض ، لئلا يؤدي إلى تكرار الزكاة لأن (الخراج زكاة أيضاً)<sup>(١٠٠)</sup>، ويلاحظ هنا الاضطراب.

١٢- في مختارات النوازل : السلطان الجائر إذا أخذ الخراج يجوز<sup>(١٠١)</sup>؛ لأنه المالك وليس المتعاقد .

١٣- أن الأصل في سبب الجباية حماية الإمام للممتلكات .

١٤- الخراج نوعان خراج مقاسمة (نصف الخراج أو ثلثه أو ربعه) وخراج وظيفة (مبلغ محدد على كل جريب) .

١٥- إذا صارت الأرض الخراجية لبيت المال سقط الخراج لعدم من يجب عليه .

١٦- الخراج بدل الأرض وليس بدل الخراج منها لذا يجب في أرض الصغير والمجنون والمكاتب .

١٧- عند الحنفية (أذا سقيت الأرض بماء العشر فهي عشرية اما اذا سقيت بماء الخراج فهي خراجية ولو سقاها مرة بماء العشر ومرة بماء الخراج فالمسلم أحق بالعشر والذمي بالخراج ، وماء الخراج ماء الأنهار التي حفرتها العجم ، والأنهار الكبرى القديمة ، وماء العشر فهو ما احتقره المسلمون من الأنهار.

١٨- عند الحنفية أن الأرض تقسم ثلاثياً (عشرية وخراجية وتضعيفية) والخراجية عندهم ما كان يسقى بماء الخراج وهو ما كان للكفرة يد عليه ثم حويناه قهراً وما سواه عشري وهناك ما يضاعف فيها العشر فتسمى تضعيفية أما ما يسقى بالابار والعيون فهي خراجيه لأنها غنيمة<sup>(١٠٢)</sup> ، وإذا فتح الأمام بلدة صلحاً ، يعتبر في صلحه الماء فإذا كان خراجياً صالحهم على الخراج وإلا فعلى العشر<sup>(١٠٣)</sup>.

١٩- لا يجب الخراج إلا بالتمكن من الزراعة (القبض) ولا يهلك الخراج بهلاك الخراج لوجوبه في الذمة .

٢٠- في العشر معنى العبادة فلا يؤخذ من ذمي أشتري أرضاً عشرية وفي الخراج معنى العقوبة فلا يؤخذ من مسلم لأنه لا يجوز أن يعاقب لإسلامه ، لكنه يبقى عليه إذا اسلم.

٢١- لو أشتري أرض خراج فجعلها داراً كان عليه خراجها كما لو عطلها وهي منتجة.

٢٢- من منع الخراج سنين هل يسقط بالتدخل قولان أستدل الأول اي القائل إنه (يسقط : لأنه عقوبة) بخلاف العشر .

٢٣- يجوز للسلطان ترك الخراج أو هبته ولو بشفاعة فهو من احكام الوقت فإذا كان المتروك له فقيراً فلا ضمان على السلطان وأن كان غنياً فالسلطان ضامن للعشر للفقراء اذا احتاجوا اليه من مال الخراج.

٢٤- مصرفه لمصالح المسلمين وواقع التجربة جعله لمصالح السلطان.

٢٥- يتحول المستأمن الحربي إلى ذمي إذا أشتري أرض خراج (٦٤) .

٢٦- الخراج لا يوظف على المسلم ابتداءً ، لكن يصح استمراراً وهنا يرد على من يوظف على المسلم خراجاً ابتداءً إذا سقى أرضه بماء الخراج .

قال في الحاشية : في هذه الحالة على المسلم العشر وعقب السرخسي قال وهو الأظهر وأجاب في البحر الرائق أنه إذا كان السقي باختياره فعليه الخراج كما لو أحيا

مواتاً وسقاها بماء الخراج فهي خراجيه . وقيل بالتفريق بين العشرية والخراجية في الأرض المحياة للمسلم ، لأنها مما لم تقسم ولم يقر عليها أهلها (٦٥) .

٢٧- أجاز الحنفية بيعها محملة بالخراج للسلطان لأنه لما أقرهم السلطان عليها فكأنها مملوكة لهم .

٢٨- لو أوقف أرضاً خراجيه فالخراج عليها باقٍ .

٢٩- إذا امتلكتها الدولة فليست عشرية ولا خراجيه لا سيما إذا مات ملاكها فإذا عادت لبيت المال واشتراها إنسان من الأمام بشرطه شراء صحيحاً ملكها ولا خراج عليها لأن الأمام قد أخذ البديل للمسلمين ولا يلزم من سقوط الخراج سقوط العشر لأنه متعلق بالخراج .

٣٠- الأرض المحياة يراعى فيها القرب إذا كانت قريبة لأرض الخراج فهي خراجيه وإلا فهي عشرية وإذا كانت بينهما فهي عشرية مراعاة لجانب المسلم وعند أبي يوسف ومحمد أنها بحسب ما تسقى به .

٣١- إذا كان الخراج مقاسمه ليس للأمام أن يحوله إلى خراج الوظيفة وبالعكس لأنه نقض للعهد .

٣٢- إذا أصاب أرض الخراج آفة ، لا شيء عليها ، فإن أخرجت فقط مقدار الخراج فعليه نصفه وإذا كانت تطبق أكثر ، فقد روى عن محمد انه يزداد بقدر ما تطبق .

٣٣- إذا صرف الأمام على الفقراء أصحاب الصدقات من بيت مال الخراج لا يكون عليه دين ولا يكون ديناً على بيت مال

الزكاة لأن الخراج يصرف إلى حاجة المسلمين أما لو احتاج الإمام للمقاتلة ولا مال في بيت مال الخراج وصرف لذلك من بيت مال الصدقة كان ديناً على بيت مال الخراج<sup>(٦٦)</sup>.

٣٤- لو أعار المسلم أرضه الخراجية أيا كان المستعير فالخراج عليه بيد أن العشر على المستعير .

٣٥- الزكاة أخذ المال من المسلم بطريق العبادة دون المؤونة أما الخراج أخذ المال بطريق مؤونة الأرض وبهذا يؤخذ من المسلم ويؤخذ من الكافر بما هو ابعده من العبادة وأقرب إلى معنى الصغار<sup>(٦٧)</sup> .

### الخراج في فقه الشافعية

يرى فقهاء الشافعية آراءً تختلف في بعضها عن آراء الحنفية في الخراج ومن آراء الشافعية:

١- أن كل أرض أحيائها المسلمون عشرية واخذ الخراج منها ظلم<sup>(٦٨)</sup>، سواء سقت من أنهار خراجية أو كانت قريبة من الأراضي الخراجية .

٢- الخراج المأخوذ ظلماً فإن أخذه السلطان بدلاً عن العشر فهو كأخذ القيمة بالاجتهاد وفي سقوط العشر وجهان أحدهما السقوط فإن لم يبلغ قدر العشر إتمه .

والقول الآخر يستبعد ذلك ونص الشافعي على سقوطه على الرغم من أنهما يجتمعان عند الشافعية .

١- الخراج عندهم هو ضرب على الأرض لأنهم صالحونا على أنها لنا ويسكنونها بشيء معلوم فهو أجره لا يسقط بإسلامهم<sup>(٦٩)</sup> ، أو

فتحتها قهراً فأوقفها على المسلمين وضرب عليها خراجاً<sup>(٧٠)</sup>.

٢- عند النووي أنه ما يؤخذ من الأرض أو من الكفار بسبب الأمان .

### فقه الخراج في تراث آل البيت (ع)

لم يسع الزمان لكي يسلم زمامه لآل البيت (ع) إلا مدة وجيزة حكم فيها علي (ع) أمة تقبلت سنناً وقوانين قبله وصار من الصعب تغيير ذلك وقد كان (ع) يحذر من إن يحدث الحاكم سنة تضر فيكون الاجر لمن مشى عليها والوزر على الحاكم .

وقد ورد في عهد الإمام علي (ع) لمالك الأشتر واليه على مصر ماله علاقة بموضوع الخراج قال له فيه : (فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله فليكن نظرك في عماره الأرض ابغ من نظرك في استجلاب الخراج فان الجلب لا يدرك إلا بالعمارة )<sup>(٧١)</sup>.

ثم يقول : (( ومن طلب الخراج بغير عماره أخرج البلاد واهلك العباد ولم يستقم له أمره إلا قليلاً فاجمع إليك أهل الخراج من كل بلدانك ومرهم فليعلموك حال بلادهم وما فيه صلاحهم ورخاء جبايتهم ثم سل عما يرفع إليك أهل العلم به من غيرهم فان كانوا شكوا ثقلاً أو علة من انقطاع شرب أو إحالة أرض اغتمرها غرق أو أبحف بهم العطش أو آفة خففت عليهم ما ترضو أن يصلح الله به أمرهم ))<sup>(٧٢)</sup>، (وأن سألوا معونة على إصلاح ما يقدرون عليه بأموالهم فاكفهم مؤنثة فإن في عاقبه كفايتك

إياهم صلاحاً فلا يتقلن عليك شيء خفت به عنهم المؤونات فانه ذخر يعودون به عليك لعمار ه بلادك وتزيين ولايتك مع اقتنائك مودتهم وحسن نياتهم واستفاضة الخير وما يسهل الله به جلبهم فان الخراج لا يستخرج بالكد والإتعب) وأنه ذخر تعتمد عليه (أن حدث حدث كنت عليهم معتمداً لفضل قوتهم بما ذخرت عنهم من الحمام والثقة منهم بما عودتهم من عدلك ورفقك ومعرفتهم بعذرك فيما حدث من الأمر الذي اتكلت به عليهم فيحتملوه بطيب أنفسهم فان العمران محتمل ما حملته ، وإنما يؤتى خراب الأرض لإعواز أهلها وإنما يعوز أهلها لإسراف الولاة وسوء ظنهم بالبقاء وقلة انتفاعهم بالعبر) (٧٣) .

إن هذا النص الطويل يكشف عن مجموعة حقائق :

- ١- أن الأصل في المسؤولية أنها تقع على الحاكم وكيف يصلح أحوال اقتصاديات بلده، ويوفر الكفاية للفرد والدولة .
- ٢- أن الضرائب المستوفاة (الخمسة والزكاة) لها مصارف محددة وأن مهام ونفقات الدولة صارت باهضة فاحتيج لأشراك غير المسلم بتوفير مالية الدولة فكان الخراج مثل الزكاة للمسلم او مثل ضريبة المهن وأبرزها الزراعة وصار معول أمر الدولة عليه ، فتعامل معه الأمام مع اهل الخراج بوصفه (عقد بين الدولة والعاملين على الأرض من دون إن نجد إشارة إلى أنهم كفار ، وأن الخراج عقوبة على كفرهم ، أو أن رقية أرض الخراج للدولة )، فقد خلا عقد الأمام علي (ع) لمالك من هذه الأفكار تماماً.

٣- في معادلة العقد الاجتماعي تظهر تراتبية المسؤولية أن الحاكم هو المسؤول عن تردي الأوضاع وليس العاملين فالعمارة أولاً ثم الخراج وحينما تتعكس المعادلة يحصل الخراب ، وتنهار الدولة، وبذلك يظهر أن موضوع الخراج موضوع تعاقدية.

٤- ان الخراج عقد قائم على المشورة بين (العاملين) والحاكم واستشارة أهل العلم لإصلاح حاله واجبة على الحاكم.

٥- اشارة العهد إلى ضرورة تلبية حاجات أهل الخراج من جهة الحاكم.

٦- حذر الإمام من إسراف الولاة باموال الخراج ومنعهم من الاستئثار به.

٧- ان مقدار ما زاد على المؤنة فقد جاء في من لا يحضره الفقيه أن رجلاً من ثقف قال استعملني علي (ع) على بانقيا وسواد الكوفة فقال لي والناس حضور (( إياك أن تضرب مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً في درهم من خراج أو تبيع دابة على درهم فأنا أمرنا أن نأخذ منهم العفو وعفو المال ما يفضل عن النفقة)) (٤٧) وهنا تظهر سياسة مرنة وتحدد قيمة المأخوذ بما زاد عن نفقة العاملين من دون تحديد على الجريب .

٨- ورود في كتاب له (ع) إلى حذيفة بن اليمان وإلى المدائن قال فيه : ((أمرك أن تجبي خراج الأرضيين على الحق والنصفه ولا تتجاوز ما قدمت به إليك ولا تدع منه شيئاً ، ولا تتبدع فيه أمراً ثم أقسمه بين أهله بالسوية (والعدل)) (٧٥) ،ومنه يعرف أن المستحصل من الخراج يعود إلى الناس بالسوية ولا يستأثر به الحكام والولاة .

٩- ذكر الصدوق أن الإمام الحسن (ع) اشترط على معاوية في وثيقة الهدنة أن يكون له خراج (دار بجرد) \* وهي إحدى مدن إيران، وسبب اختياره لها لأنها فتحت صلحاً ولم تفتح عنوة<sup>(٧٦)</sup>، لأنها مصداق قوله تعالى: ((مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ...)).

١٠- وأتفق الأمامية على أن خراج السلطان يدخل في المؤونة فلا نصاب إلا بعد أخراجه وفقاً بأهل الزكاة<sup>(٧٧)</sup>.

١١- ورد في ميزان الحكمة أن الخراج كالصدقات لها مصارف محددة ليس لولي الأمر التصرف به، وقد كان الخلفاء يقولون أن المال مال الله ونحن أمنأؤه نعمل فيه بما نراه فيستبجونه به ذلك والحال أنه مال الله أعطاه للمسلمين، وجاء في قرب الإسناد أن الأصل في الخراج (الأرض التي ليس لها من يعمرها)<sup>(٧٨)</sup>.

١٢- جاء في الوسائل أن من أسلم طوعاً تركت أرضه في يده<sup>(٧٩)</sup>، وما لم يعمر وهو منها أخذه الإمام فقبله ممن يعمره وكان للمسلمين وعلى المتقبلين في حصصهم العشر ونصف العشر.

١٣- أجاز الإمامية شراء أرض الخراج على أن يكون الخراج على المشتري إضافة لما يتحقق عليه من استحقاقات شرعية.

١٤- ورد عن علي (ع) أن رجلاً مسلماً اشترى أرض خراج فقال (له مالنا وعليه ما علينا).

١٥- لا توجد إشارة في تراث أهل البيت للخراج بالاستناد إلى تجربة الحكام في العراق أما الإحالات دائماً على ما حصل في خيبر.

١٦- سأل إسماعيل بن الفضل الصادق عن رجل أكرى من أرض أهل الذمة وأهلها كارهون فقال إذا عجز أربابها عنها فلك أن تأخذها إلا أن يضاروا وأن أعطيتم شيئاً فسخت أنفسهم بها لكم فخذوها<sup>(٨٠)</sup>.

١٧- جاء في تفسير علي بن إبراهيم القمي بسند طويل عن محمد بن مسلم أنه سأل الإمام عن أهل الذمة ماذا عليهم مما يحقنون به دماءهم وأموالهم قال: الخراج فإن أخذ من رؤوسهم الجزية فلا سبيل على أرضهم، وإن أخذ من أرضهم فلا سبيل على رؤوسهم<sup>(٨١)</sup>، وهذا يعارض تعدد الماخوذ ويعارض ما جاء في دعائم الإسلام عن علي (ع) قال ((الخراج على الأرض ومن أسلم منهم وضعفت عنه الجزية ولم يوضع عنه الخراج لأن الخراج على الأرض))<sup>(٨٢)</sup>.

١٨- أجاز الإمامية شراء أرض الخراج مع بقاء الخراج على من اشترى مسلماً كان أو ذمياً.

١٩- جاء في النهاية أن الأرض التي أخذت عنوة بالسيف والقتال فهي للمسلمين قاطبة ولا يجوز بيعها ولا شراؤها إلا بإذن الناظر في أمر المسلمين وله أن يقبلها بما يشاء<sup>(٨٣)</sup>.

٢٠- إذا اشترى المسلم أرضاً صلحيه ملكها وله التصرف بها وليس عليه غير الزكاة.

٢١- أرض الأنفال (ما انجلى عنها أهلها) من غير قتال وكلها خاصة للإمام<sup>(٨٤)</sup> .

٢٢- مشهور الأمامية أن لا زكاة إلا بعد رفع الخراج بقسمية (العنوه والأنفال) واعتباره من المؤمن ، فإذا بقي نصاب كان فيه زكاة<sup>(٨٥)</sup> .

٢٣- قال صاحب الجواهر (( ربما أشكل الاستدلال بخبري السواد بأنه لم يفتح بإذن الإمام فهو من الأنفال للإمام وليس للمسلمين فيكون الحكم أنها لهم تقية لأن كل عسكر أو فرقة غزت بغير أمر الأمام (ع) فغنمت تكون الغنيمة للإمام (ع) خاصة ثم يقول : (( إلا ما فتح في خلافته (ع) أن صح شيء من ذلك ))<sup>(٨٦)</sup>، وربما يؤيد ذلك تحليلهم لشييعتهم التصرف لتطيب مواليدهم ثم يورد بأن الفتوحات تمت باستشارته (ع) ، ويقول صاحب الجواهر : أن هذه الأرض عند الشهيد الثاني (الروضة) عدم كون المراد ملك الرقبة بل المراد صرف حاصلها في مصالح المسلمين وينقل عن الكفاية : أن المراد بكونها للمسلمين أن الأمام يأخذ ارتفاعها ويصرفه في مصالح المسلمين على حسب ما يراه<sup>(٨٧)</sup> .

٢٤- يروي العلامة في المختلف عن صفوان بن يحيى ، واحمد بن محمد بن أبي نصر قالوا: (ذكرنا له الكوفة وما وضع عليها من خراج وما سار فيها أهل بيته فقال (ع) من أسلم طوعا تركت أرضه في يده وأخذ منه العشر مما سقت السماء والأنهار ونصف العشر إذا كان بالرشا فيما عمروه منها وما لم يعمره منها أخذه الإمام فقبله ممن يعمره وكان للمسلمين)<sup>(٨٨)</sup> .

٢٥- يبدو إن الإمامية مختلفون في من أخذ منه خراج أرضه هل عليه دفع الزكاة على قولين ذهب صاحب الحدائق أن لا عليه شيء من الزكاة<sup>(٨٩)</sup>، وهو موافق لأبي حنيفة .

## موازنة بين المباني والأسس العامة

يختلف الدارسون لظاهرة الخراج على آراء منها من يرى شرعيته كما ورد في ظرفه وزمنه لحجية تصرف الصحابي أو لإجماع الصحابة كما يقولون أو لتحقيق المصلحة من هذا الإجراء أو لمشابهته لتصرف النبي (ص) لما حصل في خيبر وكل هذه المستندات يناقش فيها الرافضون لهذا الإجراء فالغزالي في المستصفى أنكر أن يكون مذهب الصحابي حجة<sup>(٩٠)</sup> .

والناس آنذاك اختلفوا بين قسمة الغنائم وبين وقفها أو ضرب الخراج عليها وقد أسكنت المخالفين قوة الحكم والسلطة وبذلك تكون دعوى الإجماع ضعيفة .

أما تحقق المصلحة فإن المصلحة لا تصح مع ظلم يقع على الناس فمن لم يقاتل الفاتحين ولم يعيق الفتح وله أرض يستثمرها جناها من تعبها أو ورثها أو أبتاعها بم يحل للفاتحين أن يأخذوها ويصادروا رقبته ويضربوا عليه ضريبة الخراج بهذا الاعتبار، ولا سيما وان غرض الفتوحات كما يفترض أنها وسيلة لإبلاغ الناس دعوة الإسلام وقيمة العادلة وتبليغ الهداية وليس التوسع وفرض السلطان وأخذ مال الناس بالقوة وزيادة الثروات بدليل قوله (ص) (أمرت إن أقاتل

الناس حتى يقولوا لا اله إلا الله ...) ويظهر من الحديث أن القتال لتحصيل الأيمان وإزالة معوقات الدعوة إلى الحق والعدل وحينما يتحول إلى وسيلة لبناء إمبراطورية تخضع ثروات الناس (لرفدها) مالياً وبالقوة فهذا مخالف تماماً للحديث .

ولأجل هذه المناظرة ظهر عند الفقهاء ما يسمى بقاعدة احترام مال المسلم فقالوا أن مال المسلم محترم مصون وحرمة المال منوطة بالإسلام فمال الكافر ليس له حرمة، وهنا يرد النص على (عموم الكافر) أي غير المسلم لكنهم إستثنوا من ذلك الكافر الذمي والمعاهد والمستأمن فصار مال الكافر الحربي هو المهودور، ولا يفهم من مصطلح الكافر الحربي (خصوص) المقاتل للمسلمين أبان فتحهم للبلدان ، بل يعم كل رعية تلك الحكومات التي كانت سائدة في البلاد المفتوحة وعليه تصادر أراضيهم العامرة بعد فتحها ، وتصبح وفقاً عاماً للمسلمين ، ويؤخذ منهم (خراجاً) كونهم قد مكنوا من العمل في أرض صارت للدولة ورتبوا عليها قولهم لو أن المسلم أتلف مالاً لكافر حربي فلا يجب عليه الضمان لأن المال مال كافر حربي وهو في الأصل ملك للمسلم كان الكافر غاصبا له وبتشريع الغنيمة يعود المال للمسلم وينتقد مخالفوا هذه النظرية أن المقصود (بالكافر الحربي) ذلك الشخص الذي يقاتل المسلمين ويعيق دعوتهم الى الدين فيكون الإجراء جزاء لعدوانه وليس لكفره ، فإذا كان المناط (المعتدون المعاندون) فيلزم التفريق بين من قاتل ومانع وبين المحايد الذي لم يقاتل

من الناس سواء كانوا عجزه أو مرضى أو صبيان أو نساء أو أصحاب صوامع أو مزارعين لا علاقة لهم بالجيش أو السلطة الكافرة فيعاملون معاملة حسنة ويصح الإجراء على من أعاق الفتح ، لاسيما وقد روى أهل الحديث قوله (ص) (( لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفسه)) وعموم (مال امرئ) يسع المسلم وغيره ، غير أن بعض المتون أضافت كلمة مسلم لتتنسق مع قاعدة الاحترام سالفة الذكر (٩١) .

وقد قال (ص) : في حجة الوداع (أسمعوا مني إلا تظلموا قالها ثلاثا) ثم عقب ( لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفسه) (٩٢) ، بل أن البعض روى الحديث وعقب على كلمة (امرئ) قال يعني مسلماً (٩٣) .

ويورد الأصفهاني في كتابه (الإجارة أن مال الكافر الحربي يجوز أخذه وتملكه بغير عوض وبدون أذنه) ويرى أن الكافر الحربي هو كل غير ذمي وغير معاهد (٩٤) ، وجاء في بدائع الصنائع أن تقسيم الغنائم يأتي بعد الاستيلاء على مال مباح لأنه مال كافر أو كان ضمن ملك الكفرة (٩٥) .

وعند أبي حنيفة أنه قال (أن وضع الكافر أمواله بدار الحرب أثر في زوال العصمة عنها لا زوال الملك فأموال الكافر مملوكة لكنها غير معصومة (٩٦) .

وعند ابن عرفة المالكي أن مال الكافر غنيمة ونقل صاحب منتهى الإرادات أن القهر سبب نملك به مال الكافر وهو قول مالك وأبو حنيفة والشافعي والحنابلة (٩٧) .

بل : شاع في أدبيات فقه الجهاد أن أفضل المكاسب ما يغنمها المسلمون من مال الكافر لأنه قد حصل عليه من أفضل الأعمال (الجهاد) .

بيد أن من لا يرى رأى أصحاب هذا الاتجاه ينطلق من أن العدل والإنصاف والحق هي مبادئ الشرع ولا يجوز أن يرعى العدل والحق والأنصاف فقط بين المسلمين دون بقية الناس لاسيما مواطني دار الاسلام.

ويرون أن مقتضى الأصل عدم جواز التصرف في مال أي أحد إلا بدليل ، لأن أخذ مال الغير ظلماً وتعد قبائح فإذا ثبت أن (صاحب الأرض مقاتل لنا) كان لنا مصادرة أرضه لكن ما ذنب من لم يقاتل ؟ فإذا شككنا أنه مقاتل أولاً فالأصل انه غير مقاتل وتحرم مصادرة ماله .

ويرون : إن الملك متى ثبت للشخص فلا يزول الا بسبب وجيه وكونه فقط من رعية (حاكم كافر) ليس سبباً وجيهاً ويؤسسون على اتفاق الفقهاء أن الغصب يجري في مال الكافر كما يجري في مال المسلم أن أخذ أرضه غصب كما يؤسسون أن السارق المسلم لمال الكافر يقطع به وذلك دليل على حرمة ذلك المال وكذلك الإلتلاف فالمناط ليس الكفر .

وأخيراً : يرون أن الجزية وجبت بنص القرآن ولم يحظ الخراج بنص جلي فإذا أردنا إعادة النظر بأسس (الخراج) على أساس ضريبي ، فإن الأصح أن يقال أن المسلم تجب عليه الزكاة في أمواله النامية ، وحيث لا تصح من (غير المسلم) فإن الخراج على الأرض من جنس المساهمة في أعانة الدولة على إقامة

مشاريع الري والأمور المساعدة على تطوير الإنتاج وهو ما يفهم من تراث أهل البيت وليس على أساس سلب الملكية وتأجير الأرض بمقابل يصل إلى ستة أعشار الحاصل .

بقي هنا النقاش في (مقدار الخراج) فهذا متروك للحاكم بحيث يقرر مقداره بالتناسب مع احتياج الدولة وما يقرب مما يؤخذ من المسلم (زكاة وخمساً) وليس النصف أو ما زاد على النصف فذلك في رأي هذا الفريق كان سياسة (خلفاء) لم تستند إلى حث القرآن على رؤية لبناء الدولة فدعا إلى حمايتهم واحترامهم وأن تبذل السلطات جهوداً لتسهيل أمورهم ، وقد جاء قوله (ع) ( أن الناس كلهم عيال على الخراج) إذ لا توجد موارد مالية غير الخراج للدولة ، ولطالما دعا إلى تخفيف مؤونة الخراج على المزارعين ، ولم تجد في تراثه (ع) أنه عقاب على كفرهم أو مصادرة لأرضهم .

## الخاتمة

وفي ختام البحث أتساءل : هل كان حكم الخراج ، حكماً وقتياً فلا ضير ، أو هو سنة يجب أن يلتزم بها أي تطبيقاً للشريعة كما حصلت في زمن عمر وإذا كان الجواب بالثاني فالسؤال الأهم : كيف يعالج وضع بلدان الخراج هذه الأيام لا سيما مع الثروات التي توجد في بلدان الخراج وهي أكثر بلدان العالم الإسلامي .

## الهوامش والمصادر

- (١) ابن النديم : الفهرست من ١٤٣ - ٢٥٨ .
- (٢) يحيى ابن آدم : الخراج ظ. كذلك الرحيبي : الرتاج ٢٨٢ .
- (٣) فيليب حتى : تاريخ العرب، ٢٨١/١ ، ظ: الرحيبي ٢٨٢ .
- (٤) الزمخشري : أساس البلاغة ١١٠/١ .
- (٥) الجرجاني : التعريفات : ٣٣/١ .
- (٦) الصاحب بن عباد: المحيط في اللغة ٢٨/٤ ، ظ: الصحاح ٤٢٤/١ .
- (٧) ابن دريد : جمهرة اللغة ٧٩/٢ .
- (٨) ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم .
- (٩) ابن قتيبة : غريب الحديث ١٣٩/١ .
- (١٠) الأزهرري: تهذيب اللغة ، ٤١٤/٢ ، ظ: لسان العرب ٢٤٩/٢ .
- (١١) الزبيدي : تاج العروس ١٣٧٤/١ .
- (١٢) الزبيدي : تاج العروس ١٣٧٤/١ .
- (١٣) مجموعة باحثين : الموسوعة العربية العالمية ٢/١ .
- (١٤) م . ن . ١ / ٣ .
- (١٥) سورة الكهف : الآية ٩٤ .
- (١٦) الزمخشري : الكشاف .
- (١٧) سورة المؤمنون : الآية ٧٢ ، ظ: الطوسي : التبيان: ٣٧٦/٧ .
- (١٨) الزمخشري : الكشاف .
- (١٩) جورجيو ، ٣٩ .
- (٢٠) م . ن ، ٣٣٣ .
- (٢١) ابن شبة : تاريخ المدينة المنورة ١١٤/١ تحقيق فهيم محمود جدة ١٤٠٣ .
- (٢٢) محمد بن يوسف الصالحي : سبل الهدى والرشاد ١٥٤ /٥ .
- (٢٣) رواه أبو داود والبيهقي .
- (٢٤) م . ن ، ١ / ١١٤ .
- (٢٥) تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي ، ٤/١ ، ظ: يحيى بن ادم : الخراج ١٦/١ .
- (٢٦) أبو عبيد : الأموال / ٤٤ . ظ: يحيى بن ادم ١٧/١ .
- (٢٧) تاريخ بغداد : ٤/١ ، ظ: المصدر اعلاه ١-٢ .
- (٢٨) تاريخ بغداد، ٧/١ .
- (٢٩) م . ن : ٧/١ .
- (٣٠) المدونة ٤٨/١ .
- (٣١) بدائع الصنائع ٢٥/٤ .
- (٣٢) ظ: النووي : المجموع شرح المهذب ٤٥٤/١٩ ، القمي : جامع الخلاف ٢٧٣/١ ، الطوسي : الخلاف ٦٤/٢ .
- (٣٣) سورة الحشر : الآية ٦ ، ظ: ابن رشد : بداية المجتهد .
- (٣٤) سورة الحشر : الآية ٧ .
- (٣٥) سورة الحشر ١٠/١ .
- (٣٦) ابن زنجويه : الأموال ١٠٨/١ ، البيهقي : السنن ٣٥٠/٦ .
- (٣٧) م . ن . ١ / ١١٠ .
- (٣٨) ظ: الأم ١٨١/٤ مغنى المحتاج ٢٣٤/٢ ، الطوسي: الخلاف ١٨٦/٢ .
- (٣٩) الفراء : الأحكام السلطانية ١٤٦ . ظ: الطوسي : الخلاف ١٨٦ / ٢ .
- (٤٠) ابن رشد ، بداية المجتهد : ٣٨٧/١ .
- (٤١) يحيى ابن آدم : الخراج ٤٥/١ .
- (٤٢) ابن رشد : بداية المجتهد ٧٠/٢ .
- (٤٣) سورة الأنفال : الآية / ٤١ .
- (٤٤) سورة الحشر : الآية / ٧-٩ .
- (٤٥) ابن رشد ، بداية المجتهد : ج ١/٧٠ .
- (٤٦) الطبري : ١٢٥/٢ .
- (٤٧) م . ن : ١٢٦/٢ .
- (٤٨) الروض الأنف: السهلي ، ١٦٦/٤ .
- (٤٩) م . ن . ٤ / ١٦٧ .
- (٥٠) يحيى ابن آدم : الخراج ٦٨/١ .

(٧٦) فتوح البلدان، ٣٨٠، ظ: مستدرك رسائل الشيعة  
١٦٣/١٦٣ .

(٧٧) المجلسي: بحار الأنوار : ٤٥/٩٣ ، الصدوق  
المقتنع ١/١٦ :

(٧٨) قرب الإسناد: ١٤/٢ .

(٧٩) وسائل الشيعة : ٢٢٤/٥ .

(٨٠) م . ن . ٢٥٢/١٠ .

(٨١) تفسير أَلَمِي

(٨٢) النعمان : دعائم الإسلام ٨٣/١ .

(٨٣) الطوسي : النهاية ١٢٢/١ .

(٨٤) م . ن . ١٢٢/١ .

(٨٥) النجفي : جواهر الكلام ٢٣٨/١٥ .

(٨٦) م . ن . ١٤٤/٢٢ .

(٨٧) جواهر الكلام : ١٤٦/٢٢ .

(٨٨) العلامة : المختلف ٤١٥/٥ .

(٨٩) البحراني : الحقائق الناضرة ١٣٣/١٨

(٩٠) الغزالي : المستصفى ٦١-٢

(٩١) ظ: سنن الدار قطني .

(٩٢) المسند الجامع ٢٢٧/٩ .

(٩٣) ظ: البيهقي في السنن ١٨٢/٨ .

(٩٤) الأصفهاني : الإجارة ٩٠٢/١ .

(٩٥) الكاساني : بدائع الصنائع ٤٠٣/٥ .

(٩٦) م . ن .

(٩٧) منتهى الإرادات : ٢٠٥/٤ .

(٥١) ظ: الحمداوي ، عبد الكريم: ملكية الأرض في  
الإسلام ، ٩ .

(٥٢) الاختيار لتعليل المختار : ٤٦/١ .

(٥٣) م . ن . ٦/١ .

(٥٤) السرخسي : مبسوط ، ٣٤٣/٣ .

(٥٥) الاختيار لتعليل المختار ظ حاشية رد المختار  
٣٣٠/٢ .

(٥٦) م . ن . حاشية رد المختار ٢٨٣/٢ .

(٥٧) م . ن . ٣٦٠/٢ .

(٥٨) تحفة الفقهاء : ٣٢٠/١ .

(٥٩) الاختيار لتعليل المختار حاشية رد المختار :  
٢٨٣/٢ .

(٦٠) م . ن . حاشية رد المختار ٢٩٧/٢ .

(٦١) م . ن . ٣١٥/٢ .

(٦٢) الاختيار لتعليل المختار حاشية رد المختار :  
٣١٤/٤ .

(٦٣) م . ن . حاشية رد المختار : ٣٦١/٢ .

(٦٤) م . ن . ٣٥١/٤ .

(٦٥) م . ن . ٣٥٨/٤ .

(٦٦) المبسوط ٤١٣/٣ .

(٦٧) م . ن . ١٦٢/١٢ .

(٦٨) روضة الطالبين : ٢٢٨/١ .

(٦٩) أعيانه الطالبين : ٢٢٩/٢ .

(٧٠) أسنى المطالب : ٣٥/٥ .

(٧١) تحف العقول : ١٦/٢ .

(٧٢) م . ن . ١٦/٢ .

(٧٣) م . ن . ١٦/٢ .

(٧٤) الصدوق : من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٦٥

(٧٥) م . ن . ٦٦-٢ .

\*دار بجرد : ولاية بفارس وهي قرية من قرى اصطرخ  
فيها الزئبق ظ : معجم البلدان ٩١٤ .

## Absence function in Historical political practice

### ((The State of the Caliphate))

**Dr. Abd AlAmeer Kadhim Zahed**

**University of Kufa**

The absence raises a set of questions, perhaps the most important research questions:

- 1- What is the legal justification for the expropriation of the land that the people acquired by means of work or mosquitoes such as buying from individuals or from the state before the Muslims opened it? Is their document from the Qur'aan or from the Sunnah of the Sunnah or from the act of the Prophet? The time of Amroban discourse.
- 2- Is this confiscation, especially those who leave his land and be clear, or support those who established it, whether he remained on his faith in exchange for a penalty paid to the state for his head, or Islam after the opening of his country forcibly demanding a piece of land on which he works.
- 3- Do scholars accept the origin of this ruling and its evidence?
- 4- Does the land enter into the concept of booty in the knowledge of sharee'ah?
- 5- Is the land classified according to the doctrine of the person who owned it previously and the conquest was different than the legal nature?
- 6- If the absence is what people knew before the conquest, why did they differ in its foundation and its decisions and rulings until Harun al-Rashid asked (180 AH) to explain it to him from Abu Yusuf after the second half of the 2nd century AH? He replied that he had written the book of absence. More than twenty authors On the absence and find this when the index of the son of Nadim, as you find them did not agree on the basis and the development and tightening

# جدل الاتجاهات المدرسية في إشكالية الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي

د.حيدر شوكان سعيد(\*)

والمستقبل، والثالثة: التحولات والتبدلات الدولية الراهنة التي صيرت الظواهر والثقافات المحلية، أو الإقليمية إلى عالمية في ظل ما يعرف بالعولمة، حتى غدا عنصر السيادة في عالمها رخواً.

ومن ثمّ، تبرز إشكالية الثابت والمتغير بوصفها إحدى صور التحدي المعرفي في واقع المسلمين المعاصر، فهي إشكالية منهج، وكيفية التعامل مع جملة غير قليلة من القضايا المعرفية التي يناقشها المفكرون والفقهاء في الزمن الراهن، والتي تلقي بظلالها وانعكاساتها في ميادين الوعي السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وسبل احتواء المفارقات التي يعيشها الإنسان المسلم والأمة المسلمة.

وثنائية التقابل بين الثابت والمتغير، أو بتعبير بديل: الأصالة والمعاصرة، أو

## المقدمة

التحديات الثقافية والحضارية التي تواجه الشعوب والأمم تختلف في مراحلها وأطوارها، فقد يتركز التحدي في الحفاظ على الهوية والذاكرة الثقافية، كما حصل بعيد سقوط بغداد على يد هولاكو المغول (٦٥٦ هـ) فانصبت الجهود في سبيل لمّ التراث الإسلامي والحفاظ عليه من الضياع والتهافت.

أما في المرحلة المعاصرة فالتحدي تبلور في صور ثلاث وردت بالتتابع، الأولى كانت بالاستعمار الغربي للمنطقة والعمل على تجاوز أساليبه، لاسترجاع السيادة والاستقلال، والثانية كانت في التحدي المتمثل بالمتغيرات المادية، والعلوم الحديثة ومناهجها، وكيفية استيعاب هذه المتغيرات وما فرضته من رؤى وتصورات للكون والعقيدة والتشريع

(\*) جامعة بابل كلية / العلوم الإسلامية

الماضوية السلفية ، والحادثة هو موضوع تأرجحت الاتجاهات المشتغلة بالمعرفة الدينية به، بين من حاول من خلال استيعاب الحضارة الحديثة، وتعييدات الحياة المتدفقة بالتبدل والتحول والسرعة - التي هي من لوازم عالم المادة- العمل على إعادة قراءة مضامين الأدلة الشرعية، والتمييز والموازنة بين القضايا الخارجية التي تشمل أفراد عصر النص فتوصف بالتاريخية المتغيرة، وبين القضايا الحقيقية التي تشمل الأفراد من عصر النص إلى يوم القيامة، فتوصف بالثابتة، التأبيدية ما لم يطرأ تبدل في موضوعها، أو الاعتبارات المقومة لها « فحلال محمد حلال ليوم القيامة وحرامه حرام ليوم القيامة»<sup>(١)</sup>. فتكون قناعاتهم في منهج التعامل مع الواقع ونصوص الشريعة قائمة على أن النظام الحضاري الإسلامي يتضمن أدوات معرفية تفرز الثابت عن المتغير، وهو مسارٌ يمثله عموم فقهاء الإسلام، وهم في ذلك على مسالك متعددة في الكيفية التي يتم فيها الفرز والتعامل، وهو ما سنوضحه من خلال عرض نظرياتهم التي نجمها تحت مسار واحد .

ويقف في قبال هذا التوجه مساران أحدهما إسلامي سلفي، والآخر حداثوي. فالأخير متأثر بمنهج العلم الحديث، مع الشعور بعمق الهوة بين التراث والواقع المعاصر. فتأرجح هذان المساران بين القبول المطلق بتبدلات الحياة، والرفض المطلق للمتغيرات، فالقبول المطلق يشطب عناوين الشريعة الثابتة، ويضحى بهويتها من خلال القطيعة المعرفية مع أبرز المصادر التشريعية. معتلاً بأن الأنموذج الحضاري الغربي الراهن لم يعد يسمح بحرية

الاختيار بين رفضه والقبول به، فقد فرض هذا النموذج وجوده العالمي، ولا سبيل للنهضة والتنمية إلا به، وإن كنا نستطيع تلمس مغايرة في وسط هذا المسار من قبل البعض الذي أصر على وجود ثوابت في داخل المنظومة الإسلامية، والتي قصرها على البعد القيمي الأخلاقي<sup>(٢)</sup>، بالعموم يمثل هذا المسار المدرسة العلمانية «التنويرية».

في حين أن الرفض المطلق لمتغيرات الحياة، يصطف في مسار الانتظام في التراث الإسلامي بكل ما فيه من أدوات ومعطيات بوصفها الهوية الثقافية، أو النبع الصافي الذي يتحدد بسلف الإسلام الصالح الذي يشمل القرون الثلاثة الأولى، فهم أقرب الناس إلى النص، وأعرفهم به، إذ كانوا يتعاملون مع النصوص معاملة الثابت. فاخترل هذا المسار الفكر والواقع معاً.

وليس غريباً القول إن الحركات الإسلامية - في مجمل توجهاتها - قد تشكلت بنيتها المعرفية على القول في انتماها السلفي بمعناه الواسع.

والحديث عن الثابت المتغير هو حديثٌ عن ثنائية التمسك بالهوية الدينية بقيمتها وأحكامها، وعدم التمسك بها.

ودائرة البحث هنا تبقى في مساحة التشريع وليس العقيدة، فالعقيدة وإن كان للسياسة والتاريخ والجدل المذهبي والديني أثر في تشكيلها ونموها، كما تشير الى ذلك القراءات المعاصرة<sup>(٣)</sup>، إلا أن الأعم الأغلب يتبنى المقولة التي ترى الثبات والاستقرار في الجانب العقائدي.

## المبحث الأول : عوامل بحث إشكالية الثابت والمتغير، ومساحة النزاع في تحديده.

من وحي التجربة الدينية في معالجة مشكلة الثبات في الإسلام بأصوله وقوانينه والزمن الراهن المتبدل، وجدنا أن الاتجاهات المشتغلة في المعرفة الدينية الإسلامية انطلقت في إطار العمل على فتح مسارات ومخارج لهذه القضية التي تتضمن في ثناياها إشكالية النصوص الدينية المتناهية والواقع غير المتناهي، وكيف يمكن لهذه النصوص أن تلم المستجدات وتستوعبها؟ ولاسيما أن الفقه الإسلامي يطرح صلاحيته في سد فراغ التقنين الديني من خلال شمولية الشريعة لجميع وقائع الحياة حتى دية أرش الخدش، استناداً إلى القاعدة التي تقول: «ما من شيء يحتاج الناس إليه إلا وقد جاء فيه كتاب أو سنة»<sup>(٧)</sup>. وقد أورد الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ) في كتابه (الفصول المهمة في أصول الأئمة) أكثر من سبعين رواية تتضمن «أن كل واقعة تحتاج إليها الأمة لها حكم شرعي معين ولكل حكم دليل قطعي مخزون عند الأئمة (ع) يجب على الناس طلبه منهم عند حاجتهم إليه»<sup>(٨)</sup>.

والحقيقة ان هذا الموضوع قد تناوله أهل السنة في بادئ الأمر، نتيجة لقصر النصوص لديهم وشحتها بعد رحيل النبي الأكرم (سنة ١١ هـ)، يقول الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ): «نعلم قطعاً وبقيناً إن الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات مما لا يقبل الحصر والعد ونعلم قطعاً أيضاً انه لم يرد في كل حادثة نص ولا يتصور ذلك أيضاً، والنصوص إذا كانت متناهية والوقائع غير متناهية وما لا يتناهي

نعم يمكن أن تضطّم هذه الإشكالية على منشأ كلامي، مفاده: أن الإسلام هو دين خاتم الأنبياء<sup>(٩)</sup>، وهو الدين الخالد، الذي يكفي لجميع البشر، ولجميع العصور<sup>(١٠)</sup>، والخاتمية والخلود من بديهيات الإسلام. وخلوده يعني ثبات أحكامه، وعدم تبدلها بقبائل الأيام، وتعدد الأقوام. كما صرح الشيخ لطف الله الصافي الكيلباني<sup>(١١)</sup>، لأنّ عدم الثبات في مختلف الصور والحالات يلزم انعدام القابلية على تأمين مستلزمات الإنسان في شتى ظروفه، وهذا خلاف الخاتمية. لكن يواجه هذا التفسير الاختلاف الحاصل في حياة الناس بأعراقهم وثقافتهم وأذواقهم في العصر الواحد، فضلاً عن بقية العصور، فيكون أمامنا ثبات للأحكام الإسلامية من جهة، ودوام التبدل في حياة الإنسان من جهة أخرى وعليه، كيف يمكن لدين يصف نفسه بالخلود والثبات أن يعيش في فضاء متحول؟ ولا يفوتنا أن ننوه إلى أن موضوع الأحكام المنسوخة مع انها ظرفية متبدلة قد خرجت عن دائرة هذا البحث؛ لأنّ الأحكام المنسوخة مطوقة ومعروفة عند الجميع، وإن اختلفت في عددها فضلاً عن القاعدة المعتمدة هي عدم النسخ ما لم يحرز بعلم قطعي. فيكون بحث الثبات والتبدل في الأحكام غير المنسوخة. الحديث عن الاتجاهات المدرسية الباحثة في الثابت والمتغير.

لا يضبطه ما يتناهى، علم قطعاً إن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد»<sup>(٩)</sup>، فاعتلوا حل هذه الثنائية بمسالك القياس بأنواعه الأربعة (منصوص العلة، وقياس الأولوية، وقياس المناط القطعي، وقياس المناط الظني) ومن خلال سد الذرائع، والمصالح المرسله، والاستحسان.

والحكم المجعول عندهم بعد استقرار الوسع في هذه المسالك من قبل الفقيه، بمنزلة حكم الشارع، وذلك بمقتضى قولهم بالتصويب. فالمصلحة -مثلاً- في الفقه السني تعد من مصادر الحكم الشرعي، بينما في الفقه الإمامي هي من مصادر الحكم الولائي.

بينما برزت هذه الثنائية عند الإمامية بعد غيبة الإمام محمد بن الحسن المهدي (ع)، إذ يرون في نصوص أئمتهم سنة يعمل بها ويرجع إليها، فعملوا على التمسك بالنصوص الخاصة والعامّة، والقواعد الكلية المأخوذة من الأدلة المعتمدة، فمنهجهم الاجتهادي قائم في معالجة الوقائع الحادثة على مرجعية (القرآن، والسنة، والإجماع، والعقل)، وتحصيلها أما بالحكم الواقعي، أو الظاهري الذي دلت الأدلة القطعية على اعتباره، ومع حصول الشك يكون المرجع الأصول العملية (الاستصحاب، البراءة، الاحتياط، التخيير) التي تستوعب جميع الحالات، وبالتالي، فهم يرون أن لكل مسألة في شؤون حياة الإنسان لها حكم شرعي علمنا به أو لم نعلم<sup>(١٠)</sup>، وما وظيفة المجتهد إلا بذل الوسع لتحصيل الحكم الشرعي.

وبعد هذه التوطئة نأتي إلى الإفصاح عن القضيتين الأساسيتين تعرض الأولى للعوامل التي كمنت خلف بحث هذا الموضوع، بينما

تعرض الثانية مورد النزاع بين هذه الاتجاهات حتى يتحرر الكلام، ويتم تكتشف المراد من تعريف كل منهما من دون الدخول في الجزئيات والملاحظات التي ترد على هذا التعريف أو ذلك، فبيان مورد النزاع كفيل بإيضاح الصورة، وبالتالي نجعلهما في مطلبين:

## المطلب الأول: عوامل بحث إشكالية الثابت والمتغير.

يمكن أن نلم العوامل التي شغلت ذهن الفقيه ودفعته لمعالجة الثبات والتبدل في الشريعة، لنحصرهما في عنوانين:

### العنوان الأول: التطور الحياتي :

من خصائص عالم المادة التغير الدائم والتحول المستمر، بل التغير - باعتقاد كثير من الفلاسفة والحكماء- من اللوازم الذاتية للمادة لا ينفك عنها بحال من الأحوال، وبما أنّ الإنسان يعيش في هذا العالم المادي، فمن الطبيعي أن يطال هذا التغير كلّ مظاهر الحياة الإنسانية على صعيد شكل المعيشة ونمطها ووسائلها، وكذلك على صعيد العلاقات الجديدة سواء كانت بين الأفراد، أم بين المجتمعات والدول. وهذا ما جعل الفقه يواجه ظاهرتين جديدتين: الأولى: حدوث موضوعات جديدة للأحكام الشرعية لم تكن من قبل، كما هو الحال بالنسبة إلى الأوراق النقدية، فإنّه أمر حادث نسبياً، حيث كان المتعارف في سابق الأيام هو التعامل بالدينار والدرهم- أي الذهب والفضة المسكوكين- ولكن تطوّر الحياة واتساع حاجات البشر أوجب اعتبار الأوراق النقدية .

الثانية: ثمة موضوعات كانت موجودة في الماضي إلا أنّه طرأ عليها من الأحوال والظروف ما غير من قيودها، كما يلاحظ

تبحث في نص جاء قبل (٤٠٠ سنة) موصوف بالشمولية.

### العنوان الثاني: التصدي للتحديات الأيديولوجية:

اجتاحت الطروحات الأيديولوجية والمدارس الفكرية العالم الإسلامي في خمسينات وستينات وسبعينات القرن المنصرم، ولاسيما المدارس الماركسية والاشتراكية وأمثالها. وهذه الطروحات والأيديولوجيات كانت تتفاخر بأن لديها نظاماً سياسياً واجتماعياً واقتصادياً وتعليمياً وتربوياً، وأن النظام الإسلامي غير قادر على الانسجام والتكيف مع متطلبات العصر، ولا يصلح إلا للموامة مع العصر الزراعي والقبلي الذي عفى عليه الزمن، فكانوا يقولون: كيف يمكن لنظامكم الفقهي والاجتهادي أن يواكب الحياة في العصر الحديث المليء بالتطور والتكنولوجيا؟ الحياة تتغير والفقهاء الإسلامي ثابت، فما هو السبيل لتناسب الثابت مع المتغير؟ واجه المفكر والفقير المسلم ثغرةً أساسيةً شكَّلت تحدياً بالنسبة إليه. فأين هو البرنامج الاقتصادي الإسلامي؟ وأين هو نظام العلاقات الدولية؟ وأين هو النظام البيئي؟ من هنا فإن ما يدفع الفقير المسلم إلى الدخول في غمار هذا البحث هو الدفاع عن الإسلام، ليقول: إنَّ هناك انسجاماً بين الإسلام والتغيرات والتحوُّلات، بين الحياة المتحوِّلة والفقهاء والشريعة الثابتة (١٤).

ذلك في الأعيان النجسة التي لم تكن لها قيمة ومالية في السابق، غير أن التطور الذي حدث في العلوم الطبية واكتشاف منافع كبيرة لبعض الأعيان النجسة كالدَّم وأجزاء الميتة أوجب أن يكون لها مالية في نظر العقلاء، فإنه يُبدل اليوم بإزائها المال الكثير (١١).

فكان من اللازم على الفقيه بيان موقفه إزاء هذين الحديثين. ومن هنا تحرك أكثر من فقيه ومفكر للتصدي عبر الأطروحات والنظريات لإيجاد مناهج جديدة للنظر الفقهي تستوعب مستجدات الحياة، فقدم السيد محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠ هـ) نظريته المسماة بـ «منطقة الفراغ التشريعي»، والسيد الخميني (ت ١٤٠٩ هـ) في نظريته تغيُّر الأحكام بتبدل الأمور الاعتبارية (الزمان والمكان) للموضوع، والشَّيخ محمد مهدي شمس الدين (ت ١٤٢١ هـ) بنظرته الموصوفة بـ «أدلة التشريع العليا» وغيرهم، وخلص هؤلاء في نظرياتهم إلى أنَّ الشريعة وضعت لترسم حياة المجتمع وفق مفاهيمها وأفكارها، ولتكيف كل شيء على أساس هذه الأفكار. فأراد المفكر والباحث المسلم أن يثبت أن الإسلام مشروع حضارة وحياة، مشروع دولة ومجتمع، فالمنظومة الإسلامية تقوم على أن الدين عقيدة وكيان، ومنهج للتفكير والحياة، وثورة لقلب الواقع الفاسد وتحويله إلى واقع سليم (١٢)، ولهذا نجد السيد محمد باقر الصدر يطرح مشروع كتابه بـ «الإسلام بقود الحياة» رداً على من يرى أن الدولة ظاهرة اجتماعية من صنع البشر، ولا ربط لها بالسماء، وأنَّ أيَّ محاولة لهذا الربط تبقى شعاراً بلا مضمون (١٣) من هنا كان على الفقيه أن يحل مشكلة المنهج المتضمنة سن وتشرية قوانين تتلائم وتتسجم مع مفارقات العصر الحديث وتحتويها، وفق أدوات منهجية

## المبحث الثاني: مساحة النزاع في الثابت والمتغير بين الاتجاهات المعرفية.

عند مراجعتنا للمصنفات والمراجع التي تناولت هذا الموضوع وجدنا أن الاتجاهات المشتغلة فيه متعددة، وقبل بيان موقفها لابد من الإشارة إلى محل النزاع الحاصل فيما بينها، وهو هل يوجد تضاد بين ثبات الأحكام الشرعية، ومتغيرات الحياة المستمرة، ويوجد هنا تصوران:

**التصور الأول:** يرى أن التضاد جارٍ، ويلزم أن تكون الأحكام الشرعية تغطي الأمور الثابتة فقط، وتكون متغيرات الحياة خارجة عن دائرة شمولية الدين وسعته في تناولها. أما ما هو الفيصل الذي يمكن من خلاله كشف الثابت عن المتغير في الحياة فله مورد آخر. نعم من الممكن افتراض أن الشؤون المختلفة لحياة الإنسان في أربعة مجالات<sup>(١٥)</sup>:

**المجال الأول:** علاقة الإنسان بالطبيعة: مثل نوع الطعام والملابس والمسكن والوسائل التي يستخدمها في حياته.

**المجال الثاني:** علاقة الإنسان بالإنسان: مثل العلاقات العائلية والاجتماعية داخل المجتمع الواحد، وعلاقة المجتمعات فيما بينها، وهذه العلاقات تنكف القوانين المدنية والقضائية والقوانين الدولية في تنظيمها، وأمثال ذلك.

**المجال الثالث:** علاقة الإنسان بنفسه: من قبيل تهذيب النفس.

**المجال الرابع:** علاقة الإنسان بالله تعالى. كالعبادات.

وفي هذه القضية يمكن للباحث أن يعدّ علاقة الإنسان بالطبيعة وب نفسه ومجتمعه من الأمور المتغيرة، وأن الثابت مختص بالجانب العبادي التوقيفي فقط. فتخرج هذه العناوين عن سعة الدين وشمله، أو أن المجالات الأربعة كلها متغيرة، وهذا ما قالته المدرسة العلمانية على اختلاف توجهاتها. فالبحث هنا يدور في حصول التضاد أو عدم حصوله، وفي سعة الشريعة وعدم سعتها.

**التصور الثاني:** يرى أن الشريعة فيها من الأدوات والإمكانات ما يجعلها على سعة ومرونة عالية تمكنها من استيعاب متغيرات الحياة مع محافظتها على جوهرها. فتشمل الشريعة جميع مجالات الحياة وبمختلف العصور والثقافات. أما الصورة التي يمكن من خلالها أن تستوعب الشريعة مفارقات التبدل والتحول، فذلك ما طرحه الفقهاء المسلمون على شكل نظريات اجتهادية، سنعرض لها إن شاء الله.

ويقف في قبيل هذين التوجهين تموضع المدرسة السلفية التي تمسكت بفهم السلف، وجعلته المعيار الثابت في البرهنة على الحقائق الدينية. فقالت بثبات الدين بالنص والفكر والتجربة الممتد لثلاثة قرون.

**المطلب الأول: الاتجاه الإسلامي «الوسطي»**  
يذهب فريق من هذا الاتجاه إلى أن الشريعة مسلحة بمعدات اجتهادية تمنح الفقيه رؤية وقدرة على الاستنباط من دون الحاجة إلى القول بمنطقة الفراغ التشريعي، ودور ولي الأمر في ملئها إنما يكون من قبيل تطبيق الأحكام العامة، فالوقائع الفرعية غير محدودة ولكن هذا لا يلزم أن يرد نص بخصوصها، بل

ومن أمثلة ذلك هو وجوب إعداد القوة والرهبة بمختلف صنوفها المبنية على قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِبُونَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾<sup>(١٧)</sup>.

فالمستفاد من هذه الآية هو وجوب إعداد القوة بمفهومها الواسع الذي قد يشمل أسلحة الدمار الشاملة؛ لأنَّ لفظ القوة في الآية ورد مطلقاً من دون تقييد بصورة معينة، فيقتضي إعداد كل ما يتقوى به على حفظ النظام والوجود الإسلامي والدفاع عنه من أنواع الأسلحة<sup>(١٨)</sup>، فيكون الإطلاق القرآني قد عالج لنا قضية لم يرد في خصوصها نص، وعلى هذا نقيس باقي الموضوعات.

### ثانياً. تغيير الحكم بتغيير الموضوع :

إنَّما يقع التغيير والتبديل في الحكم من ناحية تبديل الموضوعات، ولتوضيح ذلك أجعله في العنوانات الآتية :

أ- تعريف الموضوع والمتعلق:

أن كل مسألة تتضمن حكماً شرعياً لا بد لها من موضوع وضع له الحكم، وكذلك متعلق يتعلق به. أي أنَّ في كل حكم من الأحكام ثلاثة عناصر: (الحكم نفسه - المتعلق - الموضوع) (وموضوع الحكم : مصطلح أصولي يُراد به مجموع الأشياء التي تتوقف عليها فعليها الحكم المجعول)<sup>(١٩)</sup>، (وفعليها الحكم تتوقف على فعلية موضوعه، أي أن وجود الحكم فعلاً يتوقف على وجود موضوعه فعلاً)<sup>(٢٠)</sup>، وبموجب هذه العلاقة يكون الموضوع متقدماً رتبة عن

يجزي أن تطوق في احد العمومات، أو القواعد العامة لمؤشرات الشريعة. فيما يذهب فريق آخر إلى أن الشريعة الإسلامية تملك من الأدوات والمعدات الاجتهادية التي تمكن الفقيه من ادراة هذه الجدلية. فالشريعة ومن خلال الاستقراء قد احتوت نوعين من الأحكام: الأول: حكم رئيسي ثابت. والثاني: حكم ثانوي متغير. والأول هو من يدير الثاني ويرسم له ملامحه ويسن قوانينه. والعلاقة بينهما كعلاقة الأصل بالفرع، فالفرع لا يمكن بيانه إلا بضوابط ومشخصات الأصل، كذلك حال الأحكام المتغيرة لا يمكن أن تحقق المراد إلا بمحددات ثابتة، وضعتها الشريعة كمرجعية مساعدة وهذه المرجعية هي ولي الأمر. على العموم هذا الاتجاه فيه تفسيرات عدة لتشخيص هذه المرجعية التي يمكن من خلالها حل ثنائية الثابت والمتغير، ومن أهم هذه التفسيرات :

### التفسير الأول : أدوات المنظومة الاجتهادية.

يرى أصحاب هذا التفسير وهم مشهور الفقهاء، ومن أبرزهم السيد الخميني(ت ١٤١٠ هـ) أن الشريعة مسلحة ذاتياً بصفيرة من الأدوات التي تمكن الفقيه من معالجة أعظم المعضلات المستجدة<sup>(٢١)</sup>، وهذه الأدوات هي:

### أولاً. شمول الاطلاقات اللفظية لمصاديق الحكم الشرعي :

لا تنحصر الاطلاقات الواردة في الأدلة الشرعية في مدة صدور النص، أو ما يقاربهها، بل إنَّ الإطلاقات تطال ما يتحقق في زماننا من مصاديق مستجدة أيضاً، إلا أنه قد يكون هناك من الجهات والحديثيات ما يوجب انصراف الإطلاقات عن بعض المصاديق المستحدثة، وحينئذ لا يجوز الأخذ به والقول بشموله.

الحكم، بخلاف المتعلق، فإنه موجود في مرتبة الحكم إذ يكلف المكلف بإتيانه من خلال الأمر به أو بالانتهاء عنه.

ومثال ذلك، حرمة شرب الخمر، فالخمر هو الموضوع، والشرب هو المتعلق والحكم هو الحرمة (٢١).

أنّ تغيّر الموضوع على أنحاء ثلاثة (٢٢) :

١- تنقلب ماهيته العرفية وتستحيل إلى غيرها، كاستحالة الكلب ملحاً كما لو وقع في المملحة، والفحم دخاناً، فإنّ الملح عنوان مباين ومغاير لعنوان الكلب في أنظار العرف، فتغيّر الحكم بسببه واضح .

٢- يكون تبدّل بعض أوصافه الظاهرية إلى موضوع آخر وإن لم يكن مبايناً له، كاتقلاب الخمر خلاً فإنّ الفرق بينهما وإن لم يكن عرفياً كما في المثال السابق، ولكنّه أيضاً موضوع آخر، فتبدّل الحكم هنا أيضاً واضح لانتفاء الموضوع السابق .

٣- يكون بتغيّر بعض أوصافه المعنوية والاعتبارية المقومة، كسقوط الماء عن المالية عند الشاطئ، وصيرورة الدم مالاً في عصرنا، وكذا بالنسبة إلى أعضاء البدن عند الانتفاع بها في الترقيع وشبهه. فتبدّل الحكم هنا أيضاً ظاهر لتبدّل ما هو مقوم من الصفات.. أما إذا بقي الموضوع على حاله من حيث الماهية والأوصاف المقومة للموضوع فالحكم باق إلى الأبد لأنّ تغيّره والحال هذه لا يكون إلا بالنسخ، والمفروض انتفاؤه بعد رحيل الرسول (ص).

ب- جذور النظرية في أصول الفقه:

ونقصد بالجذور الفكرية الأصولية للنظرية تلك المرتكزات والأفكار الأصولية التي لولاها لما قامت النظرية نفسها، وهذه الجذور لو ثبت وجودها يثبت أن هذه النظرية لم تكن بمعزل عن التفكير الأصولي، وهذه الجذور، هي (٢٣):

١- عدم خلو الواقعة من الحكم : وهي تفترض ان الموضوع إذا تبدل فله حكم في الإسلام ، ومعلوم انه لولا مبدأ عدم خلو الواقعة من الحكم لا يستقيم الاعتقاد بوجود حكم شرعي للموضوع بعد تغيّره في ظل تبدل الزمان أو المكان .

٢- عدم جواز تعميم حكم الموضوع إلى موضوع آخر إلا بدليل : وهذا مبدأ يتفق عليه الإمامية والسنة، وإن كان بينهم اختلاف في سعة وضيق دائرة التعميم والمقبول ؛ تبعا لاختلافهم حول أدلة التعميم، فأهل السنة يرون القياس معتبراً شرعاً، فذهبوا إلى دائرة أوسع للتعميم. بينما الامامية لا يقبلون به ويحصرون دائرة العمل بالقياس منصوص العلة، أو قياس أحرز فيه المناط القطعي للحكم، أو قياس الأولوية. وأساس اعتبار هذا المبدأ من مرتكزات هذه النظرية إنما يرجع إلى انه مع افتراض تبدل الموضوع بحسب تغيّر الزمان أو المكان إلى موضوع آخر ، فلا يمكننا تعميم حكم ما قبل التبدل إلى ما بعده.

٣- صلاحية الموضوع لكي يكون موطناً للتدقيقات الأصولية فالموضوع ارض تجول فيه الآراء وتعمل فيها التدقيقات الأصولية، وتنمو فيها النظريات .

٤- اتجاه الشارع إلى تكثير الموضوعات:  
ان معرفتنا بالإسلام تهدينا إلى أنه قد يحسب لعروض حالة في موضوع أو زوالها عنه حساباً جدياً، فقد يتكون من جراء هذا العروض، أو الزوال موضوع شرعي؛ ولذا توجد في الإسلام فروع كثيرة، فينفع ذلك في تقريب الأذهان إلى وجود موضوعات كثيرة في الإسلام .

٥- انقلاب الموضوع: ومثال ذلك هو انقلاب الخمر خلاً ، ولم يختلف في ان حكم الموضوع بعد الانقلاب، مغاير لحكمه قبله ، لأنَّ الانقلاب يجعله موضوعاً جديداً ، وقد أدت هذه المسألة دوراً مهماً في خلق مناخ مساعد على تأسيس نظرية الزمان والمكان ، بل يمكن القول : ان نظرية تغير الموضوع تعد في الحقيقة تعليقاً على قضية انقلاب الموضوع المسلم بها ، بمعنى ان النظرية تقول : ان تبدل الموضوع لا ينحصر بهذا المورد(انقلاب الموضوع) بل يمكن ان يتم بصورة أخرى ، وهي تبدله في ظل تبدل الزمان والمكان.

ومن ثمّ، اتسمت هذه النظرية بأن لها جذوراً في المدرسة الامامية، وإنها تقوم على دعائم تستقر في أعماق الفكر الأصولي لدى الإمامية. كما تُعدّ مفتاحاً للعلاج العلمي لما يستجد من القضايا في مختلف الميادين.

### ثالثاً. العنوانات الثانوية وحل المسائل المستحدثة:

بواسطة العنوانات الثانوية التي تمثل عنوان الحكومة<sup>(٢٤)</sup> ، في البيان والتوسيع والتضييق في العنوين الأولية تحل كثير من القضايا المستجدة، فعناوين الضرر والعسر والخرج والتزام حفظ النظام، تمثل أحد

أدوات المرونة في التشريع الإسلامي، والاستفادة من هذه العنوانات لها صور متعددة مارسها الفقهاء في فك عدد غير قليل من القضايا المتغيرة، منها: حين يتزاحم المهم والأهم ، فيُقَدَّم الأهم، في قضية حفظ النفوس المحترمة وهي من الواجب، وقد يكون التشريح مقدمة له، وقد لا توجد أجساد غير المسلمين لهذا الأمر، فلا مناص من تشريح أجساد المسلمين، فيدور الأمر بين هتك حرمة هذه الأبدان وترك حفظ النفوس، ومن الواضح كون الثاني أهمّ، ولكن لا بدّ أن يكون ذلك بالمقدار اللازم، فيجب الاقتصار عليه وعدم التعدي عنه، أو مسألة إحداث الشوارع في البلاد، ممّا يوجب تخريب البيوت بغير إذن مالكيها. ولكن الاكتفاء بوسائل النقل القديمة وصرف النظر عن الوسائل السريعة الجديدة سواء لنقل الأشخاص أم الأمتعة الأثقال . يوجب ذلة المجتمعات المسلمة وانكفائها وعدم مجاراتها للعصر، فإذا دار الأمر بين الأول والثاني دخل في قاعدة الأهم والمهم ووجب الأخذ بالأهم وترك المهم، وهو التوسعة<sup>(٢٥)</sup>.

### رابعاً. الحكم الولائي:

وهو الحكم الصادر من الفقيه بوصفه حاكماً وولياً<sup>(٢٦)</sup>، وينقسم إلى أقسام عدّة، منها:

أ- الحكم الصادر من الفقيه الحاكم في موارد إجراء الأحكام الجزائية، من الحدود والقصاص والديات.

ب- الحكم الصادر منه في الأمور السياسية، ممّا يرتبط بشؤون الحكومة؛ كنصب الأمراء والوزراء ومسؤولي الحكومة وعمّالها وعزلهم. والحكم بقطع العلاقة مع بعض الدول والحكومات ، وبإيجادها مع بعض آخر.

ت - الحكم الصادر في جهة عمران البلاد، وتخطيط المدن؛ كالحكم بإحداث الطرق وتوسيع الشوارع في أملاك الناس باقتضاء المصلحة والضرورة، وتخريب المساجد والبيوت والأماكن الواقعة في مسير الطرق.

ث - الحكم الصادر في الأمور العسكرية؛ كالحكم بإجبار الشباب على الخدمة العسكرية، والتوجه الإجباري إلى جبهات الدفاع والقتال، أو منع عموم الناس من حمل السلاح.

ج - الحكم الصادر في الأمور القضائية؛ كالحكم في المرافعات لفصل الخصومات وقلع مادة النزاع .

ح - الحكم الصادر لدفع الفساد، ومنع المنكرات بأنواعها .

خ - الحكم الصادر في الأمور الاقتصادية؛ كالحكم بتعزيز المحتكر، وتقييم الأجناس، والمنع من إخراج العملة والأمتعة الأساسية عن المملكة الإسلامية (٣٧) .

وهذا الحكم الذي يصدره الفقيه ليس إلا من قبيل تطبيقات الأحكام العامة، وإما أن يكون تدبيرات لنظم الأمر.

ويرى الشيخ ناصر مكارم شيرازي أن « الولي الفقيه قد يعتمد في أحكامه - مثل الحكم بقتال الكفار المهاجمين لحوزة الإسلام - على الأحكام الأولية، فيتصدى لتطبيق تلك الأحكام الكليّة الواردة في مسألة الدفاع مثلاً على موردها، ويبين ساعة القتال ومكان الشروع فيها وأمراء الجيش وسائر الأمور الجزئية الخاصة بهذه الحرب، وأخرى يعتمد في حكمه على العنوانات الثانوية، مثلاً يرى استعمال التنباك في برهة من الزمان من قبيل

مقدمة الحرام أو الإعانة على الإثم ويحكم بحرمة» (٣٨).

وهو بذلك يرفض النظرية التي ترى أن الحكم الولائي هو القوانين التشريعية التأسيسية التي تقع في عرض أو بموازاة الأحكام الأولية أو الثانوية كما توحى نظرية منطقة الفراغ للسيد محمد باقر الصدر التي تنتسح فيها دائرة الأحكام الولائية لتشمل المباح بالمعنى الأعم (٣٩)، أو حتى دائرة المباح بالمعنى الأخص كما عند الشيخ ميرزا جواد التبريزي (٤٠) .

وقد ناقش الشيخ حيدر حب الله نظرية المشهور بأنها تبسط المشكلة، وانها لا تنظر إليها بعُمق. فالدولة ومؤسساتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، بمختلف تشعباتها وتراتبيتها، مع آلاف القوانين المتعلقة بعمل المحاكم والوزارات و...، تحتاج إلى رؤية معمّقة لا يمكن طرحها من خلال المبادئ المتقدمة التي طرحتها النظرية. ولا يمكن افتراض جميع هذه الأمور ثانوية بسيطة تحتاج إلى مقرّرات إجرائية جزئية تطبيقية. كما لا يمكن للباحث أن يتعقّل أنّ أمثال هذه الأمور تحتاج إلى قوانين إجرائية جزئية تفقدها النصوص الشرعية الأساسية، بينما نجد نصوصاً شرعية في قضايا جزئية بسيطة للغاية في حياة الإنسان! هذا كلّه يدعونا إلى تقديم نظرية أكثر عمقاً ودقّة من هذه النظرية .

فالنصوص الدينية الموجودة اليوم ليس فيها شيء عن كثير من هذه المسألة بالمقرّرات، رغم أنّ هذه المقرّرات تطال اليوم أبعاداً عميقة في تنظيم حياة الإنسان المالية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها، أليس من الأفضل أن نقول بأنّ حجم هذه التحوّلات - مع عدم وجود نصوص، وإنّما هي مبادئ تشريعية

عامّة - كاشفٌ عن أنّ الشريعة تركت هذا الأمر من الأوّل، وأوكلت إلى العقل الإنساني أن يدير أموره في ظلّ عناوين شرعيّة عامّة! فلماذا نبخل على العقل الإنساني في تسمية نشاطه الضخم هذا بأنّه تقنينٌ، ونقوم بتقزيم جهوده، عبر وصفها بأنّها مجرد مقرّرات أو تطبيقات (٣١)؟

### التفسير الثاني / نظرية منطقة الفراغ:

هذه النظرية اختلف في جذرها التاريخي، إذ يرى بعض من المعاصرين (٣٢)، أنّ أصل المصطلح هو للسيد محمد باقر الصدر. إنطلاقاً من تصريحه في كتابه «اقتصادنا» (٣٣)، بينما يذهب السيد علي أكبر حائري إلى أنّ منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي فكرة مطروحة بروحها ومحتواها في الأوساط الفكرية الإسلاميّة من الطائفتين، منذ العصور الأولى من تاريخ الإسلام، على مبدأ تغيّر الرسالات والنوبات بين الحين والحين، فكانت كل رسالة تباشر معالجة الحاجات والمصالح المقطعية والمتطورة بنسبة معينة في عصرها إلى جانب ممارستها للخطوط العامة الثابتة (٣٤).

أما السيد محمد باقر الصدر فيرى ان ثبات الأحكام إنما يكون في عين كونها متغيرة، ولكن من خلال مرجعية مساعدة وضعها المشرع، تعمل على سن القوانين طبقاً للمؤشرات العامة في الشريعة، وهذه المرجعية، هي مرجعية ولي الأمر. طبقاً لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } (٣٥)، وقوله تعالى: { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ... } (٣٦).

فإذا كان للناس الحق في القيام بالفعل والترك في ممتلكاتهم المسلطون عليها، في دائرة المباح بالمعنى الأعم التي تشمل الأحكام الثلاثة من المستحب والمكروه والمباح بالمعنى الأخص، فيكون المعصوم (ع) أولى منهم في تشخيصها وملئها وفق المقترضات المتبدّلة (٣٧)، فيكون من صلاحيات النبي أن يمنع من الفعل المباح بطبيعته ليصبح حرماً، وإذا أمر به أصبح واجباً، وتكون طاعته في هذه الصلاحية واجبة على الجميع، وتمسكاً بالإطلاق الوارد، ويمكن للحاكم الإسلامي الجامع للشرائط أن ينوب عن النبي والأئمة في أداء هذه الوظيفة. وبقطع النظر عن تعيين المقصود بولي الأمر يستلزم تخويل حق إصدار الحكم والأمر والنهي، لولي الأمر في مساحة معينة من الأمور، فتكون دلالة الآية على منطقة الفراغ بالدلالة الالتزامية؛ إذ هم ساسة المجتمع، لا أنّهم مشرعون، وأن أوامرهم ونواهيهم إنما هي وفق ما تقتضيه مصالحهم ومفاسدهم (٣٨).

ولكن الأحكام الإلزامية أو التحريمية التي ثبت النص عليها كالربا في التحريم، أو النفقة على الزوجة في الوجوب فلا يكون من صلاحياته التشريعية، فتطوق دائرة العمل في المباحات بالمعنى الأعم. فطاعة ولي الأمر واجبة في سن القوانين عندما لا تتعارض مع طاعة الله وحدوده، ولا تعد الزامات الحاكم الإسلاميّ تشريع إلهي، وإنما هي حكم زمني مؤقت جاء وفق لوازم المصلحة والمفسدة. نعم أصل وعنوان الانقياد في تنفيذ مقررات الحاكم هي دينية تشريعية إلهية (٣٩).

ومن الأمثلة التي ترد في حدود منطقة الفراغ هو إحياء الأرض الموات، تبعاً لقول النبي (ص): « من غرس شجراً أو حفر وادياً

بدءاً لم يسبقه إليه أحد وأحيا أرضاً ميتة فهي له  
قضاء من الله ورسوله» (٤٠) .

ومفاد الرواية هو صيرورة الأرض ملكاً بالإحياء، أي أرض وأي محيي لها. ولكن لو شخص الحاكم الولي أن هذا الإحياء قد يشكل ضرراً بمصالح المسلمين كما لو اشتملت الأرض على معادن، فيكون من صلاحياته أن يتدخل فيمنع الإحياء وينهي عنه .

ويرى السيد الصدر أن « الفكرة الأساسية لمنطقة الفراغ هذه، تقوم على أساس: أن الإسلام لا يقدم مبادئه التشريعية للحياة الاقتصادية بوصفها علاجاً مؤقتاً، أو تنظيمياً مرحلياً ، يجتازه التاريخ بعد مدة من الزمن إلى شكل آخر من أشكال التنظيم. وإنما يقدمها باعتبارها الصورة النظرية الصالحة لجميع العصور. فكان لا يبدل إعطاء الصورة هذا العموم والاستيعاب ، أن يعكس تطور العصور فيها، ضمن عنصر متحرك، يمد الصورة بالقدرة على التكيف وفقاً لظروف مختلفة. ولكي نستوعب تفصيلات هذه الفكرة يجب أن نحدد الجانب المتطور من حياة الإنسان الاقتصادية، ومدى تأثيره على الصورة التشريعية التي تنظم تلك الحياة» (٤١) .

ومن أجل أن تكون الشريعة خالدة، ومتكاملة، لا بد أن لا تباشر تشريع العناصر المتغيرة تفصيلاً، وإنما تفوض إلى ولي الأمر، وضمن ضوابط محدودة اتخاذ الموقف من تشريع القوانين فيها كي تلائم كل زمان ومكان (٤٢) .

وقد سجل بعض المعاصرين جملة من الاعتراضات والمناقشات على نظرية منطقة الفراغ، ومنها :

أولاً : يمكن حسب هذه النظرية تفسير تصرّفات الحاكم الإسلامي في دائرة الأحكام غير الإلزامية فقط ، إلا أنّها قاصرة عن تفسير الأحكام الولائية في حيز الأحكام الإلزامية (٤٣) ولكن ثمة رأي آخر يرى أنّ منطقة الفراغ هذه تشمل حتى الوجوب والحرمة ، فهي تشمل جميع الأحكام الشرعية، من دون أن يضّر ذلك بالأحكام الأولية الثابتة على الأشياء بعناوينها الأولية ؛ لأنّ علاقة الحكم الولائي مع الحكم الأولي تكون كعلاقة الحكم الثانوي مع الحكم الأولي، وهو ما يعبر عنه بالحكومة، فيكون الحكم الولائي مقدّماً على الحكم الأولي، من دون أن تقع المزاخمة بينهما (٤٤)، غير أن عبارات السيد الصدر لا تحتل ذلك .

ويرجح بعضهم أن السبب يعود في هذه التفاسير إلى أن السيد محمد باقر الصدر لم يعرض لهذا الموضوع على مستوى البحث الخارج العالي، وإنما جاء استطراداً في «اقتصادنا» و«الإسلام بقود الحياة»، ولو تناول به بشكل مسهب لكان قد أحاط بالتفاصيل الدقيقة لدائرة العمل والتزام مع بقية الأدلة، مع بيان الإشكالات والاحتمالات التي ترد على هذه النظرية (٤٥) .

**ثانياً :** إن عنوان منطقة الفراغ هل يعني السيد الصدر من ذلك وجود فراغ حقيقي في الشريعة الإسلامية؟ وإن المراد في منطقة الفراغ هو «ما لا نص فيه» أي الموضوعات التي لم يرد فيها نص من قبل الشارع كما ظنّ بعض ذلك (٤٦) ، إلا أنّ هذا التفسير مخالف تماماً لما ذهب إليه السيد الصدر فهو يعتقد أنّ جميع الأفعال لها أحكام شرعية خاصة بها .

وبعد استبعاد هذا اللون من الفراغ يفتح المجال أمام لونٍ آخر من الفراغ يقع في

دائرة المباح، وهو الذي يُصطَلح عليه بـ(الفراغ الإلزامي). وهنا حين نرجع إلى وليّ الأمر فعلى أيّ أساس يسنّ وليّ الأمر القوانين في هذه الدائرة؟ قالوا: هناك أساسان يعتمد عليهما وليّ الأمر في ذلك أ: العنوان الثانوي. ب: المصلحة والمفسدة.. وعلى هذا فإذا كان المقصود من سنّ القوانين الجديدة لمواكبة الحياة هو من خلال العودة إلى العناوين الثانويّة الشرعيّة، كقاعدتي (لا ضَرَر) و(لا حَرَج) و(قواعد التزامم) وغيرها، فهذا الأمر ليس جديداً؛ لأنّ جميع العلماء يقولون بذلك. بل حتّى مَنْ لا يرى وجود منطقة فراغ في الشريعة الإسلاميّة يذهب إلى ذلك. وأما الرجوع إلى المصلحة وحصرها بيد الولي الفقيه في دائرة المباحات، كما فعل السيد الصدر ثوَقِنَا في إشكاليّة أخرى، وهي أنّ الشريعة قد منحت العقل الإنسانيّ (عقل وليّ الأمر) صلاحية سنّ القوانين في مدد زمنيّة طويلة تبعاً لحاجات البشر، وهذا إقرارٌ ضمنيّ حقيقيّ بأنّ الشريعة لم تكن قادرةً على أن تسنّ قوانين جميع الشعوب في جميع الأزمنة والأمكنة من خلال نصوصها التي ترجع إلى مئات السنين الماضية. وبهذا يأخذ الناقد العلماني وثيقةً إضافيةً من نصوص المفكرين الإسلاميين بأنهم يقرّون بأنّ الشريعة ليست قادرة من خلال نصوصها الأصليّة - على تغطية جميع الوقائع، وإنّ مجموعةً وافرة من الوقائع المستجدة قد مُنحت صلاحية تشخيص المصلحة والمفسدة فيها لوليّ الأمر، ليصدر قوانينه بهذا الصدد في دائرتها. وهذا نقضٌ حقيقي لقاعدة: ما من واقعةٍ إلّا ولها حكمٌ، وأمثال هذه القواعد، التي تفترض بوصفها مسلمات قاطعة في الاجتهاد الشرعي<sup>(٤٧)</sup>.

## المطلب الثاني: الاتجاه العلمانيّ.

يذهب هذا التوجّه إلى أصالة الثقافة في تكوين النسيج الدينيّ بتنوُّع أبعاده، وأن الكائن البشريّ يمتنع عليه الخروج من عالمه، وبالتالي لا يمكنه أن يدرك إلّا ما كان في عالمه ومن عالمه، وكلّ إدراك لما هو أسمى وأعلى من عالم الإنسان ينبغي تأويله وردّه إلى عالم الإنسان نفسه<sup>(٤٨)</sup>.

وركيّزة هذا المشروع هو اتساع النصوص الدينية على القراءات المتنوعة التي تطبق مناهج العلوم الإنسانيّة المستمدة من ميادين الأنثروبولوجيا وفروعها، وعلم اللسانيات بمدارسها، وهذا الانفتاح يأخذ دوراً فاعلاً في الانزياح نحو التأويل في النصوص الدينية، ذلك أن نصوصاً تعالج في منهجيات هذه المعارف تستلزم بطبيعتها عملية التأويل، فيكون الهدف هو دمج الفكر الإسلاميّ في قراءات الحداثة الفكرية.

فالدين لم يعد هو المفسر للأشياء واللسان لها، بل صار خاضعاً لما تخضع له أيّة ظاهرة اجتماعية من حيث إمكانية تحليلها وقراءتها، وبيان الدوافع المولدة لها، وآليات إنتاجها.

ووفق هذا الاتجاه لم يعد النص (القرآن والسنة) مقدّماً على العقل كما كان الشأن قديماً، ولم تعد الدلالة الحرفية هي السمة الكبيرة في فهم النص واستنطاقه، ولم يُسمح للرواية أن تجاري العقل مهما كانت ركيّة في السند والدلالة. فالمنهج الحديث يرى تقديم العقل على النص، بل واستخدام منتجات العقل الإنساني في دراسة الظاهرة الدينية ومنتجاتها الرمزية والمادية<sup>(٤٩)</sup>. ومن ثمّ، إنزال النص الدينيّ من العالَمي وإخضاعه لاشتراطات المنهج الحديث

شأنه في ذلك شأن بقية النصوص الإنسانيّة. فيحق فيها للباحث اجتياز الالتزامات ولف المراحل. وتجسد هذا الاتجاه في كتابات الطاهر الحداد ومحمد أركون، ومحمد أحمد خلف الله، وأودنيس، ونصر حامد أبو زيد، وعبد الكريم سروش، ومحمد مجتهد الشبستري، ومصطفى ملكيان، وعبد المجيد الشريفي وغيرهم.

وبالإجمال يمكن أن توضع أبرز الخطوط العريضة التي امتاز فيها هذا المنهج بالسمات الآتية، وهي كالآتي :

### أولاً- نقد مفهوم النص الديني والقول بتاريخه:

اشتغل التأويليون الجدد منذ مطلع القرن العشرين على تحديد المراد من النص، وبيان ماهيته، ومساحة الاستدلال به، ويرفضون السياج الكلامي، أو الأصولي الذي وضعه علماء الإسلام لمفهوم النص الذي يراد منه «ذلك التنزيل المتخذ إطاراً لغوياً خاصاً والذي يعد مرجعاً أساسياً يتضمن المضمون العقائدي والتشريعي والقيمي والمصاغ بأرفع أساليب اللغة من حيث (البلاغة والبيان ..) ، فهو خطاب الله تعالى ويأتي بعده بالمرتبة الثانية خطاب النبي(ص) والصحابة كما لدى أهل السنة، وخطاب النبي والأئمة المعصومين (ع) كما عند الشيعة الإمامية»<sup>(٥٠)</sup>.

فقد أطلق محمد توفيق صدقي(ت١٨٣٨م) مقولة «الإسلام هو القرآن وحده»<sup>(٥١)</sup> ، داعياً من خلالها إلى نقد المبنى الأصولي القائم على توسعة دائرة النص لتشمل إلى جنب القرآن السنة النبوية . ولعل هذا القول ليس حصراً في التجربة الدينيّة الإسلاميّة ، إنما كان ملازماً لأغلب التجارب الدينيّة<sup>(٥٢)</sup> ، أما عبد العزيز

الثعالبي(ت١٩٤٤م) فتسائل عن روح النص القرآني التي أهدرتها القراءات المزيفة<sup>(٥٣)</sup>؟ وعدّ الطاهر بن حداد(ت١٩٣٥م)، ان الوعي بالاشتراطات الزمنية والظروف الموضوعية التي تحيط بالنص توجب تبديل كثير من النصوص الشرعية التي تصطدم مع الواقع المعاصر، ونزول القرآن منجماً شاهداً على أن «نحو عشرين سنة من حياة النبي في تأسيس الإسلام، كفت بل أوجبت نسخ نصوص بنصوص وأحكام بأحكام اعتباراً لهذه السنتّة الأزليّة، فكيف بنا إذا وقفنا بالإسلام الخالد أمام الأجيال والقرون المتعاقبة بعد بلا انقطاع ونحن لا نتبدل ولا نتغيّر»<sup>(٥٤)</sup> ؟

وفي الركب نفسه تأتي دعوة محمد أحمد خلف الله(ت١٩٨٣هـ) لتفصل بين القرآن ومرجعه التقليدي ولتبني حقيقة جديدة للنص مدارها فهم معاصر للقصص القرآني من دون التنافي بين وعيه الديني والتاريخي<sup>(٥٥)</sup>، «للقرآن أن يقول ما يشاء وان يستغل الأحداث كما يشاء دون أن يلزمنا ذلك بشيء لأننا مؤمنون بوجداننا ثم باحثون بعقولنا»<sup>(٥٦)</sup> .

وتطورت هذه الرؤية بموقف نصر حامد أبو زيد الذي عد النص في حقيقته وجوهره منتجاً ثقافياً «والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال مدة تزيد على العشرين عاماً، وإذا كانت هذه الحقيقة تبدو بديهية ومتفقاً عليها، فإن الإيمان بوجود ميتافيزيقي سابق للنص يعود لكي يطمس هذه الحقيقة البديهية ويعكر من ثم إمكانية الفهم العلمي لظاهرة النص . إن الإيمان بالمصدر الإلهي للنص... أمر لا يتعارض مع تحليل النص من خلال فهم الثقافة التي ينتمي إليها»<sup>(٥٧)</sup> .

ثم يضيف: «القرآن يصف نفسه بأنه رسالة، والرسالة تمثل علاقة اتصال بين مرسل ومستقبل من خلال شفرة أو نظام لغوي. ولما كان المرسل في حالة القرآن لا يمكن أن يكون موضعاً للدرس العلمي، فمن الطبيعي أن يكون المدخل العلمي لدرس النص القرآني مدخل الواقع والثقافة، الواقع الذي ينتظم حركة البشر المخاطبين بالنص، وينتظم المستقبل الأول للنص وهو الرسول، والثقافة التي تتجسد في اللغة، بهذا المعنى يكون البدء في دراسة النص بالثقافة والواقع بمثابة بدء بالحقائق الإمبيريقية، ومن تحليل هذه الحقائق يمكن أن نصل إلى فهم علمي لظاهرة النص»<sup>(٥٨)</sup>.

ويذهب لهذا المعنى بولس الخوري مشيراً إلى ان الرسالة الإلهية لا تتجلى، بل ولا تنتمي إلا إلى الأبعاد الإنسانية الأربعة: «الكيان، الشخص، الجماعة، التاريخ، وحتى لو كان محتوى التعبير اختبار الشخص الفرد، قام واقع التعبير عيئه، بمحو فرادة الاختبار، وبإظهاره في الأشكال الكلية التي لما يمكن تبليغه. ومن وجه آخر اعتبار الاختبار الفريد للشخص شكلاً من أشكال كيان الحقيقة الإنسانية»<sup>(٥٩)</sup>.

فوسائل التعبير هي أولاً عناصر الأنظمة الثقافية، أي التصورات والقيم ونماذج السلوك، ونماذج النشاط الفني وطرائق الكلام، وأيضاً تقنيات التعبير المتاحة في الأنظمة الثقافية، أي الكلام والكتابة والصورة والأنواع والأساليب الأدبية وغير ذلك.. لذا أمكن أن تفرض وسائل التعبير شكلها على المحتوى، فتصير هي الرسالة. ولذا من وجه آخر، لا يوجد معاش إلا في أشكال الأنظمة الثقافية<sup>(٦٠)</sup>.

ويمكن الاستدلال لذلك بمجموعة من النصوص<sup>(٦١)</sup>، التي لا يمكن فهمها بشكل سليم إلا بموجهاتها الزمنية، ومنها نصوص النهي عن بيع الثمرة قبل نضجها، فقد أورد النعماني(ت٣٦٣هـ)، في «دعائم الإسلام» قال: رويانا عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه(ع)، أن رسول الله(ص)، نهى عن بيع الثمرة قبل أن يبذو صلاحها، وقال جعفر بن محمد(ع): «وبذو صلاحها أن تزهر» قيل: وما الزهو؟ قال: «تلون بحمرة أو صفرة أو بسواد» ورويانا عن أمير المؤمنين، ومحمد بن علي بن الحسين، وجعفر بن محمد(ع)، أنهم رخصوا في بيع الثمرة إذا زهت الخبر. وقال جعفر بن محمد(ع): «وليس النهي عن بيع الثمار نهى تحريم، يحرم به شراء ذلك وبيعه على بائعه ومشتريه، ولكنهم كانوا يشترونها كذلك على عهد رسول الله(ص)، فربما هلكت الثمرة بالأفة تصيبها، فيختصمون إلى رسول الله(ص)، فلما أكثروا الخصومة في ذلك، نهاهم عن البيع حتى تبلغ الثمرة ولم يحرمه، ولكن فعل ذلك من أجل خصومتهم»<sup>(٦٢)</sup>.

وتشير هذه الرواية إلى أن النهي الصادر من النبي لم يكن تشريعاً تأبيدياً ثابتاً، بلحافظ تعلييل الإمام في قطع الخصومة الناشئة في تلك الظروف. وهذا الفهم إنما استفيد من خلال دلالات الواقع وليس القراءة الحرفية.

ومن فوائد المنهجية الحديثة في قراءة النصوص أنها تعلمنا الانتباه ليس فقط إلى ما ينطق به النص، والكيفية التي بها نطق، بل توجه اهتمامنا أيضاً إلى النظر في ما سكنت عنه النص والكيفية التي بها سكنت<sup>(٦٣)</sup>، ف قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَنْعَمْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ وَعَدُّوا اللَّهَ وَعَدُّواكُمْ...)<sup>(٦٤)</sup>،

## ثانياً. نسبية فهم الحقيقة الدينية :

من أبرز وجوه الحداثة التأويلية قضية النسبية في فهم النص الديني، وعدم تطويره في فهم خاص ومعين، فالإدراك والتحليل لا يتعالى على التاريخ، ولا ينحصر في المؤسسة الدينية ومنهجها. وهذه الرؤية قائمة على انسجام المعرفة الدينية مع المعارف الأخرى، ومن ثم، فهي حصيلة جهد البشر وتأملمهم، وهي مزيج من الأدلة اليقينية والظنية. ويمكن أن تغذي المعارف البشرية غير الدينية المعرفة الدينية من ثلاثة طرق<sup>(٦٧)</sup> :

### أ- التغذية في مقام الكشف والتجميع:

وفي هذا المقام، تغني المعارف البشرية غير الدينية خيارات علماء الدين، وتضع أمامهم أسئلة متنوعة، وتساهم من هذا الطريق برسم صورة الشريعة.

### ب- التغذية في مقام التحكيم والتقويم:

تؤثر المعارف البشرية غير الدينية تأثيراً مهماً في تنقية المعرفة الدينية من المفاهيم غير الصحيحة، وكذلك تعمل على تحكيم مفاهيم الشريعة الصحيحة.

### ت - التغذية من طريق تيسير الفهم الديني وإغنائه وتطويره:

إن المعارف البشرية غير الدينية، بانجازها نوعين من التأثير في مقامي الجمع والتحكيم يمكن أن تؤدي تلقائياً عملاً ثالثاً في ساحة المعرفة الدينية، وهو عبارة عن تقديم الإطار الملائم لفهم الدين وتطويره.

وبالتالي فالمعرفة الدينية نسبية، لأنها من العلوم المستهلكة، التي تستعير بعض قوانين

لم يحدد وسيلة معينة للجهاد، بل ترك الأمر مرناً ومتحركاً في هذه الدائرة لبيتسنى للسلطة الإسلامية العليا - بالاستعانة بأهل الخبرة - أن تأخذ بأفضل الوسائل وأشدّها تأثيراً في حسم المعركة، وأقربها إلى تحقيق الغاية، وعندما أورد القرآن «رباط الخيل» بالذكر؛ فلأنه كان أفضل وسيلة ممكنة آنذاك، عند من كان يخاطبهم بهذا القرآن أول مرة، ولو أمرهم بإعداد أسباب لا يعرفونها في ذلك الحين مما سيجد مع الزمن لخاطبهم بمجهولات متحيرة، تعالى الله عن ذلك<sup>(٦٥)</sup>.

ثم إن هذا المنهج الحديث يتم استخدامه في ميادين معرفية عدة، فمثلاً، يكون تكشف المعطيات المسكوت عنها في نصوص الفقهاء والمحدثين والمفسرين والمدونين وغيرهم<sup>(٦٦)</sup>، والتي يمكن أن تشكل قرائن مهمة في تحديد المراد منها، وضوحها أكبر في غير نصوص (القرآن والسنة)، لكون النصوص الأخيرة تحضى بعامل القداسة المضافة على النص، فهو كلام الله بالمباشرة أو بالواسطة، ولاسيما عند من عدّ كلام القرآن من الصفات الذاتية الأزلية. زيادة على أن الفقهاء تمسكوا بالقاعدة الأصولية القائلة: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» والتي من خلالها عملوا على التمسك والحفاظ على الدلالة الحرفية لنصوص القرآن والسنة من الضياع والإقتضاب في وقائع خاصة، هذا إذا علمنا أن هذه النصوص المحدودة يراد لها أن تجيب على تساؤلات الزمن الممتد، وتقبل تحديات الحياة المتبدلة. وهو ما يفسر لنا ضعف العمل والأخذ بدلالات الحدث التاريخي بوصفه قرينة تحيط بالنص وتغير في دلالاته، إذا ما قيس بمساحة العمل بالدلالة الحرفية في البحث الأصولي والفقهي.

ونظريات العلوم المنتجة- التي هي في الأصل نسبية - وتضعها في خدمتها على نحو توسعة المعنى وتضييقه أو تحديد زاوية الرؤية، وطرح الأسئلة، أو التحديد من طريق إغفال بعض الاحتمالات. فالمعارف كما يصوغها عبد الكريم سرروش من ناحية معينة يمكن أن تقسم إلى نوعين: «المنتجة، والمستهلكة»، والعلوم المنتجة هي التي تصوغ النظريات وتشرع القوانين، وتضعها في خدمة بعض المعارف الأخرى (المعارف المستهلكة). علم الطب مثلاً نموذج للعلم المستهلك، فالعلوم الطبية الأساسية، أي الكيمياء الحياتية، وعلم الأنسجة، والفيزيولوجيا، والتشريح وغيرها هي التي تنتج القوانين والنظريات وتضعها بتصرف الطب، ليتعرفوا إلى المرض. فالارتباط بين العلوم المنتجة والمستهلكة هو أيضاً نوع من الارتباط والتبادل بين المعارف (٦٨).

والمعرفة الحديثة للدين لا تؤمن بفهم رسمي ومطلق، بل تنطلق من فهم جديد يرى للحقيقة وجوها عديدة، وكيفما قلبتها ظهر لك منها وجه قد يكون عنك مخفياً. ويمكن تشبيه تعدد وجوه الفهم الديني بجماعة العميان الذين تلمسوا الفيل وشرعوا في تفسير ما يتلمسون، فحسب أحدهم أنه بساط لخشونة ملمسه، وحسب آخر أنه عمود لأنه أخذ بساقه (٦٩)، ولهذا التشبيه القديم (٧٠)، تاريخ في دراسة التعددية الدينية وقد لفت هذا المفهوم عدد من فلاسفة الشرق والغرب (٧١).

ومن هذا المنطلق يمكن القول إن زمن التأويل اليقيني قد انقضى، وصار التأويل الصحيح اليوم هو موضوع شكٍّ غداً. وهذا يعني في نهاية المطاف أن كل التأويلات من دون استثناء منخرطة في تاريخ البشرية، وهو

تاريخ أصحابها، سواء عبرت عن وجهة نظر لاهوتية أو اجتماعية أو بيانية أو إصلاحية، أو غيرها فهي تكشف عن جانب من حقيقة النص ولكنها لا تعبر عن النص في مجمله، بل تعبر عن الممكنات التأويلية التي يتيحها النص في سياق ومقام مخصوص (٧٢).

ووفق السمتين المتقدمتين يمكن القول: إن هذا المنهج يرى أن الدين بما هو دين سواء كان وحياتياً أو بشرياً (أرضياً)، يهودياً أو نصرانياً أو إسلامياً إنما نشأ في قلب الأنظمة الثقافية. وعليه، فالنص (القرآن والسنة) ينبغي أن يخضع لما تخضع له سائر النصوص من سنن وقوانين تستوعب ظروفه ودلالات الواقع الزمني فيه. ولا مجال في القراءة الحرفية للنصوص، ويعلل عبد المجيد الشرفي ذلك، لأن «النص القرآني، مثله في ذلك مثل النصوص الثرية الراقية التي تستعمل الإشارة والإيحاء والرمز والمجاز، ويحتمل -نظرياً- عدداً غير محدود من وجوه التأويل، وهي ثمرة التفاعل الخصب بين النص وقرائنه على اختلاف نفسياتهم وظروفهم. إلا أن التطور الذي تمر به كل دعوة دينية وتحول الإسلام بعد وفاة رسول الله إلى مؤسسة كان يمنع من تعددية التأويل ويفرض تسييح فهم النص وإحاطته بجملة من الضوابط التي تضمن وحدة الشعائر والأحكام والمعتقدات، فكانت سلطة السلف هي التي يعتمد عليها لفرض اختيار معين وإقصاء ما سواه» (٧٣).

وبذلك لا ثبات أو ذاتي في الشريعة بل الأساس هي المتغيرات والعرضيات التابعة للظروف الخارجية والعلوم المتبدلة في كل زمن. فكل شيء متغير حتى نصوص القرآن الكريم فضلاً عن نصوص السنة وفهم هذه

النصوص، فلا مجال للتمسك بعدم تحول الأحكام الشرعية. ونستطيع القول أنهم يجعلون الوجود الإسلامي في حيز الإيمان الشخصي، وتوقعات الإنسان من الدين لا تخرج عن دائرة الاحتياجات العاطفية والحالات الخفية .

### المبحث الثالث : الاتجاه السلفي .

لبيان منهج هذا الاتجاه وموقفه من ثنائية الثابت والمتغير يلزم منا بيان المراد من السلفية على نحو المرجع والهوية لإعطاء صورة أوضح للبحث، ويتم ذلك من خلال العناوين الآتية :

#### أولاً. السلفية «المرجع والهوية»:

لقد أخذ الجدل في السلفية والسلفيين مساحة غير قليلة في مراكز الأبحاث الإسلامية والغربية المعاصرة، وارتفعت وتيرة هذا الانشغال في نهايات القرن العشرين وبدايات الحادي والعشرين، ولاسيماً بعد تجبيرات ( ١١ /سبتمبر ٢٠٠١ م ) في الولايات المتحدة الأميركية، والذي وقف خلفه تنظيم القاعدة ذو المنهج السلفي.

ولإيضاح هذا المصطلح الذي يراد له أن يكون مذهباً منتظماً كباقي المذاهب الأخرى في الساحة الإسلامية، وتحريره مما علق به من غموض، تبعاً لأصوله الفكرية والفقهية، مع تكشف المراحل، أو المحطات التي مرت بها وأثرت عليها، يحتاج إلى دراسة مستوفية، وحتى لا نقع في التعميم نتوقف في محطات مهمة.

وقبل ذلك لا بد من إيضاح أمر مهم وهو أن عدداً غير قليل من المثقفين والباحثين مسلمين، وغير مسلمين، ليبراليين أو يساريين يستخدمون

مصطلح السلفية لتحديد توجهه الفكري لكافة تيارات الإحياء الإسلامي<sup>(٧٤)</sup>، على اعتبار أن هذه التيارات جميعها تنادي بإحياء نموذج متصور للماضي الإسلامي. ومن هذا المنظار تصبح كل قوى الإسلام السياسي ابتداءً من الإخوان المسلمين، وجماعة إسلامي في باكستان، وحركة النهضة في تونس، وحزب التحرير، وحزب الدعوة في العراق، والسلفية الجهادية والألبانية، كلها جماعات سلفية.

ولد هذا التصور في ساحة التدافع السياسي، عندما بدأت قوى وجماعات الإسلامي السياسي في العقود الأخيرة في منافسة القوى والجماعات القومية واليسارية على ولاء الشارع العربي وحركته . ولا يخفى أن توصيف الحركات الإسلامية في توجهاتها المختلفة بالسلفية ينبع من تصور القوى الليبرالية والعلمانية لنفسها. بوصفها حارسة فكر التقدم والحداثة في قبال التثبث في الماضي ومنهجياته المعرفية<sup>(٧٥)</sup>، ولبيان الخطوط العامة في مرجع السلفية وهويتها نتكلم في النقاط الآتية :

#### أ- المفهوم اللغوي للسلفية:

في اللغة: السلف، هم من تقدّمك من أجيال، أو من تقدّم عليك بالموت من الآباء، أو ذوي القرابة<sup>(٧٦)</sup>، قال الزبيدي(ت١٢٠٥هـ): «كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ، وَذَوَى قَرَابَتِكَ، الَّذِينَ هُمْ قَوْقُكَ فِي السِّنِّ وَالْفَضْلِ، وَاجِدُهُمْ سَالِفٌ»<sup>(٧٧)</sup> وقال ابن فارس(ت٣٩٥هـ) : « سلف: س ل ف، أصل يدل على تقدم وسبق فالسلف الذين مضوا والقوم السلاف: المتقدمون. الذين مضوا والقوم السلاف: المتقدمون»<sup>(٧٨)</sup> .

وقال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: {فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ} <sup>(٧٩)</sup> السلف « هم ثلة قد سلفت، وهو مثل ضربه

القرآن للذين يُتعظ بعاقبتهم حتى لا يوتى بمثل أفعالهم»<sup>(٨٠)</sup>، في أي الجماعة المتقدمون<sup>(٨١)</sup>، وقد احتاج لفظ السلف إلى ما يقيده، فجعل له لفظ الصالح ليقال السلف الصالح .

أما في الاصطلاح، فقد عرّفه أهل المدونات بتعريفات عدة . قال ابن عابدين (ت ١٣٠٦ هـ) : « السلف في الشرع كل من يقلد مذهبه في الدين كأبي حنيفة وأصحابه فإنهم سلفنا »<sup>(٨٢)</sup>، وفي هذا التعريف لا يطوق بتحديد زمني لعصور السلف، بل يفتح الزمن ليدخل فيه أئمة المذاهب الفقهيّة والمدارس الكلاميّة كافة .

وقال الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) : « إعلم أن الحق الصريح الذي لا مرأى فيه عند أهل البصائر هو مذهب السلف أعني مذهب الصحابة والتابعين »<sup>(٨٣)</sup>، ووافقه ابن حجر العسقلاني على ذلك<sup>(٨٤)</sup>، ويلاحظ أنهما أخرجاً أتباع التابعين، ولم يحددها بجماعة معيّنة، ولم يستثن منه جماعة محددة . وقال البيجوري (ت ١٢٧٦ هـ) : « إنهم الأنبياء والصحابة والتابعون وأتباعهم والأئمة الأربعة »<sup>(٨٥)</sup> ، ويلاحظ أنه قد شمل جميع المتقدمين عليه، بتوسعة واضحة . وقال غيرهم: هم أهل القرون الثلاثة (الصحابة والتابعون وأتباعهم)<sup>(٨٦)</sup>، وقالت جماعة : هم أهل القرون الخمسة الأولى بعد الهجرة<sup>(٨٧)</sup> ويتضح مما تقدم ان الاتفاق لم يتوفر عند أهل العلم لا من حيث الزمن ولا من حيث المتبنيات .

**ب- الأطوار التاريخية للسلفية.**

تشير دراسات تاريخ الأفكار إلى ان السلفية مرت بأطوار أربعة: تبلور الظهور الأول بالتكوّن التراثي التأسيسي في حاضنة الحديث الشريف، واعتماد اللغة في بعدها التعبيرية المحسوس كمبنى لتفسير النصّ. فتناقفت السلفية التأسيسية مع واقع، جدّ ثقافي

هو اللغة، ورفض آليات وافدة أخرى كالمنطق والفلسفة اليونانية والتأثيرات الكلامية للأمم المفتوحة<sup>(٨٨)</sup>، وبرز هذا جلياً عند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، وكان ظهوراً خالياً من التنظير، أي إنّ فكرة السلفية لم تتحوّل آنذاك إلى نظرية، أو مسلك داخل اتجاه، وإن صارت مسلكاً عند تيار الحنابلة في القرن الرابع الهجري وما بعده. فكانت في هذه المرحلة موجتها الأولى مع «أصحاب الحديث» في مواجهة التحدي الحضاري والثقافي الذي مثلته الفلسفة اليونانية، إذ تصدى أحمد بن حنبل والحنابلة من بعده للنزعات العقلانية للمعتزلة، وهو ما ظهر في عهد المأمون العباسي، ولاسيما في قضية خلق القرآن عام (٢١٨ هـ). ولعلّ بواكير ظهور مصطلح عقيدة السلف كانت على يد أبي عثمان إسماعيل الصابوني (ت ٤٤٩ هـ) الذي كتب رسالة أسماها « عقيدة السلف أصحاب الحديث ». ولم تشر الدراسات إلى وجود استعمال مصطلحي قبل الصابوني<sup>(٨٩)</sup> .

أما الظهور الثاني: فقد بدأ عن نهاية الخلافة العباسية، وعقب سقوط بغداد سنة (٦٥٦ هـ) ، ومثلها ما يعرف بالحنبلية الجديدة على يد أحمد بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨ هـ) وابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) وقد صيغت هذه الحنبلية أو السلفية عبر جدل نظري كلامي وثقافي عاصف مع الصوفية والجهمية والشيعية والقدرية زيادة على الوافد من المنطق والفلسفة<sup>(٩٠)</sup> ، داعية إلى إحياء عقيد السلف، كاقترضاء للصرات المستقيم ومخالفة لأهل الأهواء والبدع، ومعلنة منهاجها للسنة في قبال ما اعتبرتها الخروجات المشوهة للإسلام وطريقته.

أما الظهور الثالث فكان مع نهايات الدولة العثمانية من خلال دعوة محمد بن عبد الوهاب (ت ١٧٩٢م) ويعدها بعض موجه ممتدة ومتزامنة، تشمل حركات المهدية والسُّنوسية وعلماء مثل ولي الله الدهلوي في الهند (١٨٥٣م)، ومحمد بن علي الشوكاني في اليمن (ت ١٢٥٠)، وأبي النناء شهاب الدين الألوسي في العراق (١٨٥٤هـ) مما يعد استدعاء آخر لابن تيمية ومقولاته في الحجة البالغة. فهذه الدعوة تمثل ظاهرة عامة منذ منتصف القرن الثامن عشر حتى منتصف القرن التاسع عشر، ولكنها تفادت مناطق مهمة من العالم الإسلامي كمصر وتركيا<sup>(٩١)</sup>.

ثم يأتي الظهور الرابع وهو السلفية المعاصرة أو المستحدثة، وهو ظهور الانقسام النفسي للسلفية؛ إذ سعت فيه على حفظ كل التصورات التي أنتجتها المراحل السابقة لها، إلا أنها بنت حقلاً متوتراً من الاقصائية المصلحية التي أوصلتها إلى درجة وجودية؛ مما بنى ثقافة دموية، بفعل البناءات السلفية في تصور الذات على ما لا يقبل السؤال؛ وبفعل التردّي بالثقة بالذات نتيجة قراءة أيديولوجية بحتة للوقائع السياسية والدينية المحيطة، ثم بفعل الارتكاز الثقافي الأثري في الحق الحصري بتمثيل الله والرسالة والمصير الأخروي<sup>(٩٢)</sup>، وقد ترافق ظهورها مع صعودين متوازيين هما صعود «الصحوّة الإسلامية» في بداية السبعينيات، والطفرة النفطية ووفرة الإمكانات المادية لانتشار الدعوة الوهابية السلفية، وامتدادها إلى سائر العالم، والسلفية المعاصرة تمثل التجلي المعاصر للتيارات والدعوات الحنبلية السلفية والوهابية، والتي تحتكر التصور السلفي لصالحها، وتحدد من هو السلفي، ومن هو غير

السلفي<sup>(٩٣)</sup>، إلا أن هذه السلفية لم تكن واحدة بل كانت سلفيات، أبرزها سلفيتان<sup>(٩٤)</sup> :

### السلفية الألبانية

نسبة إلى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وقد رفعت شعار «من السياسة ترك السياسة» ذلك لأنّ رؤيتهم في التغيير تصفية النفس وتربية المجتمع لتأسيس قاعدة شعبية تقوم عليها الدولة، وعندهم ذلك هو جوهر العودة إلى منهج السلف الصالح، والمعلوم أن هذا الاتجاه يتماها مع النظام الملكي في الجزيرة العربية. وترى هذه السلفية أن الديمقراطية نظام طاغوتي، وان الانتخابات محرمة وان العودة إلى الكتاب والسنة تعني إبطال المعتزلة والاشاعرة والماتريدية، وأهل الرأي.

### السلفية الجهادية

وتعتمد موقفاً محورياً هو الكفر والإيمان، وترتب عليه قضايا الولاء والبراء، وتعتمد الجهاد القتالي وسبلة وحيدة للتغيير، ويستند فكرهم السياسي على فكرة الحاكمية وفرضها بالقوة.

### ثانياً. المنهج السلفي وانعكاساته في الثابت والمتغير:

بالرغم من الأطوار التاريخية التي ولدت فيها السلفية ونمت. إلا أنّها بقيت تتحرك على الدوام ضمن خطوط وسمات عامة رسمت إطارها المعرفي ومنهج تفكيرها، وحددت قواعد سلوكها الديني، ومن خلال تسليط الضوء على هذه السمات يمكن تلمس حدود الثبات والتبدل في المعرفة الدينية لديها، وهذه السمات التي له دخل بالموضوع، هي:

## ١ - التوضع التاريخي:

والعقل الأصولي السلفي لأنه التزم وأعتقد بما جرى عليه العمل في القرون الثلاثة الأولى من زمن الرسالة الإسلامية، وما خلفته من قراءات وتصورات هي بمثابة الحقائق الدينية لديه، ومن دون الالتفات إلى تحولات الواقع الإنساني<sup>(٩٥)</sup>، لم يستثمر الوسائل الحديثة للمحادثة والنقاش والبرهنة كالبرامج الحوارية، والأفلام والمسلسلات الإسلامية «التاريخية» والأنشيد، والرحلات، والقصص، ونحو ذلك. فيرى الشيخ صالح الفوزان إن منهج وسبيل الدعوة إلى الله ليس اجتهادياً، وإنما هو توقيفي بيئه الكتاب والسنة، فليس لأحد أن يبتكر ويبعد من عنده طريقة<sup>(٩٦)</sup>.

والمشكلة في السلفية لا تكمن في قراءة التاريخ وتمثل التجارب والخبرات. لكن السلفية تعتمد إلى تأسيس منهج يقنن العلاقة بالتاريخ والتراث. مما يحول الأمر إلى استدعاء للتاريخ، وقراءته بصورة أيديولوجية، تستهدف صياغة الحاضر والمستقبل وفق صورة مثالية مقتطعة من الماضي<sup>(٩٧)</sup>.

زيادة على ذلك أن هذا الاستدعاء للعصور الثلاثة من تاريخ المسلمين مع ما يحتويه من أفكار قاتلة وميتة ونشطة كان قد تجاوز وشطط تاريخ طويل من الصراعات والنزاعات التي نشبت بينهم، والتناقضات التي حصلت منهم على مستوى الفهم الإدراك والتجربة الذاتية للإسلام. وهذا ما يفسر عزوف السلفية من لوج ملفات النزاع الدامي الذي حصل بين الصحابة مثلاً.

فالسلفية لم تتطور وبقيت متمسكة بالمقولات التي جاءت قبل قرون معرضة عما شهده العالم من ثورات معرفية واكتشافات

المعلوم أن السلفية هي الإحالة إلى أفضل العصور وأولها بالاعتداء والاهتداء<sup>(٩٥)</sup>، وهم أهل القرون الثلاثة (الصحابة والتابعون وأتباعهم)<sup>(٩٦)</sup>، ويعللون ذلك بأن نزول الوحي على النبي في تاريخ ومجتمع خاص له لغته ومقاييسه بحيث لا يمكن فهم الإسلام وتمثل أهدافه إلا من خلال الرجوع ودراسة تلك المرحلة التأسيسية في حياة الأمة، بوصفها خالية من البدع، فالأصلح الاقتداء بالنبي والصحابة من بعده، ومن بعدهم يأتي التابعون «الذين غمرهم ضياء النبوة، بإتباعهم لأصحاب رسول الله والاهتداء بهديهم، والنيل من إشرافاتهم» وتأتي الحقبة الثانية التي تحتوي أتباع التابعين «إيداناً بنهاية مرحلة الصفاء الفكري، وخلوص الفطرة الإسلامية من الشوائب الدخيلة، حيث بدأ في هذا الوقت ظهور البدع ظهوراً فاشياً»<sup>(٩٧)</sup>، وكل ذلك عملاً بالحديث النبوي: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يبعث الله فيهم نبياً»<sup>(٩٨)</sup>.

فيؤسس ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) لمبدأ منهجي للتعامل مع السلف، يقول: «فتاوى الصحابة أولى أن يؤخذ بها من فتاوى التابعين، وفتاوى التابعين أولى من فتاوى تابعي التابعين، وهلم جرا. وكلما كان العهد بالرسول أقرب، كان الصواب أغلب. فإن التفاوت بين علوم المتقدمين والمتأخرين، كالتفاوت الذي بينهم في الفضل والدين»<sup>(٩٩)</sup>.

ومن ثم، تطورت فكرة السلف عندهم من مجموعة أفكار تفضيلية تبجيلية إلى عقيدة ومنهج في التفكير والحياة.

### ٣- حرفية فهم النص:

يمتاز هذا الاتجاه في تمسكه في حرفية فهم ظواهر النصوص وتفسيرها، والتقيّد بذلك. فما أفادته هذه الظواهر أخذوا به من دون النظر إلى ما يكمن وراء النص من علل ومقاصد، يدركها الفقيه المستنبط. فيرفضون ربط الأحكام بالحكم والمصالح. ولبيان المصداق في حرفية هؤلاء وجمودهم على الظواهر أعرض هذه الأمثلة، وهي:

#### أ- إسقاط الثمنية عن النقود الورقية:

يرى بعضهم أن النقود التي يتعامل بها العالم الإسلامي ليست هي النقود الشرعية التي وردت في الكتاب والسنة، وعلى هذا لا تجب فيها الزكاة، ولا يجري فيها الربا، إنما النقود الشرعية هي الذهب والفضة وخدمهما، وهذا ما قاله جماعة من السلفيين اللبانيين يعرفون بالأحباش<sup>(١٠٦)</sup>.

#### ب- تحريم التصوير الفوتوغرافي والتلفزيوني:

من المواقف الفقهية التي نجدتها في هذا الاتجاه الحكم في تحريم التصوير الضوئي (الفوتوغرافي) الذي عرفه الناس في عصرنا، والذي تطور كثيراً، حتى أمسى يصور الناس متحركين ومتكلمين، كما هو الحال في التصوير التلفزيوني.

ومنذ أن ظهرت هذه الآلة بادر عدد العلماء في بيان حكمها، فمنهم من أباحها، ومنهم من حملها على الكراهة، ومنهم من قال بالتحريم. وكانت الإباحة هي الرأي الأشهر، إلا أن المنهج السلفي يرى الحرمة، وعلى رأسهم الشيخ

علمية باهرة في كل الميادين. فهي مثلاً تعادي التشييع وترفض العقيدة الأشعرية، انطلاقاً من نفس الأسس التاريخية، مستحضرة على الدوام ما عند ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب دون ربطه بواقعه التاريخي المخصوص. ويدلنا ذلك على أحد الأسباب الرئيسية للصراع المذهبي، وهو لا تاريخيته، فالمنخرطون في الصراع - ولاسيماً السلفية- لا يربطون الأفكار، سواء كانت أفكارهم هم، أو أفكار خصومهم وأعدائهم بالسياق الذي وردت فيه. بل هي عندهم حقائق مجرّدة وماهيات لا صلة لها بالمكان والزمان<sup>(١٠٣)</sup>.

٢- (أنهم ينكرون «تعليل الأحكام» بعقول الناس واجتهادهم، ولا يتقنون بالعقل الإنساني في فهم النصوص، ومحاولة التعرف على مقاصدها وعللها في العادات والمعاملات. فالعقل عندهم متهم، ومن عول على العقل من العلماء: اتهموه بأنه من المعتزلة أو غيرهم من الجهمية وأمثالهم)<sup>(١٠٤)</sup>.

وفي أغلب الأحيان يعبرون عن النص بالشرع، إذ يرونه الأسلم والأحكم من أعمال العقل والنظر، فالمنقول عندهم مقدم على المعقول، والمنهج عندهم تقديم الرواية على الدراية، ويتسع مفهوم النصّ لديهم إلى ما يعمّ القرآن الكريم، والسنة النبوية، وأقوال الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين، شرط ألا يكون أحدهم قد رمي ببذعة، على حدّ زعمهم، وحجتهم أنّ الأوائل أكثر درايةً وفهماً للشرع، فالمعقول ما يوافق هديهم، ولا سبيل إلى هديهم إلا هذه الآثار<sup>(١٠٥)</sup>.

محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني، فيفتون بتحريم مشاهدة التلفزيون، وإدخاله في بيت المسلم، لا لأنه يعرض أشياء محظورة شرعاً مثل: الرقص والغناء والمناظر الخارجة عن آداب الإسلام، بل هو حرام لأنه قائم على التصوير المحرم الذي ورد الوعيد الشديد عنه في الحديث الشريف: «إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون»<sup>(١٠٧)</sup>، وإن كان كل ما يعرضه حلالاً لا شائبة فيه<sup>(١٠٨)</sup>.

ويذكر الشيخ يوسف القرضاوي أنه شارك في المؤتمر العالمي الأول للدعوة والدعاة، الذي دعت له الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، وفي الجلسة الافتتاحية حضر تلفزيون المدينة ليأخذ صور حية من هذا الجمع الحاشد من مئات العلماء الذين حضروا من أنحاء العالم الإسلامي، وأبي نائب رئيس الجامعة أن يسمح لهم بذلك، باعتبار هذا منكراً لا يليق أن يرتكب في رحاب جامعة إسلامية، برغم أن جمهور المشاركين يجيزون ذلك»<sup>(١٠٩)</sup>.

### ت : أجواء الدراسة .

ينقل الشيخ يوسف القرضاوي هذه الحادثة فيقول: «ولقد راعني أن وجدت بعض الشباب المخلصين من بعض الجماعات الإسلامية السلفية في أمريكا قد أثاروا جدلاً عنيفاً في احد المراكز الإسلامية؛ لأنَّ المسلمين يجلسون على الكراسي في محاضرات السبت والأحد، ولا يجلسون على الحصر، أو السجاد كما يجلس أهل المسجد.. وأنهم يلبسون البنطلونات لا الجلابيب، ويأكلون على المناضد لا على الأرض، وهذا بخلاف ما موجود في القرون الثلاثة من عصر الرسالة المحمدية...»<sup>(١١٠)</sup>.

ويتضح لنا مما تقدم في هذا المبحث: ان الفقه السلفي لا يستطيع أن يخرج من القراءة الحرفية، وتداعيات الظروف التي جرت في العصور

فهؤلاء لم يعملوا النظر في قراءة أجواء النص وفضائه، ودلالات الواقع الاجتماعي فيه، وفهم مقاصد الوعيد الشديد الذي ورد ليتناسب مع عمل التصوير .

« ان تلك التوعيدات والتشديدات لا تناسب مطلق عمل المجسمة أو تنقيش الصور، ضرورة أنَّ عملها لا يكون أعظم من قتل النفس المحترمة أو الزنا أو غيرها من الكبائر. والظاهر أن المراد منها تصوير التماثيل التي هم لها عاكفون، مع احتمال آخر في الأخيرة

جدل الاتجاهات المدرسية في إشكالية الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي

الأولى للإسلام ومعطياتها، بل أخذ بسحبها إلى الواقع الراهن بوصفها ديناً. وتعامل مع التراث الديني بوصفه ثابتاً بشكله ومضمونه، مع إن الفقه الإسلامي ديمومته قائمة على عنصرين، هما الثابت والمتحول. بينما السلفي « هو إنسان مقلد فضلاً عن إنه أهمل الزمان والمكان، واغتال التاريخ وأسقط العقل ويعيش في القرن العشرين مقلداً القرن السابع، والتقليد مستحيل؛ لأنَّ ظروف القرن السابع تختلف عن ظروف القرن العشرين »<sup>(١١)</sup>.

## الخاتمة

ويتضح مما تقدم في عموم البحث :

١- ان الانظومة الثقافية التي أحاطت بالفقيه في العصر الراهن هي من دفعته لبحث هذه الإشكالية التي أرد من خلالها بيان مشروع الإسلام ومنهجيته وقدرته على الإحاطة بالمفارقات والأحداث المعاصرة. لكن ما يمكن أن نسجله في قراءة الفقيه الإسلامي هو ارتهانها للدلالات الحرفية للنص وضعف اللجوء إلى الدلالات الأخرى، التي يمكن أن تكشف لنا عن عناصر مهمة في فهم الخطاب الديني، فالتشكيل الفعلي للثقافة الإسلامية وإن كان يتركز على النص غير ان فهم مرتكزات الأحداث والأمور التي يتشكل بها من العادات والتقاليد والأعراف والتحديات الراهنة له مدخل معتبر في تجليات النص واستنطاقه، وهو يستوجب الإيمان بدلالة العقل الذي يقوم بدور المنظم للأحكام المستنبطة عند قراءة النصوص الشرعي. فالوقوف على الجهات الزمنية يمنح

الفقيه قدرة على التأمل في شخصية النبي-مثلاً- التبليغية أو التدبيرية «التوقيتية» في وعموماته واطلاقاته كما حصل مع السيد محمد باقر الصدر في « اقتصادنا» عندما طرح شخصية الإمام المعصوم والإمام الحاكم «التدبيري».

٢- ان المشرع العلماني الذي يتبنى منهجيات حديثة أوربية المنشأ في قراءة النصوص الدينية التبليغية، وإن اخفق من خلال التنظير إلى مسألة تاريخية النص بعمومه أو بشموله؛ لأنَّه بذلك يغلق باب الاجتهاد، وينهي ديمومة الشريعة وأصالتها وهو ما يتعارض مع نصوص جمة تحدثت عن الخاتمية والخلود، غير أنَّه نبه الفقيه وأيقظه إلى ضرورة فتح باب التأمل بالأنظومة الثقافية التي ينتظم فيها النص لتفيد الفقيه كقرينة-مثلاً- تصرف العموم إلى الخصوص أو العكس.

٣- ان العقل السلفي الذي أنكر التبدل والتحول في أحكام الشريعة مشكلته أنه تلبس في القراءة الحرفية للنص دون الاطلاع على بقية الدلالات الأخرى، كالعقلية، أو الواقعية (المحيط الزمني)، أو المقاصدية وهو ما جعله في مورد المفارقة والازدواج على مستوى السلوك والمعرفة.

## الهوامش والمصادر

(٧) ينظر: الشيخ الكليني (ت ٣٢٩هـ)، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ش، ٥٩/١.

(٨) الحر العاملي، الفصول المهمة في أصول الأئمة، محمد بن محمد الحسين القائيني، الناشر: مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا (ع)، الطبعة الأولى - ١٤٠١هـ، ٤٨٠/١.

(٩) الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت - لبنان، ١٩٩/١.

(١٠) ينظر: السيد محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقهاء المقارن، الناشر: مؤسسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر، الطبعة الثانية - ١٩٧٩م، ٢٣٠.

(١١) الشيخ ناصر مكارم شيرازي، بحوث فقهية مهمة، الناشر: نسل جوان للطباعة والنشر - قم، الطبعة الأولى - ١٤٢٢هـ، ٢٣٤.

(١٢) ينظر: السيد محمد باقر الصدر، اقتصادنا، تحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي - قم، الطبعة الثانية - ١٤٢٥هـ، ٣١٥-٣١٦.

(١٣) ينظر: السيد محمد باقر الصدر، الإسلام يقود الحياة، الناشر: مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، الطبعة الرابعة - ١٤٢٩هـ، ١١.

(١٤) الشيخ حيدر حب الله، خواطر حول الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي، مجلة الاجتهاد والتجديد، السنة التاسعة ربيع وصيف - ١٤٣٦هـ، ٣٤-٣٥-٦-٧.

(١٥) حسن علي أكبريان، الثابت والمتغير في الأدلة النصية، ترجمة زين العابدين شمس الدين، الناشر: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى - ١٠١٣م، ٢٩.

(١٦) المسائل المستحدثة كثيرة ومتنوعة، ولم يرد فيها نص خاص من قرآن أو سنة، ومنها: التشريح، التلقيح الصناعي، الترقيع الطبي، تزريق الدم،

(١) تمسك البعض في هذا الحديث المشهور بوصفه قاعدة يستفيد منها العموم الزماني، وبقاء الحلال والحرام إلى آخر الأزمنة من حياة البشر، ومعناه أن الناس في جميع الأزمنة سواء في أن حلاله على أهل الزمان المتقدم حلال على أهل الزمان المتأخر وكذلك حرامه (ص) ينظر: استدلال المحقق البحراني (ت ١١٨٦هـ)، الحقائق الناضرة، تحقيق وتعليق: محمد تقي الإيرواني، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي - قم، ٤٢٤/٩. وينظر: البنجوردي (ت ١٣٩٥هـ)، القواعد الفقهية، الناشر: الهادي - قم، الطبعة الأولى - ١٤١٩هـ، ٥٩-٦٠.

(٢) يذهب الدكتور مصطفى ملكيان إلى أن التبدلات التاريخية التي تجري في الأمم والثقافات لا تعيق ثبات واستقرار بعض الأحكام، كما هو الحال مع نصوص لكونفوشيوس ما تزال متدققة بالحياة والحضور الفاعل في بناء الوعي. ينظر: مصطفى ملكيان، حوار حول (توقعات الإنسان من الدين) مجلة نقد ونظر، ٦٣-٦٤.

(٣) ينظر: د. حسين المدرسي الطباطبائي، تطوّر المباني الفكرية للتشيع، في القرون الثلاثة الأولى، الناشر: دار الهادي، الطبعة الأولى - ٢٠٠٨م. وعبد الله جنوف، عقائد الشيعة الاثني عشرية، الناشر: دار الطليعة - بيروت، الطبعة الأولى - ٢٠١٣م.

(٤) قال تعالى: { وما كان محمدٌ أباً أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين }، سورة الأحزاب، ٤٠.

(٥) قال تعالى: { وما أرسلناك إلا كافةً للناس }، سورة سبأ، ٢٨.

(٦) ينظر: الشيخ لطف الله الصافي الكيلباني، الأحكام الشرعية ثابتة لا تتغير، الناشر: دار القرآن الكريم - قم، الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ، ٥٥.

- (٢٢) المصدر نفسه، ٢٤٩-٢٥٠.
- (٢٣) ينظر: الشيخ أحمد مبلغ، الدور الزمكاني في الاجتهاد الفقهي- قراءة في نظرية الإمام الخميني، مجلة الاجتهاد والتجديد، ٢٢١-٢٢٣.
- (٢٤) الحكومة: مصطلح متأخر جرى على أسنة بعض أعلام النجف، منذ ما يزيد على القرن، وتداول على أسنة جميع الأعلام بعد ذلك، والمراد به: أن يكون أحد الدليلين ناظراً إلى الدليل الآخر، موسعاً أو مضيقاً له، فمن القسم الأول ما ورد من أن الفقاع خمر استصغره الناس، فالفقاع، وإن لم يكن خمرأ بمفهومه اللغوي، إلا أن الشارع بدليله هذا وسع مفهوم الخمر إلى ما يشمل الفقاع، وأعطاه جميع أحكام الخمر بحكم عموم التنزيل، وأمثال هذا في الأدلة كثيرة. ومن القسم الثاني ما ورد في أدلة نفي الضرر كقوله (ص): «لا ضرر ولا ضرار» وسمة هذه الأدلة إلى أدلة الأحكام الأولية، سمة المضيق لها إلى ما لا يشمل الأحكام الضررية، ولسان الكثير من أدلة هذا النوع من الحكومة، لسان نفي للموضوع تعبدًا، ونفي الموضوع يستدعي نفي الحكم إذ لا حكم بلا موضوع. ينظر: السيد محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقهاء المقارن، ٨٩.
- (٢٥) ينظر: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، بحوث فقهية مهمة، ٢٦٢-٢٦٥.
- (٢٦) السيد علي عباس الموسوي، فقه المسائل المستحدثة، الناشر: مركز العلوم والثقافة الإسلامية- طهران، الطبعة الأولى- ٢٠٠٩م، ١٨٥.
- (٢٧) المصدر نفسه، ١٨٧.
- (٢٨) الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، بحوث فقهية مهمة، ٢٦٧.
- (٢٩) ينظر: السيد محمد باقر الصدر، اقتصادنا، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي- فرع خراسان، الطبعة الثانية- ١٤٢٥هـ، ١٠٩-١١٣.

تحديد النسل، إسقاط الجنين، إذا علم بالطب الحديث أنه سيولد ناقص الخلق، أو يشكل خطر على أمه. الصلاة والصيام في الأسفار الفضائية، التطورات المدنية في الحج من السعي والطواف بالطوابق العليا، حكم الأوراق النقدية، وحكم بيع وشراء الصك والكمبيالات، وحكم العقود المستحدثة كعقد التأمين، وحكم الذبح بالمكائن الحديثة، وأحكام المذباح والتلفزيون ...

(١٧) سورة الأنفال، ٦٠.

- (١٨) ينظر: الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، التبيان في تفسير القرآن، ٥/ ١٤٧-١٤٨. والشيخ الطبرسي (٥٦٠هـ)، مجمع البيان، ٤/ ٤٨٧. والفيض الكاشاني (ت ١٠٩١هـ)، الأصفى في تفسير القرآن، ١/ ٤٤٥-٤٤٦. والشيخ محمد جواد مغنيرة (٤٤٠هـ)، فقه الإمام جعفر الصادق (ع)، الناشر مؤسسة أنصاريان- قم، الطبعة الثانية، ٤/ ٢٣٥-٢٣٦. والسيد محمد حسين الطباطبائي (ت ١٤٠٢هـ)، الميزان في تفسير القرآن، ٩/ ١٤٤. والشيخ حسين المنتظري، دراسات في ولاية الفقيه و فقه الدولة الإسلامية، ٢/ ٧٥٦-٧٥٧. نظام الحكم في الإسلام، المطبعة: هاشميون، الطبعة الأولى، ٤٢٢. والسيد محمد الصدر (١٤٢١هـ)، ما وراء الفقه، ٢/ ٣٩٨-٣٩٩. والسيد محمد حسين فضل الله، كتاب الجهاد، ٢٩٣. وابن الجوزي، زاد المسير، ٣/ ٢٥٥. وفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تفسير الرازي، ١٥/ ١٨٥. ومحبي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، المجموع، ٩/ ٢٧٩. والشيخ سيد سابق، فقه السنة، ٢/ ٦٥٠.

(١٩) السيد محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠هـ)، دروس في علم الأصول، الناشر: دار الكتاب اللبناني- بيروت، الطبعة: الثانية- ١٤٠٦هـ، ١/ ١٠٧.

(٢٠) المصدر نفسه، ١/ ١٠٧.

(٢١) الشيخ ناصر مكارم شيرازي، بحوث فقهية مهمة، الناشر: نسل جوان- قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٤٨-٢٤٩.

- (٣٠) صراط النجاة ، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ، بلا مشخصات أخرى ، ٤٣٦ / ٣ .
- (٣١) الشيخ حيدر حب الله، خواطر حول الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي، مجلة الاجتهاد والتجديد، السنة التاسعة خريف وشتاء ١٤٣٧ هـ، ٣٦-٣٧، ٩ .
- (٣٢) ينظر : يوسف كمال وأبو المجد حرك ، الاقتصاد الإسلامي بين فقه الشيعة وفقه أهل السنة ، قراءة نقدية في كتاب اقتصادنا ، ٦٤ .
- (٣٣) ينظر : اقتصادنا ، ٧٩٩ .
- (٣٤) ينظر : منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي ، ١١٢ .
- (٣٥) سورة النساء ، ٥٩ .
- (٣٦) سورة الأحزاب ، ٦ .
- (٣٧) ينظر : السيد محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، ٦٩٢ . الإسلام يقود الحياة ، ١٩ .
- (٣٨) السيد علي أكبر الحائري، منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي، رسالة التقريب، ١١ / ١١٣ . وينظر : الطبري (ت ٣١٠ هـ)، جامع البيان، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- ١٣٧٩ هـ، ٢٠٢/٥ . والفخر الرازي، مفاتيح الغيب، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامية، ١٤١١ هـ - إيران ، الطبعة الثالثة، ١٤٣/١٠ .
- (٣٩) ينظر : السيد محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، ٦٨٥ . الإسلام يقود الحياة ، ١٩ .
- (٤٠) الكليني (ت ٣٢٩ هـ)، الكافي، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الثالثة، ٢٨٠/٥ . وينظر: البخاري (٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري ، الناشر: دار الفكر - ١٤٠١ هـ، ٧٠/٣ . والترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، سنن الترمذي ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، الناشر: دار الفكر ، ١٤٠٣ هـ ، ٤١٩/٢ .
- (٤١) اقتصادنا ، ٦٨٦ .
- (٤٢) ينظر : السيد علي أكبر الحائري، منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي، رسالة التقريب ، ١١ / ١١٦ .
- (٤٣) ينظر : حسن علي أكبريان ، ترجمة زين العابدين شمس الدين ، الثابت والمتغير في الأدلة النصية ، ٩١ .
- (٤٤) ينظر : السيد علي أكبر حائري ، منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي ، مجلة رسالة التقريب ، ١٤١٧ هـ ، العدد ١١ ، ١١٩ . والسيد علي عباس الموسوي ، فقه المسائل المستحدثة ، ١٨٩ . وبعض عبارات السيد كاظم الحائري توهم ذلك . ينظر : كاظم الحائري ، الولاية في عصر الغيبة ، الناشر: مجمع الفكر الإسلامي- قم ، ١٤١٤ هـ ، الطبعة الأولى، ١٥٢ . والسيد علي عباس الموسوي ، فقه المسائل المستحدثة ، ١٨٩ .
- (٤٥) ينظر : الشيخ حير حب الله، خواطر حول الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي، مجلة الاجتهاد والتجديد، السنة التاسعة ربيع وصيف- ١٤٣٦ هـ، ٣٤-٣٥/١٣ .
- (٤٦) ينظر : حوار مع عباس علي الزنجاني، أحكام ومنايع الفقه ، وتحولات الزمان والمكان ، ٢٢١ .
- (٤٧) الشيخ حيدر حب الله، خواطر حول الثابت والمتغير في الفقه الإسلامي، مجلة الاجتهاد والتجديد، السنة التاسعة ربيع وصيف- ١٤٣٦ هـ، ٣٤-٣٥/١٢ .
- (٤٨) بولس الخوري، في الدين مقاربة أنثروبولوجية، الطبعة الأولى - بيروت - ٢٠٠٤ ، دون مكان للنشر ، ٣٥ . وينظر: شفيق جرادي، تشكّل الثقافة الإسلامية، كتاب: نحو ثقافة الحوار بين الأديان، أعمال المؤتمر الدولي الأول- بيروت، ٢٠١٧ م، جامعة المعارف- لبنان، ٦٤-٦٥ .
- (٤٩) ينظر : محمد حمزة، إسلام المجددين، الناشر: دار الطليعة- بيروت، ٤٧ .

(٦١) ينظر: الشيخ جعفر سبحاني، مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه، الناشر: مؤسسة الإمام الصادق -ع-، الطبعة الأولى-١٤٢٧هـ، ٤٤٢-٤٤٣

(٦٢) النعماني المغربي، دعائم الإسلام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، الناشر: دار المعارف بمصر - القاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠٢٥. وينظر: الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، الطبعة الثانية- ١٤٠٨هـ، ٣٥٥/١٣

(٦٣) محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية- بيروت، الطبعة الحادية عشر، ٢٠١١م، ٦٥.

(٦٤) سورة الأنفال، ٦٠.

(٦٥) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٤/٤٨. والشيخ ناصر مكارم شيرازي، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ٥/٤٧٤.

(٦٦) تمكنا القراءة التاريخية في معرفة المسكوت عنه، أثناء البحث في التراث المعرفي، ومن الأمثلة على ذلك، نص أورده الذهبي(ت٧٤٨هـ) عند حديثه عن تدوين العلم وتبويبه في عصر التدوين الإسلامي، نكتشف من خلاله عنصر مهم جرى السكوت عليه، وهو العنصر الطائفي، يقول: «في سنة ثلاث وأربعين شرع علماء الإسلام في هذا العصر في تدوين الحديث والفقه والتفسير فصنف ابن جريج بمكة ومالك الموطأ بالمدينة والأوزاعي بالشام وابن أبي عروبة وحماد بن سلمة وغيرهما بالبصرة ومعر باليمن وسفيان الثوري بالكوفة وصنف ابن إسحاق المغازي وصنف أبو حنيفة (رحمه الله) الفقه والرأي ثم بعد يسير صنف هشيم والليث وابن لهيعة ثم ابن المبارك وأبو يوسف وابن وهب وكثر تدوين العلم وتبويبه ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ وأيام الناس وقبل هذا العصر كان الأئمة يتكلمون من حفظهم أو يروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة» الذهبي، تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر

(٥٠) محمد يحيى، جدلية الخطاب والواقع، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، الطبعة الأولى - ٢٠٠٢م، ١٥.

(٥١) ينظر: محمد توفيق صدقي، الإسلام هو القرآن وحده، مجلة المنار، م٩/١٩٠٧م.

(٥٢) ان ظاهرة اتساع النصوص الدينية والعمل على تخليص النص التأسيسي من الوصاية التي فرضتها عليه النصوص الثانوية لا يختص بها الإسلام وحده، فقد وجد ما يماثلها في الديانات الكتابية، فقد كان الإصلاح البروتستانتي بمثابة رد فعل على هذه الوساطة، وقد رفع البروتستانتي شعار «الكتاب وحده» وهي دعوة تشابه إلى حد بعيد ما نلمسه اليوم من جهود لإصلاح الفكر الإسلامي. ينظر: محمد حمزة، إسلام المجددين، الناشر: دار الطليعة- بيروت، ٢٠٠٧م، ٥٢.

(٥٣) روح التحرر في القرآن، نقله من الفرنسية حمادي السالحي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى- ١٩٨٥، ٤١.

(٥٤) الطاهر الحداد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، الطبعة الثالثة ١٩٨٤ن- تونس، ٢٢.

(٥٥) ينظر: محمد أحمد خلف الله، الفن القصصي في القرآن الكريم، الطبعة الأولى- القاهرة، ١٩٤٥، ٧.

(٥٦) مقدمة أمين الخولي لكتاب الفن القصصي في القرآن لمحمد أحمد خلف الله.

(٥٧) د. نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص - دراسة في علوم القرآن، الناشر: مؤمنون بلا حدود - المغرب- الطبعة الأولى- ٢٠١٧م، ٢٤.

(٥٨) د. نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص - دراسة في علوم القرآن، ٢٤.

(٥٩) في الدين مقارنة أنثروبولوجية، الطبعة الأولى - بيروت - ٢٠٠٤، دون مكان للنشر، ٣٨.

(٦٠) بولس الخوري، في الدين مقارنة أنثروبولوجية، ٣٦-٣٧.

عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الأولى-١٤٠٧هـ، ١٣/٩.

ويرى محمد عابد الجابري في هذا النص بعداً آخر تم تجاهله عن عمد، فالذهبي وهو يتحدث عن تدوين الحديث والتفسير والفقه والتاريخ وأيام الناس، سكت عن جوانب أخرى من الحركة العلمية التي شهدها عصر التدوين قبيل عام (١٤٣هـ) وبعدها. لأن تلك الجوانب لم تكن تدخل في مجال اهتمامه ولا في دائرة حقله المعرفي. ويرى الجابري أن الدوافع الأيديولوجية الدفينة لها دور في هذا الإغفال. لقد سكت النص عن تدوين العلم وتبويبه لدى الشيعة. وإذا عرفنا أن جعفر الصادق الإمام الشيعي الأكبر قد توفي سنة (١٤٨هـ) وأنه في عهده تم تدوين الحديث والفقه والتفسير من وجهة نظر الشيعة. إذا عرفنا هذا أدر كنا خطورة هذا السكوت على الأجيال القادمة. ان جانباً أساسياً من تاريخ الفكر العربي والإسلامي سيغيب في الأفق السني، وهو الأفق الذي ظل يشكل المنظور الرسمي في معظم البلاد العربية. وإذن فسكوت الذهبي صاحب النص ليس سكوفا صادراً عن سهو أو دافع شخصي، بل هو في الحقيقة سكوت عن جانب السلطة المرجعية، المعرفية والأيديولوجية التي ينتمي لها الذهبي. ينظر: محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، ٦٥-٦٧.

(٦٧) د. عبد الكريم سروش، القبض والبسط في الشريعة، الناشر: دار الجديد، الطبعة الثانية ٢٠١٠م، ٥٤-٥٥.

(٦٨) ينظر: القبض والبسط في الشريعة، ٦١-٦٢.

(٦٩) يورد أبو حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) هذا المثال لبيان أسباب اختلاف الناس فيقول: «فاعلم أن جماعة من العميان قد سمعوا أنه حمل إلى البلدة حيوان عجيب يسمى الفيل، وما كانوا قط شاهدوا

صورته، ولا سمعوا اسمه. فقالوا لا بد لنا من مشاهدته ومعرفته باللمس الذي نقدر عليه. فطلبوه، فلما وصلوا إليه لمسوه. فوقع يد بعض العميان على رجليه ووقع يد بعضهم على نابه، ووقع يد بعضهم على أذنه. فقالوا قد عرفناه. فلما انصرفوا سألهم بقية العميان، فاختلف أجوبتهم. فقال الذي لمس الرجل: إن الفيل ما هو إلا مثل أسطوانة خشنة الظاهر، إلا أنه أئين منها. وقال الذي لمس الناب: ليس كما يقول، بل هو صلب لا لين فيه، وألمس لا خشونة فيه، وليس في غلط الأسطوانة أصلاً، بل هو مثل عمود: وقال الذي لمس الأذن: لعمرى هو لين وفيه خشونة. فصدق أحدهما فيه. ولكن قال: ما هو مثل عمود، ولا هو مثل أسطوانة، وإنما هو مثل جلد عريض غليظ. فكل واحد من هؤلاء صدق من وجهه، إذ أخبر كل واحد عما أصابه من معرفة الفيل، ولم يخرج واحد في خبره عن وصف الفيل. ولكنهم بجملتهم قصروا عن الإحاطة بكنه صورة الفيل فاستبصر بهذا المثال واعتبر به، فإنه مثال أكثر ما اختلفت الناس فيه». إحياء علوم الدين، الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت، ١٥٣/١١.

(٧٠) ينسب أبو حيان التوحيدي (ت٤١٤هـ)، هذا التشبيه إلى افلاطون (ت٣٨٤ق.م). ينظر: أبو حيان التوحيدي، المقابسات، ٢٦٩.

(٧١) ينظر: جان هايك، مباحث بلور اليسم ديني، ٧٣. و د. عبد الكريم سروش، صراطات مستقيمة، ١٥.

(٧٢) محمد حمزة، إسلام المجددين، ٦٢.

(٧٣) عبد المجيد الشرفي، لبنات، ٤١.

(٧٤) ينظر: نبيل عبد الفتاح، المصحف والسيوف، صراع الدين والدولة في مصر، الناشر: مكتبة مدبولي - القاهرة، ١٩٧٧م.

Samir Amin، The people's Spring، Oxford : pambazuka press، 2012.

بحث في جدلية الديني والسياسي في الإسلام، عمان، دار الشروق، ١٩٨٩، ٧٤، وهاني نسيره ، السلفية المعاصرة أو خطاب الفرقة الناجية ، السلفية المعاصرة الألبانية، الناشر: مركز المسبار، الطبعة الأولى-٢٠٠٨م ، ٤٤ .

(٩٠) ينظر: ابن تيمية، فقه الجهاد، تحقيق: الشيخ زهير شفيق الكبي، الناشر: دار الفكر العربي ، بيروت، ١٤١٢هـ، ١٥٦-١٥٧ .

(٩١) ينظر: طارق البشري، الملامح العامة للفكر السياسي الإسلامي، سلسلة في مسألة المعاصرة، الناشر: دار الشروق ١٩٩٦م ، ٢٣ .

(٩٢) شفيق جرادي، تشكل الثقافة الإسلامية، ٦٨ .

(٩٣) وهاني نسيره، السلفية المعاصرة أو خطاب الفرقة الناجية، السلفية المعاصرة الألبانية، ٤٩ .

(٩٤) ينظر: د. محمد العبد الكريم، صحوة التوحيد دراسة في الخطاب السياسي الإسلامي، الناشر: الشبكة العربية للأبحاث، الطبعة الأولى-٢٠٠٢م ، ١٣٦-١٤٠ .

(٩٥) ينظر: الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، الناشر: دار الفكر، ٩ .

(٩٦) أبو بكر الإسماعيلي، اعتقاد أئمة أهل الحديث، بلا مشخصات، ٦٣ .

(٩٧) الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، ١٠-١١ .

(٩٨) البخاري(ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، الناشر: دار الفكر، ١٤٠١هـ، ١٥١/٣ .

(٩٩) إعلام الموقعين من رب العالمين، ١١٨/٤ .

(١٠٠) سئل ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) عن رجل جعل السماع طريقة لدعوة الناس وتوبيههم ، وهذا نص السؤال والجواب : أن «جَمَاعَةً» يجتمعون على

(٧٥) ينظر: بشير موسى نافع، الظاهرة السلفية، التعددية التنظيمية والسياسات، الناشر: مركز الجزيرة للدراسات ، بيروت، الطبعة الأولى-٢٠١٤م ، ١٥ .

(٧٦) ينظر: ابن منظور(ت ٧١١هـ)، لسان العرب، الناشر: نشر أدب الحوزة، مادة سلف ، ١٥٩/٩ .

(٧٧) تاج العروس، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، ١٤١٤هـ، ٢٨٠/١٢ .

(٧٨) معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، الناشر : مكتبة الإعلام الإسلامي ، ١٤٠٤هـ ، ٩٥/٣ .

(٧٩) سورة الزخرف ، ٥٦ .

(٨٠) تفسير الكشاف ، الناشر : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٩٦٦م ، ٤٩٣/٣ .

(٨١) ابن منظور ، لسان العرب ، ١٥٩/٩ .

(٨٢) حاشية ابن عابدين ، تحقيق وإشراف : مكتب البحوث والدراسات ، الناشر: دار الفكر ، ١٤١٥هـ ، ٥٧٩/١ .

(٨٣) إجماع العوام عن علم الكلام ، ٤٥ .

(٨٤) ينظر : فتح الباري، ١٥٧/٦ .

(٨٥) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ، مكتبة معارف القرآن- الرياض، الطبعة الأولى-٢٠٠٠م ، ٢٣١ .

(٨٦) أبو بكر الإسماعيلي: اعتقاد أئمة أهل الحديث ، ٦٣ .

(٨٧) حسن محسن رمضان، تشريح الفكر السلفي، ٧٠ .

(٨٨) ينظر: شفيق جرادي، تشكل الثقافة الإسلامية، ٦٨ .

(٨٩) ينظر: د. عبد الأمير زاهد، إشكالية فهم النصوص المرجعية لدى الأصوليات الإسلامية المعاصرة ، الناشر: دار الانتشار العربي - بيروت ، الطبعة الأولى-٢٠١٦م ، ٣١٤ . وفهمي جدعان، المحنة،

فَصَدَ الْكِبَائِرُ : مِنْ الْقَتْلِ وَقَطْعِ الطَّرِيقِ وَالسَّرْقَةِ  
وَشْرَبِ الخَمْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . ثُمَّ إِنَّ شَيْخًا مِنْ الْمُتَشَائِخِ  
الْمَعْرُوفِينَ بِالْخَيْرِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ قَصَدَ مَنْعَ الْمَذْكُورِينَ  
مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ يُمَكِّنْهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ سَمَاعًا يَجْتَمِعُونَ  
فِيهِ بِهَذِهِ النِّيَّةِ وَهُوَ بِذَلِكَ بِلاَ صَلَاحٍ وَغِنَاءِ الْمُعَيَّ  
بِشِعْرٍ مباحٍ بِغَيْرِ شَبَابَةٍ فَلَمَّا فَعَلَ هَذَا تَابَ مِنْهُمْ  
جَمَاعَةٌ وَأَصْبَحَ مَنْ لَا يُصَلِّي وَيَسْرِقُ وَلَا يُزَكِّي  
يَتَوَرَّعُ عَنِ الشَّبَهَاتِ وَيُؤَدِّي الْمَفْرُوضَاتِ وَيَجْتَنِبُ  
الْمُحَرَّمَاتِ . فَهَلْ يُبَاحُ فِعْلُ هَذَا السَّمَاعِ لِهَذَا الشَّيْخِ  
عَلَى هَذَا الْوَجْهِ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَالِحِ ؟ مَعَ  
أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ دَعْوَتُهُمْ إِلَّا بِهَذَا ؟

فَأَجَابَ : أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا (ص) بِالْهُدَى  
وَدِينِ الْحَقِّ . . . وَأَنَّهُ أَكْمَلَ لَهُ وَوَلَّاهُ الدِّينَ . . . وَأَمَرَ  
الْخَلْقَ أَنْ يَرُدُّوا مَا تَنَزَّاهُ عَنْهُ مِنْ دِينِهِمْ إِلَى مَا  
بَعَثَهُ بِهِ . . . فَمَنْ اعْتَصَمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . . . إِذَا تَبَيَّنَ  
هَذَا فَتَقُولُ لِلسَّائِلِ : إِنَّ الشَّيْخَ الْمَذْكُورَ قَصَدَ أَنْ يَتَوَبَّ  
الْمُجْتَمِعِينَ عَلَى الْكِبَائِرِ فَلَمْ يُمَكِّنْهُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا ذَكَرَهُ  
مِنَ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ بَدَلُ أَنْ الشَّيْخَ جَاهِلٌ بِالطَّرِيقِ  
الشَّرْعِيِّ الَّتِي بِهَا تُتَوَبُّ الْعِصَاةُ أَوْ عَاجِزٌ عَنْهَا فَإِنَّ  
الرُّسُولَ (ص) وَالصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ كَانُوا يَدْعُونَ  
مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ مِنَ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ  
وَالْعِصْيَانِ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ الَّتِي أَعْنَاهُمْ اللَّهُ بِهَا عَنْ  
الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . مجموع الفتاوى، الطبعة : طبعة  
الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، ٦٢٠-٦٢٤ .

(١٠١) ينظر: الشيخ صالح الفوزان، الأجوبة المفيدة  
عن أسئلة المناهج الجديدة، جمع وتعليق: جمال  
بن فريحان الحارثي، الناشر: دار المنهاج الطبعة  
الثالثة-١٤٢٤هـ، ٤٣-٤٤ .

(١٠٢) ينظر: عبد الغني عماد، السلفية وإشكالية الآخر،  
بين المفصلة والمفاضلة، كتاب «السلفية، النشأة،  
المرتكزات، الهوية» الناشر: معهد المعارف  
الحكمية، ١٤٢٥هـ، ٥٢ .

(١٠٣) عبد المجيد الشرفي، عبثية الصراع المذهبي،  
كتاب «الصراع المذهبي فصول في المفهوم  
والتاريخ»، الناشر: جامعة الكوفة- الطبعة الأولى-  
بيروت-٢٠١٨م، ٦٢ .

(١٠٤) الشيخ يوسف القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد  
الشريعة، الناشر: دار الشروق- القاهرة، الطبعة  
الثالثة-٢٠٠٨م، ٦١-٦٢ .

(١٠٥) ينظر: ابن تيمية، نقض المنطق، تحقيق: عبد  
الرحمن بن حسن قائد، الناشر: دار علم الفوائد -  
السعودية، ٨٣-٨٤ .

(١٠٦) ينظر: الشيخ يوسف القرضاوي، فقه الزكاة،  
الناشر: مكتبة وهبة، ٢٦٣/١ .

(١٠٧) البخاري، صحيح البخاري، ٦٥/٧ . والحر  
العالمي (ت١١٠٤هـ)، وسائل الشريعة، تحقيق  
ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٤هـ،  
٣٠٧/٥ .

(١٠٨) ينظر: وليد بن راشد السعيدان، حكم التصوير  
الجغرافي، بلا مشخصات، والشيخ يوسف  
القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد الشريعة، ٧٧ .

(١٠٩) الشيخ يوسف القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد  
الشريعة، ٧٧ .

(١١٠) السيد الخميني (ت١٤١٠هـ)، المكاسب  
المحرمة، الناشر: مؤسسة إسماعيليان، الطبعة  
الثالثة-١٤١٠هـ، ١٦٩/١ . وينظر: الشيخ حسين  
المنتظري، دراسات في المكاسب المحرمة،  
الناشر: مكتب المنتظري، الطبعة الأولى-١٤١٧هـ،  
٥٤٦/٢ .

(١١١) الصوحة الإسلامية بين الجمود والتطرف، بلا  
مشخصات، ٣٩ .

(١١٢) محمد رفعت زنجير، اتجاهات تجديدية متطرفة  
في الفكر الإسلامي المعاصر، ٩٥ .

## Controversy of school trends in the problematic and fixed in Islamic jurisprudence

**Dr.Haidar Shukan Said**

**University of Babylon**

The problem of the fixed and variable as one of the images of the cognitive challenge in the contemporary reality of Muslims is problematic, and how to deal with quite a few of the cognitive issues discussed by thinkers and scholars in the present time, which cast their shadows and reflections in the fields of political, economic and social awareness and ways to contain the paradoxes that Lived by the Muslim man and the Muslim nation.

And talk about the constant variable is a talk about the dual adherence to religious identity by its values and rulings, and not stick to them.

The research department here remains in the area of legislation, not doctrine. The doctrine, although the policy, history, and religious and doctrinal controversy, has influenced its formation and growth, as contemporary readings suggest. However, the more generally adopts the statement that sees stability and stability on the ideological side.

# بينات مظاهر التكريم الإلهي لآدم (ع) وذريته من منظور الفكر الإسلامي

د. أركان علي حسن(\*)

والتكريم جعل الشيء المكرم كريماً في ذاته مُنعماً عليه إنعاماً عاماً بصفة من الصفات أو مجموع من الصفات، ولكنه جعله في حد ذاته كريماً أو نفيساً، فكل شيء شرف في بابه فهو كرم منه تعالى، والتكريم جعل الشيء كريماً فعلاً<sup>(٢)</sup>، والله عز وجل إذ قال: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) (الاسراء/٧٠) خاطب (الانسانية) بتعبير اليوم، و(بني آدم) بتعبير القران، فافاد من ذلك امرين:

١- افاد تكريماً لهؤلاء الذين تناسلوا من آدم (ع) الى قيام الساعة ذكوراً أم اناثاً وهم بني آدم.

٢- افاد أيضاً من تكريمهم أنهم قد تناسلوا من آدم، وآدم قد كرم قبل الإنطلاق، أي إنطلاق الانسانية من صلبه، وهذا ما جاء باللفظ جلياً على لسان ابليس حينما قال: { قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْت عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأُحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلاً } (الاسراء/٦٢).

## المقدمة

أما بعد ... لقد كرم الله تعالى الانسان، فجاء القران الكريم زاخراً بجملته من الآيات القرانية التي ذكرت ذلك التكريم الإلهي لآدم وذريته وهذا التكريم له، من حيث هو انسان، بغض النظر عن جنسه ودمه ودينه ولغته ووطنه ومركزه الاجتماعي، فهو مكرم، كرمه الله وميزه عن سائر خلقه. وقد كان هذا التكريم مندرجا تحت عدة مظاهر، بينها القران الكريم، وقد أفاض الله من كرمه على هذا الانسان فجعله مكرماً، مكرم الأصل، والفرع، الكرم هو: جماع الخير كله، فالكرم ليس هو الجود كما هو شائع، ولكنه ضد اللوم، والكرم جميع الصفات الحميدة كلها، والكريم هو المتصف بتلك المحامد اتصافاً يجعلها ظاهرة فيه ظهوراً جلياً، هكذا يحدد أهل اللغة الكرم<sup>(١)</sup>، واکرام الله عز وجل لعباده من الملائكة أو من الناس هو إنعام عظيم لهم من وجوه لا عد لها ولا حصر على جميع من خلق في هذا الوجود .

(\*) د. الجامعة المستنصرية /كلية التربية

فقوله (هذا الذي كرمت علي) اشارة الى آدم (ع) حين كرمه الله تعالى التكريم الأول بعد خلقه حين أمر عز وجل الملائكة أن يسجدوا له، فأدم بنص هذه الآية قد كرم ايضاً، وبنص الآية الثانية كُرمَتْ ذريته، وما تكريم ذريته إلا أشعارٌ وتذكيرٌ لهم بأنهم أبناء آدم ذلك المخلوق الأول في الخلق والتكريم، فما هي يا ترى مظاهر التكريم الالهي لأدم (ع) وذريته؟ هذا ما سنراه في طيات هذا البحث.

## المبحث الاول : خلق الله ادم وذريته .

### المطلب الاول : خلقه في أحسن تقويم.

تقويم: ( يعني تسوية الشيء بصورة مناسبة، ونظام معتدل وكيفية لائقة)<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ} (التين/٤) يشير الى سعة مفهوم الآية، لأنه تعالى اشار فيها الى أنه خلق الانسان (بشكل متوازن لائق من كل الجهات، الجسمية والروحية والعقلية، اذ جعل فيه الوان الكفاءات، واعد لتسلق سلم السموم، وهو — وان كان جُرماً صغيراً — وضع فيه العالم الاكبر، ومنحه من الكفاءات والطاقات ما جعله لائقاً لوسام {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ} (التين/٤)، وكذلك وسام: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} (الاسراء/٧٠)، وهذا الانسان هو الذي يقول فيه الله سبحانه بعد ذكر انتهاء خلقته: {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} (المؤمنون/٤١)<sup>(٤)</sup> غير أن الانسان ظلم نفسه وسار في طرق اخرى لا تؤدي الى السعادة ولا توصله الى الامان، فاستحق بذلك ان يكون موضع ملامة وتقريع، فقال

تعالى : {إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا} (الاحزاب/٧٢)، {إِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ} (الحج/١١). {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ} {أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ} (العلق/٦-٧)، فكان حينما انحرف عن مسيرة الله اسفل سافلين فقال تعالى: {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ} (التين/٥)، وهذا الانحراف هو الذي سبب المآسي والانتكاسات المتكررة للإنسانية عبر تاريخها الطويل، فكل انتكاسة كانت بسبب الإنحراف عن الطريق الإلهي وإتباع الهوى. ونظرة بسيطة يدرك منها أن ما تحقق من مآسي للإنسانية يرجع الى ظلم الإنسان لأخيه الإنسان، فالكوارث التي مرت على الإنسان لم توجب تخلفاً له كما حصل من ظلم الانسان لاخيه، وإذا القينا نظرة بتأملٍ على العالم العربي خصوصاً والاسلامي على وجه العموم نرى النصيب الأوفر من التخلف وإهداراً لحقوق الانسان، فالتعذيب والقتل للأبرياء والمعارضين والسجن بلا سبب والمحاكمات الصورية انماط متعددة ظهرت على مر التاريخ اوجبت التخلف وجعلت الإنسان يندرج تحت ظلم اخيه سواء اكان في الخلق أو الدين.

ومن جانب آخر قيل أن معنى خُلِّقَ بأحسن تقويم هو: ( ما عليه وجوده او ان الشباب من استقامة القوى، وكمال الصورة، وجمال الهيئة، وبرده الى اسفل سافلين رده الى الهرم بتضعيف قواه الظاهرة والباطنة، وتنكيس خلقته، فتكون الآية في معنى قوله تعالى: {وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ فَلَا يُعْقِلُونَ} (يس/٦٨)<sup>(٥)</sup>

وقد تحدث القران الكريم عن هذا التكريم في الخلقه فقال تعالى: {وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ} (غافر/٦٤)، اذ تكون (القامة متوازنة خالية من الإنحراف، وجهه في تقاطيع جميلة لطيفة

هما في منتهى النظم والاستحكام، اذ يمكن بلمحة واحدة التمييز بين الكائن البشري وبين الموجودات والكائنات الأخرى<sup>(١١)</sup>، بينما ذهب بعض المفسرين في تفسير (وصوركم فأحسن صوركم) (الى معنى أوسع من الصورة والشكل الظاهري والتكوين الداخلي، فقال: ان المعنى يطوي كل الاستعدادات والاذواق التي خلقها الله في الانسان وأودعها فيه، فضله بها على كثير ممن خلق)<sup>(١٢)</sup>.

والى جانب ما نطق به القرآن نجد ان هناك نظريات امتاكت من الأدلة العلمية الشيء القليل، بل ادلتها - ورغم قلتها - كانت مبعثرة ولا يمكن بأي حال من الاحوال ان تنهض في بناء نظرية معقدة كأصل للحياة، فكانت نظرية دارون الخرافة العلمية التي ابطلها القرآن، وصدع بها الحق تبارك وتعالى واثبت انها لا تمتلك اي دليل علمي، لاستنادها على الاطلاق، ولا تتعدى ان تكون مجرد استقراء مبني على اساس ان فكرة التطور صحيحة، ومنها يرجع العلماء الى الوراء لطرح بعض الاراء على هذا الاساس<sup>(٨)</sup>.

وقد اعتبرت بعض الروايات ان قدرة الانسان على استخدام يديه في عمله ومشربه ومأكله بالاضافة الى انتصاب قامته من التفضيل وليس من التكريم.

فقد ورد عن الامام علي بن الحسين (ع) في قوله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) انه قال: (فضلنا بني آدم على سائر الخلق وحملناهم في البر والبحر)، ثم قال: على الرطب واليابس، (ورزقناه من الطيبات) قال: من طيبات الثمار

كلها (وفضلناهم) قال: (ليس من دابه ولا طائر الا وهي تأكل وتشرب بفمها لا ترفع يدها الى فيها طعاما ولا شرابا غير ابن ادم فإنه يرفع الى فيه بيده طعامه، فهذا من التفضيل)<sup>(٩)</sup>، كذلك ما ورد عن الامام الصادق (ع) في تفسير قوله تعالى (وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) (الاسراء/٧٠) قال: (خلق كل شيء منكبا غير ان الانسان خلق منتصبا)<sup>(١٠)</sup>.

وفي الخبر عن رسول الله (ص) قوله: {ما من شيء أكرم على الله يوم القيامة من ابن آدم، قيل يا رسول الله! ولا الملائكة؟ قال: ولا الملائكة لان الملائكة مجبورون بمنزلة الشمس والقمر}<sup>(١١)</sup>.

## المطلب الثاني: نفخ الروح في الانسان

### معنى نفخ الروح.

النفخ: نفخ الريح في الشيء، ومنه نفخ الروح في النشأة الاولى، قال تعالى: { وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي } (الحجر/٢٩)<sup>(١٢)</sup>.

يقول الطباطبائي: النفخ: ( ادخال الهواء في داخل الاجسام بدم أو بغيره ويكنى به عن القاء اثر او أمر غير محسوس في شيء، ويعني في الآية ايجاده تعالى الروح الانساني بحالة من الرابطة والبدن، والتعلق وليس بداخل فيه دخول الهواء في الجسم المنفوخ فيه)<sup>(١٣)</sup>.

والى ذلك ذهب الواحدي بقوله: (النفخ إجراء الريح في الشيء، والروح جسم رقيق يحيا به البدن، ولما أجرى الله الروح في بدن آدم على صفة إجراء الريح، كان قد نفخ الروح فيه واضاف روح آدم اليه اكراما وتشريفا)<sup>(١٤)</sup>.

اما الروح هنا فأنها تعني: (القدرة، و اضافته الى نفسه اضافة ملك، وتخصيصه بالاضافة تشريفاً وتعظيماً له، ويكون المعنى: نفخت فيه من قدرتي، وبذلك يمكن أن يكون المعنى بعد أن نفخ في الجسد من قدرة الله تسامى التكوين العضوي المادي الى افق جديد هو الأفق الانساني المتميز، واصبح مخلوقاً متفرداً بالكثير من خصائصه على بقية المخلوقات، خاصة بنعمة العقل والإرادة والإختيار)<sup>(١٥)</sup>. وهذا جانب من جوانب التفضيل لادم وذريته على سائر الخلق، كما انه جانب من جوانب التكريم الألهي .

وقد ع ضد هذا الرأي الروايات الواردة عن الائمة الاطهار(ع)، فمن ذلك ما ورد عن الامام الصادق(ع) فيما روي عنه بعد ان سُئل عن الروح انه قال: (هي قدرته من الملكوت)<sup>(١٦)</sup>.

ونقل عن محمد بن مسلم انه سأل الامام الصادق(ع) عن قوله تعالى: (ونفخت فيه من روحي) قال: (روح اختاره واصطفاه وخلقه و اضافته الى نفسه وفضله على جميع الازواج فأمر فنفخ منه آدم)<sup>(١٧)</sup>.

وكذلك ما نقله الكافي عن محمد بن مسلم قال: (سألت ابا جعفر(ع) عما يروون: ان الله خلق آدم على صورته فقال: هي على صورة مخلوقة محدثة اصطفاه الله واختارها على سائر الصور المختلفه فأضافها الى نفسه كما اضاف الكعبه الى نفسه فقال: (بيتي) ونفخت فيه من روحي)<sup>(١٨)</sup>، الى غير ذلك من احاديث تبين معنى الروح.

ومرحلة النفخ في الروح تعد المرحلة الثانية بعد مرحلة التسويه والخلق في احسن تقويم،

ليكون الانسان بذلك مكرماً مفضلاً على كثير ممن خلق الله تعالى من خلق كالحوان والنبات والسموات والارضين والشمس والقمر والجبال والبحار والنجوم والدواب وغير ذلك مما خلق الله تعالى كثير .

هذا فيما اذا كان الانسان مؤمناً مطيعاً لربه فيما امر ونهى، وعن هذا الشرط تحدث الامام الباقر(ع) بقوله: (ما خلق الله عز وجل خلقاً اكرم على الله عز وجل من مؤمن لأن الملائكة خدام المؤمنين)<sup>(١٩)</sup>.

وبعد مرحلة النفخ هذه اعلن المولى عز وجل امام الملائكة الاعلى وفي حشد ملائكي عظيم عن خلق جديد، فكان اختياريه تعالى ليكون خليفته على الارض، فكان هذا احتقلاً ملائكياً مهيباً، لتأتي بعدها المرحلة الثانية من التكريم.

### المطلب الثالث : سجود الملائكة لادم.

قال تعالى: { إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ } (ص/ ٧١-٧٥) وحيث تكررت هذه القصة في سور وآيات كثيرة من القران الكريم<sup>(٢٠)</sup>، إشارة من الباري الى التذكير الانسان بـ:

- ١- بفضل الله تعالى عليه.
  - ٢- وليعرف مكانته في الوجود والكون.
  - ٣- ليحذر من غواية ابليس اللعين.
- علماً ان هذا التكريم والاحتراف وسجود الملائكة لم يكن لشخص آدم (ع) فقط، بل كان

للنوع الانساني أجمع وكذلك جميع ما يترتب من امور الهية تكليفية فإن المقصود بها الانسان عامة وإن كان الخطاب والسجود متوجها لابينا آدم (ع)، ولكن بأيه هيئة كان هذا السجود؟ وما معنى ذلك السجود؟ لماذا امر الله الملائكة بالسجود؟

السجود: اصله النظام (٢١)، والتذلل، وجعل ذلك عبارة عن التذلل لله وعبادته، وهو عام في الانسان، والحيوانات، والجمادات (٢٢)، اما السجود لادم فقيل: (أمروا بأن يتخذوه قبلة، وقيل: أمروا بالتذلل له، والقيام بمصالحه، ومصالح اولاده، فأتَمروا الا ابليس) (٢٣).

وهذا يعني: (ان الملائكة لم يؤدوا لآدم قطعاً (سجدة عبادة) بل كان السجود لله من اجل خلق هذا الموجود العجيب، او كان سجود الملائكة لادم سجود (خضوع) لا عبادة) (٢٤).

وقد ايدت ذلك سنة أهل البيت (ع) فقد جاء عن الامام الرضا (ع) في حديث طويل جاء فيه: (أن الله تبارك وتعالى خلق آدم فأودعنا صلبه وأمر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا وإكراماً، وكان سجودهم لله تعالى عبودية، ولآدم إكراماً وطاعة لكوننا في صلبه، فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سجدوا لآدم كلهم أجمعون) (٢٥).

ومن هذا السجود ( يُفاد جواز السجود لغير الله في الجملة اذ كان تحية وتكرمة للغير وفيه خضوع لله تعالى بموافقة أمره ونظير ذلك قوله تعالى في قصة يوسف (ع): {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا} (يوسف/ ١٠٠) (٢٦).

وعن الطبرسي انه قال: (جعل أصحابنا (رض) هذه الآية دلالة على ان الانبياء أفضل من الملائكة من حيث انه امرهم بالسجود لادم (ع)، وذلك يقتضي تعظيمه وتفضيله عليهم وان كان المفضول لا يجوز تقديمه على الفاضل علما انه افضل من الملائكة) (٢٧).

وقد اعتبر اكثر المفسرين ان (هذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم، منَّ بها على ذريته، حيث اخبر انه تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم) (٢٨).

ورد عن الامام الصادق (ع) انه قال: (لما ان خلق الله ادم امر الملائكة ان يسجدوا له فقالت الملائكة في انفسها: ما كنا نظن ان الله خلق خلقا اكرم عليه منا فنحن جيرانه واقرب الخلق اليه، فقال الله تعالى: (الم اقل لكم اني اعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون) فيما ابدوا من امر بني الجان وكنتموا في انفسهم، فلذت الملائكة الذين قالوا ما قالوا بالعرش) (٢٩)، وقيل أنهم يلوذون حول العرش الى يوم القيامة يطوفون حوله يستغفرون الله تعالى عما قالوا) (٣٠).

عن محمد بن مروان انه قال: (سمعت ابا عبد الله (ع) يقول: (كنت مع ابي في الحج فبينما هو قائم يصلي اذ اتاه رجل فجلس اليه فلما انصرف سلم عليه ثم قال: اني اسألك عن ثلاثة اشياء لا يعلمها إلا انت ورجل آخر، قال: ما هي؟ قال: اخبرني اي شيء كان سبب الطواف بهذا البيت؟ فقال: ان الله تبارك وتعالى لما أمر الملائكة ان يسجدوا لآدم ردت الملائكة فقالت: {قَالُوا أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُمَسِّدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نَسْبُحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} (البقرة/ ٣٠)، فغضب عليهم ثم سألوهم

التوبة فأمرهم ان يطوفوا بالضراح وهو البيت المعمور، فمكثوا به يطوفون به سبع سنين يستغفرون الله ما قالوا، ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضى عنهم، فكان هذا اصل الطواف، ثم جعل الله البيت الحرام حذاء الضراح توبة لمن أذنب من بني آدم وظهر أ لهم، فقال: صدقت ثم قال الرجل فقلت: من هذا الرجل يا ابة؟ فقال: يا بني هذا الخضر (ع) (٣١).

واذ تأملنا قوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة/ ٣٤) نجد وللوهلة الاولى - ان مسألة السجود لآدم جاءت بعد تجربة الملائكة الفاشلة في معرفة الاسماء التي علمها المولى (عز وجل) لآدم، ولكن ما عليه الحال ان (السجود جاء مباشرة بعد نفخ الروح في الانسان) (٣٢)، وهذا ما دلت عليه الايات ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ (الحجر/ ٢٩)، وثمة دليل اخر على ذلك هو (ان استجابة الملائكة لأمر الله بالسجود، لو كانت بعد اتضاح مكانة آدم، لما اعتبرت مفخرة للملائكة) (٣٣).

ومهما كان أمر ذلك السجود فإنه دليل وتقرير قرآني وأضح صريح على شرف هذا المخلوق الذي يدعى الانسان ويدل على وعظمة مكانته، فكل الملائكة يؤمرون بالسجود له بعد اكتمال خلقته وهذا الحدث المهم - الامر بالسجود - احدث انقلابا في تغيير مجرى الأحداث، فهذا ابليس الذي كان يعد من الملائكة ابى واستكبر قال تعالى: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ (الكهف/ ٥٠)، وقال سبحانه: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة/ ٣٤).

فمن يا ترى ابليس؟ ولماذا أبى واستكبر؟ ومن ثمَّ كان من الكافرين .

ابليس: اسم علم للشيطان الذي وسوس لآدم (ع)، وابليس - كما صرح القرآن - ما كان من جنس الملائكة وان كان في صفوفهم، بل كان من طائفة الجن وهي مخلوقات خلقت من نار.

وقد كان سبب امتناعه من السجود الكبير والغرور والتعصب الذي استولى عليه، لانه كان يعتقد انه افضل من آدم، ولا ينبغي ان يصدر له أمر بالسجود لآدم، بل ينبغي ان يؤمر آدم بالسجود له (٣٤)، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ (الاعراف/ ١٢).

كان ابليس اول من قاس فهلك واهلك من بعده من اتخذ القياس دينا ولقد رُفض القياس في الاحكام والحقائق الدينية في عدة أحاديث وردت عن أئمة اهل البيت (ع)، منها ما قاله الامام الصادق (ع) لابي حنيفة (رحمه الله): (لا تقس، فان اول من قاس ابليس) (٣٥).

وبهذا يكون ابليس قد (تصور ان النار افضل من التراب، وهذه هي اكبر غلطاته واخطائه، ولعله لم يقل ذلك عن خطأ والتباس، بل كذب عن وعي وفهم؛ لاننا نعلم ان التراب مصدر انواع البركات ومنع جميع المواد الحياتية، واهم وسيلة لمواصله الموجودات الحية حياتها، على حين ان الامر بالنسبة الى النار ليس على هذا الشكل) (٣٦).

وعلى فرض ان مادة الشيطان الاصلية كانت افضل من مادة الانسان، فان ذلك لا يدل

على انه كان يحق له ان يستتكف عن الخضوع للإنسان وهو الذي خلق بتلك الروح ووهبه الله تلك العظمة، وجعله خليفة له على الارض.

ونستطيع ان نستنتج من هذا التكليف الالهي للملائكة بالسجود لآدم (ع) بنقاط عدة :

١- ان الملائكة الذين هم من جبلة خاصة وهم مفطورون على الخير المطلق والطاعة الكاملة قد كلفوا بتعظيم الانسان واحترامه، وهذا يدل على ان عنصر الخير في الانسان هو الاساس، وانه لو وفق من قبل المولى عز وجل واستخدم عنصر الخير هذا في الإتجاه الصحيح مع دفع المقاومة الجسدية والمادية والوقوف حائلا امام الشهوات والغرائز والمغريات الارضية، فانه عندئذ اقوى شكيمة من الملائكة واكثر عزما على مرضات الله تبارك وتعالى واشد قربا من الملائكة لجلال الله سبحانه وتعالى، وهذا ما صرح به الكثير من علمائنا وهو كون الانسان يُفضل على الملائكة، واحتجوا بآيات قرآنية عديدة مصداقا لذلك منها قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَوْلَىٰ لَكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ} (البينة/٧) فكان محمد واله الطيبين الطاهرين مصداقا لذلك، كذلك علياً (ع) وشيعته، روى صاحب الدر المنثور عن ابن عباس قوله: (حين نزلت اية (ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية) قال رسول الله (ص) لعلي: هو انت وشيعتك ، تأتي انت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين)(٣٧).

٢- ان هذا المخلوق - الانسان - مفطور على الخير وانما يصدر منه من شر فهو امر عارض او نزوة جانبية، فبفطرته تعرّف على ربه، فهو يعي ربه في اعماق وجدانه،

وان كل الشكوك والجهود امراض وانحرافات من جبلة الانسان الاولى: {وَأُذِ أَعَدَّ رَبُّكَ مِن بَيْنِ أَدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا} (الاعراف/١٧٢)، قال تعالى: {فُطِرَتِ اللَّيَّةُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّيَّةِ} (الروم/٣٠) يقول الامام الصادق (ع): (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)(٣٨).

وهذا ما رجح عند العلماء .

٣- ان إباء ابليس عن السجود لآدم يعتبر عصيانا واستكباراً، فأستحق به اللعنة والوصف بالكفر والعذاب الأليم والخلود في الجحيم، وان جنده وذريته الذين يقلدونه فان مصيرهم مصيره.

٤- ان المشهد القرآني الذي وصف خضوع الملائكة للأمر الالهي بالسجود لآدم، ورفض ابليس ذلك، هذا المشهد تمثيل لحجم الصراع الدائر اليوم وكل يوم بين الخير واهله، والشر واهله، وان الصورة واحدة والمشهد يتكرر كل يوم على مر الزمان.

## المبحث الثاني/ تعليم ادم ، وخلافته في الارض ، وتفضيله على سائر المخلوقات وتسخيرها له .

المطلب الاول/ تعليم آدم الاسماء كلها:

معنى الاسماء : بعد ان خلق الله سبحانه وتعالى الانسان، خلق له الكون ليكون تحت تصرفه فقال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمِ} (البقرة/٢٩) أي انه سبحانه وتعالى خلق مافي الأرض جميعا للإنسان، يأتي بعدها الامر الرباني للملائكة: {وَأَنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} (البقرة/٣٠)، فهذا الامر يوضح مكانة الانسان المعنوية التي استحق بها كل هذه المواهب، حينما شاء المولى عزوجل أن يخلق في الارض موجوداً، يكون فيها خليفة، ومنحه من المكانة مايسمو بها على الملائكة، ولكن مثل هذا التكليف - تكليف الخلافة - لا بد أن يكون هذا الموجود بحاجة الى قسط وافر من العقل والشعور والإدراك والكفاءة الخاصة؛ كي يستطيع أن يتولى قيادة الموجودات الارضية، من هنا منحه العقل وعلمه الأسماء، فما هي تلك الاسماء؟

اختلف في هذه الأسماء، فقال الألوسي: (انها اسماء الأشياء علويه أو سفليه جوهرية أو عرضيه، ويقال انها أسماء الله تعالى) (٣٦)، ونقل رأي غيره بقوله: وقال الامام: (المراد بالأسماء صفات الأشياء وتوقيتها وخواصها، لأنها علامات داله على ما هياتها، فجاز أن يعبر عنها بالأسماء)، وقيل: (المراد بها أسماء ماكان وما يكون الى يوم القيامة)، وعزى هذا الى ابن عباس(رض)، وقيل: (اللغات، وقيل: اسماء الملائكة وقيل: أسماء النجوم) (٣٧).

وقد وردت عن الاماميه عدّة روآيات منها ماذهبت الى نفس المعنى الذي ذهب اليه الألوسي وغيره، ومنها ماذهبت الى غير ذلك، منها ما رواه العياشي عن الفضيل بن العباس عن الإمام الصادق (ع) انه قال: (سألته عن

قول الله: (وعلم آدم الاسماء كلها) ماذا علمه؟ قال: الأرضين والجبال والشعاب والأودية ثم نظر الى بساط تحته فقال: (وهذا بساط مما علمه) (٣٨)، بينما ذهبت الرواية الاخرى والتي هي عن الامام الصادق(ع) الى غير هذا في تفسير هذه الآية(وعلم آدم الأسماء كلها) إذ يقول: (ان الله عز وجل علم آدم اسماء حججه كلها ثم عرضهم وهم ارواح على الملائكة فقال: أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كُنتم صادقين بأنكم أحق بالخلافة في الارض لتسيحكم وتقديسكم من آدم فقالوا: (سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت الحكيم العليم)، قال الله تبارك وتعالى: (يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبئهم بأسمائهم) وقفوا على عظيم منزلتهم عند الله عز ذكره فعلموا انهم احق ان يكونوا خلفاء الله في ارضه وحججه على بريته ثم غيبتهم عن ابصارهم واستعبدتهم بولايتهم ومحبتهم وقال لهم: (الم اقل لكم اني أعلم غيب السموات والارض واعلم ماتبدون وما كنتم تكتمون) (٣٩).

وهذه التفاسير مختلفه لمعنى الأسماء لايمنع ان تكون جميعها صحيحة خصوصاً وان الآية (وعلم آدم الأسماء كلها) متضمنه على (كل) التي تفيد العموم، فيمكن ان يكون آدم قد تلقى عن الله تعالى أسماء كل ماقد سبق، ولكن الروايه الثانية يمكن ان تكون اقرب الى المعنى المطلوب، وذلك كون ان (هذه الاسماء او مسمياتها كانوا موجودات أحياء عقلاء، محجوبين تحت حجاب الغيب وان العلم بأسمائهم كان غير نحو العلم الذي عندنا بأسماء الأشياء، وإلا كانت الملائكة بأبناء آدم اياهم بها عالمين وصائرين مثل آدم مساوين معه، ولم يكن في ذلك إكرام لأدم ولا كرامه حيث علمه سبحانه

بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي  
أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ  
تَكْتُمُونَ} (البقرة/٣٣).

فأستيقنت الملائكة حينها أن هذا الموجود  
وحده اللائق لإستخلاف الارض، بعد أن ظنوا  
(بأنهم البق من غيرهم للخلافه الإلهيه على  
الأرض، فهم أشاروا الى مثل هذا الإعتقاد  
ولم يصرحو به)<sup>(٤٦)</sup>، لذا قال تعالى لهم: (وما  
كنتم تكتمون)، وقد استوعب الملائكة ذلك  
الدرس الرباني، فسجدوا لأدم بعد الأمر الإلهي،  
فكان سجودهم (على وجه التحية والتكرمة،  
تعظيماً له واعتزافاً لفضله، واعتذاراً عما  
قالوا فيه، وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى  
لأدم (ع) هو سجود تعظيم وتسليه، وتحية،  
لاسجود عبادة)<sup>(٤٧)</sup>، قال مولى الموحدين أمير  
المؤمنين (ع): (وأستأدى الله سبحانه الملائكة  
وديعته لديهم، وعهد وصيته اليهم في الإذعان  
والسجود له، والخشوع لتكرمه، فقال سبحانه  
وتعالى: {اسْجُدُوا لِأَدَمَ} (البقرة/٣٤)، فهنا يشير  
الإمام (ع) الى معنى في غاية العمق والأهميه،  
فالملائكة الذين هم: {بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ  
بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِ رَبِّهِمْ يَعْمَلُونَ} (الانبياء/٢٦-٢٧) أقل  
رتبه من الانسان، لان الله تعالى جعلهم وعهد  
اليهم بوصية في الخضوع والإذعان والسجود  
لتكريم الإنسان، فسجود الملائكة في القرآن  
كنايه تفصح عن مستوى الإنسان عند الله تعالى.  
فكان على الانسان ان يعي نفسه انه يتمتع  
بكرامه ذاتيه وشرف ذاتي، فقد فضله الله على  
كثير من خلقه، فعليه ان يتفهم واقعه ويشعر به  
عندما يتفهم هذه الكرامه ويشعر بها، ويعتبر  
نفسه اسماً من الدنئات والردائل والشهوات  
والقيود.

أسماء ولم يعلمهم، ولو علمهم إياها كانوا مثل  
آدم او اشرف منه، ولم يكن في ذلك ما يقنعهم  
او يبطل حجتهم، وأي حجه تتم في أن يعلم الله  
تعالى رجلاً على اللغه ثم يباهي به ويتم الحجه  
على الملائكة مكرمين ولا يسبقونه بالقول وهم  
بأمره يعلمون بأن هذا خليفتي وقابل لكرامتي  
دونكم ويقول تعالى أنبئوني باللغات التي سوف  
يضعها الأدميون بينهم للإفهام والتفهيم إن كنتم  
صادقين في دعوكم أو مسألنكم خلافتي)<sup>(٤٣)</sup>.

٢- تفضيل الانسان على الملائكة: كان  
الملائكة على يقين من ان الهدف من الخلقه  
هو العبوديه والطاعه، كذلك كانوا يظنون  
انهم مصداق كامل لذلك، فهم في العباده  
غارقون، ولذلك فهم - اكثر من غيرهم - للخلافة  
لائقون، لكن خفي عنهم (ان بين عبادة الانسان  
المليء بالوان الشهوات، والمحاط بأشكال  
الوساوس الشيطانيه وعبادتهم، وهم خالون من  
كل هذه المؤثرات، بونا شاسعا، اين عبادة هذا  
الموجود الكائن في وسط الامواج العائيه من  
عبادة تلك الموجودات التي تعيش على ساحل  
أمن؟!، لذا فان قوله تعالى لهم بعد أن علم آدم  
الأسماء كلها: {قَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ  
صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ  
الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ} (البقرة/٣٠-٣٢)، جاء في مقام ذكر  
الله فيه شرف آدم على الملائكة بما اختصه من علم  
أسماء كل شيء دونهم<sup>(٤٤)</sup>، مما ادى ذلك الى تراجع  
الملائكة، لأنهم لم يملكو القدره العلميه التي منها  
الله لأدم. من هنا (أدركت الملائكة تلك القدره التي  
يحملها آدم، التي تجعله لائقاً لخلافة الله في الارض  
وفهمت مكانة هذا الكائن في الوجود)<sup>(٤٥)</sup>.

عندئذ أذن لأدم بأن يقوم بشرح أسماء الموجودات  
وأسرارها أمام الملائكة: {قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ

## المطلب الثاني/خلافة الإنسان في الأرض:

**اولاً: آدم في الجنة:** لقد شاء المولى عز وجل أن يختار للإنسان عمارة الأرض، بعد أن أنزله إليها، وكان قبل هذا — أي آدم (ع) — في الجنة في ارغد العيش وأهنئه. فقد حكى لنا القرآن قصة خلقه لأدم عليه السلام والذي خصه الله بالإكرام والتفضيل.

فكان بداية خلقه من التراب الذي هو اصل الإنسان ومادته التي يتكون منها، ومصدر نشأته فقال عز وجل: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ} (الروم/ ٢٠)، وعليه فأنا الارض هي مادة خلق انسان، وعناصرها هي مكونات جسمه ومختلف اجهزته العضويه، فهذا التراب ليس فيه نور ولا حراره، ولا جمال، ولا طراوه، ولا حس ولا حركة، الا أنه في الوقت ذاته عجينة الانسانيه.

روي عن أبي موسى الاشعري (رحمة الله) قال: قال رسول الله (ص): (ان الله عز وجل خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ف جاء بنو آدم على قدر الأرض)<sup>(٤٨)</sup>.

وبعد أن خلقه أسكنه الجنة، وقد سئل الإمام الصادق عن تلك الجنة فقال (ع): (جنة من جنان الدنيا تطلع منها الشمس والقمر ولو كانت من جنان الخلد ما خرج منها أبدا)<sup>(٤٩)</sup>.

وقد وقع الخلاف بين علماء المسلمين في أن جنة آدم (ع) هل كانت في الأرض أم في السماء، وعلى القول الثاني هل هي جنة الخلد والجزاء أو غيرها؟

ذهب أكثر المفسرين وجمهور المعتزلة الى

أن جنة الخلد وهو ظاهر أكثر علمائنا (رض)، وقال ابو هاشم: جنة من جنان الدنيا غير جنة الخلد، وذهبت طائفة من علماء المسلمين الى انها بستان من بساتين الدنيا في الأرض كما دل عليه الخبر<sup>(٥٠)</sup>.

وقد امر الله تعالى ان يسكن هذه الجنة فقال له: {وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ} (الاعراف/ ١٩).

(ويفاد من هذه العبارة أن آدم وحواء لم يكونا في بدء الخليقة في الجنة، انما خلقاً اولاً ثم هدياً الى السكنى في الجنة، وأن القرائن تفيد ان تلك الجنة لم تكن جنة القيامة بل هي كما ورد عن أحاديث أهل البيت عليهم السلام ايضاً جنة الدنيا، أي أنها كانت بستاناً جميلاً أخضر من بساتين هذا العالم وفر الله سبحانه فيها جميع أنواع النعم والخيرات)<sup>(٥١)</sup>.

فكان كما حكى القرآن: {قَوَّسُوْا لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ} (الاعراف/ ٢٠-٢١).

وروي عن الإمام الصادق (ع) أنه قال: (لما خرج آدم من الجنة نزل جبرائيل عليه السلام) فقال: يا آدم اليس الله خلقك بيده فنفخ فيك من روحه وأسجد لك الملائكة وزوجك حواء أمته وأسكنك الجنة وابعها لك ونهاك مشافهة أن لا تأكل من هذه الشجرة فأكلت منها وعصيت الله، فقال آدم (ع): (يا جبريل إن إبليس حلف لي بالله أنه لي ناصح فما ظننت أن أحداً من خلق الله يحلف بالله كذبا)<sup>(٥٢)</sup>.

وبعد أن أكل من الشجرة المنهي عن الأكل منها: {فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} (الاعراف/٢٢).

يقول الإمام الصادق (ع) بعدما سئل عن معنى قوله تعالى: (بدت لهما سواتهما) قال (ع): (كانت سوءاتهما لا تبدوا لهما يعني كانت داخله - مستتره -) (٥٣).

ويفاد من ذلك أنهما مجرد إن ذاقا ثمرة الشجرة الممنوعة أصيبا بهذه العاقبة المشؤومة، وفي الحقيقة جُرِدا من لباس الجنة الذي هو لباس الكرامة الإلهية لهما (٥٤).

عند ذلك اخرجنا من جنتهما التي كانا فيها، وقد تنبه صاحب الأمثل الى أنه تعالى عندما قال: {وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ} (الاعراف/١٩) استعمل كلمة (هذه) للدلالة على القرب، لكنهما بعد ان عصيا الله تعالى اختلف النداء فقال لهما {أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} (الاعراف/٢٢) ففي مجال المقاييسه تبين ان هذه الآية والآية الأولى التي اجاز الله فيها لأدم و حواء ان يسكنا الجنة، يفاد بوضوح انها بعد هذه المعصية كم ابتعدا عن مقام القرب الإلهي، لأنه في الآية السابقة تمت الإشارة الى الشجرة بأدلة الإشارة القريبة (هذه الشجرة)، واما في هذه الآية فقد استعملت مضافاً الى كلمة (نادى) التي هي للخطاب من بعيد، استعملت كلمة (تلكما) التي هي للإشارة للبعيد (٥٥)، أي ناداهما من بعيد بعد أن أخرجهما من الجنة.

وبعد أن طلبا من الله الغفران عما بدر منهما: {قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (الاعراف/٢٣) جاء النداء الرباني بقبول تلك التوبة، ولكن بشرط الخروج من الجنة، اذ قال: {قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ} (الاعراف/٢٤).

نقل العلامة ابن بابويه القمي الصدوق في أماليه: (أنه جاء نفر من اليهود الى رسول الله (ص) وطرحو عليه اسئلة أنه كان من ضمنها قال له: فأخبرني عن الله لأي شيء وقت هذه الصوات الخمس في خمس مواقيت على أمثك في ساعات الليل والنهار، قال النبي (ص): ان الشمس اذا طلعت عند الزوال لها حلقة تدخل فيها، فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش، لوجه ربي وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي ففرض الله عز وجل علي وعلى أمتي فيها الصلاة، وقال: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ) وهي الساعة التي يؤتى فيهم بجهنم يوم القيامة، فما من مؤمن يوفق تلك الساعة ان يكون ساجدا أو راکعا أو قائما إلا حرم الله عز وجل جسده على النار، وأما صلاة العصر فهي الساعة التي أكل فيها آدم من الشجرة فأخرجه الله عن الجنة فأمر الله ذريته بهذه الصلاة الى يوم القيامة واختارها لأمتي فهي من أحب الصلاة الى الله عز وجل ووصاني أن احفظها من بين الصلوات، وأما صلاة المغرب فهي الساعة التي تاب الله فيها على آدم، وكان بين ما أكل من الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثلاث مائة سنة من أيام الدنيا وفي أيام الآخرة يوم كآلف سنة من وقت صلاة العصر الى العشاء فصلى آدم ثلاث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حواء وركعة

لتوبته فأفترض الله عز وجل هذه الثلاث ركعات على أمتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء... الى أن قال: فأخبرني لأي شيء يتوضأ هذه الجوارح الأربع وهي أنصف المواضع في الجسد، قال النبي (ص) لما ان وسوس الشيطان لأدم ودنا آدم الى الشجرة ونظر اليها ذهب ماء وجهه ثم قام وهو أول قدم مشت على الخطيئة ثم تناول بيده ثم مسها فأكل منها فطار الحلا والحلل عن جسده ثم وضع يده على أم رأسه وبكى، فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عز وجل على ذريته الوضوء على هذه الجوارح الأربع وأمره أن يغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وأمره بغسل الساعدين الى المرفقين لما تناول منها وأمر بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه وأمره بمسح القدمين لما مشى الى الخطيئة ثم سن على أمتي المضمضة لتتقي القلب من الحرام...<sup>(٥٦)</sup>.

**ثانياً: هبوط ادم الى الدنيا:** بعد أن أخرج إبليس من الجنة وباء بغضب من الله بعد رفضه السجود لأدم تنفيذاً للأمر الإلهي صمم أن ينتقم لنفسه من ذلك المخلوق ومن بنيته، وسعى في إضلالهم ما استطاع، وقد علم مسبقاً أن الأكل من هذه الشجرة - المنهي عنها - سيخرج آدم من الجنة، وقد نجح في مسعاه، بعد ان عرف ان الانسان يحب التكامل والراقي والحياة الخالدة فقال: يَا آدَمُ هَلْ أَذُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبُلَىٰ {طه/ ١٢٠} فعن الإمام الرضا (ع) انه قال: (فجاء إبليس فقال: إنكما أن أكلتما من هذه الشجرة التي نهاكما الله عنها صرتما ملكين وبقيتما في الجنة أبداً، وإن لم تأكلأا اخرجكما الله من الجنة)<sup>(٥٧)</sup>.

وبعد أن أكلا وخالفا المولى عز وجل تابا

واستغفرا من ذنبيهما قال لهما المولى: {قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} (البقرة: ٣٨)، أي أمروا بمغادرة الجنة، وشمل هذا الأمر الشيطان أيضاً: { قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ } (الأعراف/٢٤).

في حين ذهب بعض المفسرين الى أن المخاطب بالآية: (هم مجرد آدم وحواء، ولأنهما هما اللذان يخرجان من الأرض، لأنهما وحدهما من ابتعدا عن مقام القرب من الله، ووحدهما من مثل سقوط الإنسان عن مكانته الإنسانية السامية جنة الأمن والطمأنينة، ووقعا في دوامه الحياة المادية المضنيه)<sup>(٥٨)</sup>.

نقل عن ابن مسعود أنه سئل عن الأيام البيض ما سببها قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: ( أن آدم لما عصى ربه عز وجل ناداه مناد من لادن العرش يآدم أخرج من جوارى فإنه لا يجاورني أحد عصاني فيكى وبكت الملائكة فبعث الله عز وجل جبرائيل فاهبطه الى الأرض مسودا فلما رآته الملائكة ضجت وبكت وانتحبت، وقالت يارب خلقاً خلقته ونفخت فيه من روحك وأسجدت له ملائكتك فيذنب واحد حولت بياضه سوادا فنادى مناد من السماء صم لربك اليوم فصام فوافق يوم الثالث عشر من الشهر فذهب ثلث السواد ثم نودي في اليوم الرابع عشر أن صم لربك فصام فذهب ثلث السواد ثم نودي يوم الخامس عشر بالصيام فصام وقد ذهب السواد كله فسميت أيام البيض الذي رد الله فيه على آدم بياضه ثم نادى مناد من السماء يا آدم هذه الثلاثة أيام جعلتها لك ولولدك من صامها في كل شهر

كأنما صام الشهر ثم قال: فأصبح آدم وله لحية سوداء كالحمم فصرف يده اليها فقال: يارب ما هذه فقال هذه للحيه زينتك بها انت وذكور ولدك الى يوم القيامة<sup>(٥٩)</sup>، ليكون بعد هبوطهما التكريم الالهي الارضي الذي كان هو الآخر متمم للتكريم الإلهي في الجنة.

**ثالثاً: خلافته في الأرض:** هي: (النيابة عن الغير أما لغيبه المنوب عنه، وأما لموته، وأما لعجزه، وأما لتشريف المستخلف على الوجه هذا الأخير استخلف الله اولياء في الارض)<sup>(٦٠)</sup>.

والخليفة في قوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} (البقرة/ ٣٠) هو النائب عن الغير، وهذه الآية، (تدل بوضوح كامل على أن الخلافة لم تكن منحصرة في فرد واحد من النوع الإنساني وهو آدم (ع) بل هي تشمل جميع أبناء البشرية بدليل أنه بعدما قال الله سبحانه: (إني جاعلٌ في الأرض خليفة) سأل الملائكة الله تعالى بقولهم: (أتجعل فيها من يفسد فيها ويُسْفِكُ الدماءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ) مظهرين بذلك ان الخليفة المزمع إستخلافه في الأرض سيرتكب الفساد ويسفك الدماء، ومن المعلوم ان هذا العمل لم يكن صادراً من الإنسان الشخصي المتمثل في آدم(ع) بل من أبنائه وإبناء أبنائه الذين طالما اقترفوا الذنوب وارتكبوا المعاصي)<sup>(٦١)</sup>.

أما الغير الذي ينوب الإنسان عنه فأخْتَلَفَ فيه عند المفسرين على أقوال:

أ- منهم من قال: (أنه خليفة الملائكة الذين كانوا يسكنون من قبل على ظهر الأرض)<sup>(٦٢)</sup>.

ب- عن الحسن البصري قال: (أن الخليفة

أشارة الى أن كل جيل من البشر يخلف الجيل السابق)<sup>(٦٣)</sup>.

ج- قال ابن عباس(رض): (انه كان في الأرض الجن فأفسدوا فيها، وسفكوا الدماء فأهلكوا فجعل الله آدم وذريته بدلهم)<sup>(٦٤)</sup>، والى هذا ذهب البغوي<sup>(٦٥)</sup>.

د- والذي عليه أغلب المفسرين إنما كانت خلافة الله تعالى لا خلافة نوع من الموجود الأرضي كان في الارض قبل الإنسان، وانقرضوا ثم أراد الله تعالى أن يخلفهم بالإنسان<sup>(٦٦)</sup>.

وهذا النوع من الخلافة دل عليه سؤال الملائكة بشأن هذا الموجود الذي قد يفسد في الأرض ويسفك الدماء يتناسب مع هذا المعنى، لان نيابه الله في الأرض لا تتناسب مع الفساد وسفك الدماء<sup>(٦٧)</sup>.

وعندما فهم الملائكة معنى هذا التكريم، قالوا: {أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا} (البقرة/ ٣٠) وكلامهم هذا في نظر بعض المفسرين نابع من:

١- أن خلقاً يقال لهم الجان كانوا في الأرض فأفسدوا فيها فبعث الله الملائكة أجلتهم من الأرض وكان هؤلاء الملائكة سكان الارض من بعدهم<sup>(٦٨)</sup>، وانهم اخبروا بذلك عن ظنهم وتوهمهم متصورين أنه اذا استخلف غيرهم كانوا مثلهم.

٢- أنهم إنما قالوا ذلك لا على نحو الظن بل أنهم قالوه يقيناً لأن الله كان قد أخبرهم انه يستخلف في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء فأجابوه بعد علمهم بذلك بأن قالوا: {أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ}

(البقرة/٣٠) وإنما قالوه لعلمهم كيف يفسدون فيها ويسفكون الدماء، وقد انعمت عليهم واستخلفتهم فيها فقال: (إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (البقرة/٣٠) (١٩).

٣- أنهم إنما قالوا: (قالوا ذلك متعجبين) من استخلافه لهم أي كيف يستخلفهم وقد علم أنهم يفسدون فيها ويسفكون الدماء) : (قال أي اعلم ما لا تعلمون) (٢٠).

٤- أنهم أي الملائكة (فهموا ذلك من خلال عبارة (في الأرض) لأنهم علموا أن هذا الإنسان يخلق من تراب، والمادة لمحدوديتها هي حتما مركز للتنافس والنزاع، وهذا العالم المحدود المادي لا يستطيع أن يشبع طبيعة الحرص في الإنسان، وهذه الدنيا لو وضعت بأجمعها في فم الإنسان فقد لا تشبعه، وهذا الوضع - إن لم يقترن بالالتزام والشعور بالمسؤولية - يؤدي إلى الفساد وسفك الدماء) (٢١).

وأياً كانت التوقعات يبقى الأمر متعلق بأن هذا جزء من مختلف الكرامات التي سوف يغدقها المولى عز وجل على هذا المخلوق.

يقول ابن عاشور : أن قوله تعالى (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) هذا كلام موجه إلى الملائكة على وجه الإخبار، ليسوقهم إلى معرفة فضل الجنس الإنساني على وجه يزيل ما علم الله أنه في نفوسهم من سوء الظن بهذا الجنس) (٢٢).

وبهذا تكون الكرامة التي جعل الله الملائكة تسجد للإنسان ولم تأت عبثاً واعتباطاً بل لكون الإنسان خليفة له تعالى، يقول البغوي: (والصحيح انه خليفة الله في أرضه، لإقامة

أحكامه ووصاياه) (٢٣)، لذا فإنه تعالى أسبغ عظمته وجلاله على الوجود الأنساني، فقوله تعالى: {وَوَفَّحْنَا فِيهِ مِنَ رُوحِهِ} (السجدة/٩) كناية عن جعل الإنسان بمستوى من الكمال يستحق به التجلية والإحترام حتى من الملائكة، غير أن ظلم الإنسان لنفسه يتخطى المنهاج الإلهي، واختيار المنهاج المخالف لم يؤدي به إلى السعادة واتباع الصراط المستقيم { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (الانعام/١٥٣). وعليه فإن خلقه الإنسان مدروسة ولم تكن صدفة، والإنسان موجود مصطفى ومنتخب: {رَبِّمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى} (طه/١٢٢) وله شخصية حرة مستقلة، فهو أمين لله وله رسالة وعليه مسؤولية، لذلك طلب المولى منه ان يعمر الأرض بعمله وابداعه وأن يختار أحد الطريقين: السعة والشقاء: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا} (الاحزاب/٧٢) فهذا الإنسان يتمتع بضمير أخلاقي يدرك القبيح والجميل بحكم الإلهام الفطري: {وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا} (الشمس/٧-٨).

### المطلب الثالث / تفضيل الانسان على المخلوقات وتسخيرها له:

#### أولاً: فضله على المخلوقات:

ومن مظاهر التكريم الالهي للانسان ، تصريحه وتنويهه بذلك التفضيل والتكريم في عدة أماكن من القران الكريم من ذلك قوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} (الاسراء/٧٠).

فمن اوجه هذا التفضيل:

١- وهبه العقل: والعقل هو ( القوة المتهيئة لقبول العلم، ويقال للعلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة عقل)<sup>(٧٤)</sup>، قال رسول الله (ص): (ما قسم الله للعباد شيئاً أفضل من العقل)<sup>(٧٥)</sup>.

وقال (ص): (لما خلق الله العقل قال له: إقبل فأقبل، ثم قال له: إدير فأدير، فقال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب الي منك ولا اكملتك إلا فيمن أحب)<sup>(٧٦)</sup>.

والعقل يمثل التسامي والتفكير والوعي والإدراك والإختيار والحرية في الأمور، وبدون العقل لا يستطيع الإنسان القيام بمهمة خلافة الله، وقد برزت مقومات التفضيل التكريمي من خلال المعرفة التي شاء الله أن يودع منها عقل الإنسان ما لم يشأ أن يودعه عقل الملائكة، فالإنسان يعرف ما لا تعرفه الملائكة والمعرفة كرامة وتفضل، {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ} (البقره/٣١-٣٣)

وبالعقل الذي هو أعظم الكمال الانساني صار الإنسان مكلفاً ومسؤولاً، وبه إمتاز عن بعض العجماوات التي حرمها الله من هذه النعمة، فبالعقل نال - أي الإنسان - العلوم والمعارف، وبه عرف الشرائع والقوانين والأحكام، وبها اهتدى نحو تحقيق الفضائل والكمالات.

٢- وهبه الروح: وقد وهبها المولى عز وجل للإنسان، اذ قال تعالى: {لَكُمْ سَوْأَةٌ وَتَفْخٌ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ} (السجدة/٩) ليتدرج الإنسان في مراتب

الكمال والرفعة، ويتعلق أمله بالله وتستمر روح الإنسان بعد وفاته في عالم الارواح.

٣- وهبه الجسد: (الجسد كالجسم لكنه اخص، قال الخليل: لا يقال الجسد لغير الإنسان من خلق الأرض ونحوه، وايضاً فان الجسد له لون، والجسم يقال لما لا يبين له لون كالماء والهواء)<sup>(٧٧)</sup>، وهو من المادة وما فيها من شهوات وغرائز وميول يشترك فيها الإنسان مع بعض المخلوقات التي تقتصر عليها احياناً {قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ} (ص/٧١)<sup>(٧٨)</sup>.

وهذه العناصر الثلاثة - العقل والروح والجسد - قد خلق الله سبحانه وتعالى بينها الإنسجام الكامل، واقام بينها التوازن العادل في الإنسان القويم، وأن اي انحراف او خلل في هذه العناصر يؤدي الى الشذوذ من جهة وتعطيل جانب اساسي عن عناصر الإنسان من جهة اخرى، فقال تعالى: {الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَبُّكَ} (الانفطار/٨)، يقول الكسيس كارل واصفا قدرات الإنسان: (أن جسم الإنسان من المتانة والإحكام والدقة بحيث أنه يقاوم كل أشكال التعب والعقبات التي يتعرض لها الوجود الإنساني، من قله غذاء، وسهر وتعب، وهموم زائدة، وأشكال المرض والألم والمعاناة، وهو في ثباته ومقاومته للأشكال أنفة الذكر يُبدي إستعداداً إستثنائياً يبعث على الحيرة والعجب، حتى اننا نستطيع أن نقول: أن الوجود الإنساني في تكوينه الروحي الجسدي هو اثبت الموجودات من ذوي الأرواح واكثرها نشاطاً وإستعداداً في مضمار الفاعلية الفكرية والجسدية التي يتضمنها والتي أدت الى تشييد المدنية الراهنة بكل مظاهرها)<sup>(٧٩)</sup>.

لكنه - الإنسان - عندما يرحل عن هذا العالم وينكشف عنها ستار البدن الذي هو حجاب الروح تتضح له العديد من الحقائق التي تكون اليوم عليه خفية: {فَكَشَّ مُنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ} (ق: ٢٢).

**ثانياً: تسخير المخلوقات له:** وهذا أيضاً من مظاهر التكريم الإلهي للإنسان، فإنه تعالى قد سخر له ما في الكون، ومكنه من إستغلاله على الوجه الذي ينتفع به، واقدره على ذلك، بل أمره بالسعي لطلب هذه المسخرات، وامتن عليهم بها، فقال عز من قائل: {أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً} (لقمان/٢٠).

وقال أيضاً: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ} (الملك/١٥).

وقال أيضاً: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا} (البقره/٢٩).

وكلمة (لكم) كما يقول المفسرون: (لأجلكم ولإنتفاعكم)<sup>(٨٠)</sup>، فالله تعالى سخر هذا الكون للإنسان لتحقيق رفاهيته، وتأمين سعادته، وتدبير أسباب العيش، وجني خيرات الأرض، وإستخراج دفاننها، بما يحقق المصلحة والنفع، وينتجها بها نحو الخير والصالح قال تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ} (الجاثية/١٣).

يقول السعدي: (أي من فضله واحسانه، وهذا شامل لأجرام السموات والارض، ولما أودع الله فيهما، من الشمس والقمر، والكواكب والثوابت والسيارات وأنواع الحيوانات، وإصناف الأشجار والثمار، وأجناس المعادن، وغير ذلك مما هو معد لمصالح بني آدم، ومصالح ما هو من ضرورياته)<sup>(٨١)</sup>.

ليس هذا وحده بل حتى الحالات العرضيه، هي في خدمتكم: {وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَذَلُولٌ كَفَّارًا} (ابراهيم/٣٣-٣٤)، لأن النعم المادية والمعنوية للخالق شملت جميع وجودكم وهي غير قابلة للأحصاء، وعلاوة على ذلك فإن ما تعلمونه من النعم أقل بكثير مما لا تعلمونه)<sup>(٨٢)</sup>.

وعلى الرغم من هذه الألطاف الإلهية الإنسان يستفيد من هذه النعم بشكلها الصحيح لاستطاع أن يجعل الدنيا حديقته غناء ولنفيذ مشروع المدينة الفاضلة، ولكن على أثر الاستفاده غير الصحيحة لها اصبحت حياته مظلمة، واهدافه غير سامية، ومشاكلها الصعبة قيدته بالسلاسل والاعلال)<sup>(٨٣)</sup>، ذلك لأنه نسي تكريم الله له، نسي المنهج الذي اذا سار عليه ظل كريما كأيبه آدم بعد أن اجتباها الله وأهداه، واذا خالفه اهانه واضاع قول الله تعالى: {وَمَنْ يُؤَيِّنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ} (الحج/١٨) فقد طلب منه تعالى ان يعبد وحده لا شريك له وجعل الهدف من خلقه هو هذا: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}، (الذاريات/٥٦) وجعل شديد العقوبة بل اشد العقوبة على الاطلاق ان يعبد هذا الانسان غير الله، فقال عز وجل: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} (النساء/٤٨)، ولكن الانسان - إلا من رحم ربي - قد حاد عن هذا المنهج وسلك سبيل الغواية والضلال فاستغن بالخلق عن الخالق، وبالضلال عن الهداية، وبالباطل عن الحق، فنزل بذلك من مرتبة الإنسانية الى مرتبة الحيوانية.

وبعد هذا التطواف السريع في بيان أوجه

تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان، لا بد من الإشارة الى أن هذا الفضلية للإنسان توجب عليه - عقلاً وشرعاً- أن يعرف جملة من الأمور والواجبات وهي:

١- أن الله هو الذي أسدى اليه هذه النعم وافاضها عليه.

٢- أنه لا يحق له أن يستعمل هذه النعم الا في طاعة الله وفيما يعود عليه وعلى الإنسانية جمعاء بالخير والنفع.

٣- أن يحمد الله ويثني عليه بلسانه كتعبير عن اعترافه بالجميل لصاحب الجميل، أما فيما يخص نفسه - التي لا يجب ان تهون عليه - فيجب عليه:-

أ- أن يعرف قدرها وأنه شيء كبير في هذه الدنيا، وأن له رسالة يجب عليه أن يؤديها ويحافظ عليها بأمانة وصدق وأخلاص.

ب- اذا عرف قدر نفسه حفظ عقله وطهره من الشكوك والأوهام والخرافة.

ج- يجب عليه أن يتشبهت بالحقائق التي قام عليها البرهان القاطع سواء كان قرآن او سنة او غير ذلك.

د- يجب عليه ان يحفظ نفسه من الرذائل والنقائص الخلقية وأن يتحلى بأكرم الصفات.

ومتى ما تحقق ذلك أرتفعت قيمة الإنسان، ووصل المكانة الرفيعة الجديرة به كخليفة من الله في الأرض. وبذلك يتحقق المراد من قوله تعالى: { إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً } (البقرة/٣٠).

## نتائج البحث

وفي الختام لا بد من الوقوف على أهم ما توصل اليه البحث من نتائج:

١- أن تكريم الإنسان الأول الذي هو آدم (ع) اصبحت الإشارة اليه في حد ذاتها مظهر

من مظاهر تكريم بني آدم، أي ان الله عز وجل حين قال: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} (الاسراء/٧٠) ولم يقل: ولقد كررنا الناس أو (البشر) أو الانسان فهو اشعار لهم بأنهم أبناء ذلك المخلوق الاول ذي النعم المذكورة بأعتبره الأصل الإنساني.

٢- أن الإنسان الذي تحدث عنه القرآن لم يكن ذلك الحيوان المستقيم القامة الذي له اظافر عريضة ويمشي على قدمين ويتكلم فقط، بل ان هذا الموجود في نظر القرآن اعمق واكثر غموضاً من ان يمكن تعريفه بكلمات بسيطة، فهذا الإنسان قد مدحه القرآن واثى عليه كثيراً، وذمه ووبخه ايضاً ولكنه مع ذلك فضله على السماء والأرض والملائكة، ورفع على مستوى الأنعام؛ فهو موجود له القدرة على تسخير عالمه واستخدام الملائكة لنفسه، ويمكن ان ينزل الى اسفل سافلين؛ لذا فهو المخاطب أولاً واخيراً بان يقرر مصيره.

٣- أن مظاهر التكريم الإلهي لآدم وذريته قد تنوعت ما بين:

أ- خلقه في أحسن تقويم.

ب- نفخ الروح فيه.

ج- أمر الملائكة بالسجود له.

د- تعليم آدم الأسماء كلها.

هـ- جعل الإنسان خليفة في الأرض.

و- تفضيل الإنسان على الكثير من المخلوقات.

ز- تسخير المخلوقات للإنسان.

٤- أن الصراع بين الخير والشر قد أوقدت شرارته الأولى منذ اليوم الأول الذي رفض الشيطان السجود لآدم (ع).

## الهوامش والمصادر

- ١- أنظر: لسان العرب ، ابن منظور: (٧٨/٧٥/١٢).
- ٢- أنظر: مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (٦٣٩).
- ٣- تفسير الامثل، ناصر مكارم الشيرازي: (٢٨٦/٢).
- ٤- المصدر نفسه: (٢٨٢/٢).
- ٥- الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي: (٤٥٦/٢٠).
- ٦- تفسير الامثل ، ناصر المكارم الشيرازي: (٢٨٣/١٥).
- ٧- المصدر نفسه: (٢٨٤/١٥).
- ٨- أنظر: نظرية التطور الدارونية خرافة بأسم العلم ، د. طالب الجنابي: (٨).
- ٩- نقلا عن الميزان: (١٧٠-١٦٩/١٣).
- ١٠- المصدر نفسه: (١٧٠-١٦٩/١٣).
- ١١- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، علاء الدين على المنقي بن حسام الدين الهندي: المجلد (٦) (١١-٨٧/١٢).
- ١٢- انظر: مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (٨١٦).
- ١٣- الميزان في تفسير القرآن: الطباطبائي: (١٦١/١٢).
- ١٤- الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، ابو الحسن علي بن احمد الواحدي: (٤٥/٣).
- ١٥- معالم خلق الإنسان في القرآن الكريم، عبود مزهر الراضي: (٢٦).
- ١٦- تفسير العياشي، ابو النضر العياشي: (٢٢٤/١).
- ١٧- معاني الاخبار، الصدوق: (٢١٣).
- ١٨- الكافي: الكليني: (١١٨).
- ١٩- كنز العمال ، المنقي الهندي: (٨٧-٨٦/١).
- ٢٠- ذكر في سورة البقره في الايات ٣٠-٣١-٣٤، الاعراف ١١، الحجر: ٣٠، الاسراء: ٦١، الكهف: ٥٠، طه: ١١٦.
- ٢١- التطامن: الإغناء.
- ٢٢- أنظر: مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (٣٩٦)، مادة سجد.
- ٢٣- المصدر نفسه: (٣٩٧).
- ٢٤- تفسير الامثل: ناصر مكارم الشيرازي: (٤٤/١).

٥- إن الله سبحانه وتعالى عندما خلق الإنسان ومنحه تلك الكرامات، إنما ذلك لأجل أن يعيده ولا يشرك به شيئاً، وإن كانت كرامته قد شملت برهم وفاجرهم ومؤمنهم ومشركهم.

٦- إن على الإنسان مقابل هذا التكريم الإلهي ان يشكر المولى عز وجل لأنه المنعم والمكرم له، فإن ظرفية الإنسان العلمية هي أكبر ظرفية يمكن أن تكون لمخلوق: {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ} (البقرة/٣٠-٣٤).

٧- تكوّن جسم الإنسان من قوى مختلفة، مادية، معنوية، جسمية وروحية، وينمو وسط المتضادات، وله استعدادات غير محددة للتكامل والتقدم، يقول الإمام علي (ع): ( أن الله عز وجل ركب في الملائكة عقلا بلا شهوة، وركب في البهائم شهوة بلا عقل، وركب في بني آدم كليهما، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة، ومن غلبت شهوته عقله فهو شر من البهائم)<sup>(٨٤)</sup>.

- ٢٥- علل الشرائع ، الصدوق: (٦/١).
- ٢٦- الميزان في تفسير القرآن: الطباطبائي (١٢٣/١-١٢٤).
- ٢٧- مجمع البيان، الطبرسي: (١٨٩/١).
- ٢٨- تفسير القرآن العظيم، بن كثير: (٧٥/١).
- ٢٩- تفسير العياشي، العياشي (٣١/١).
- ٣٠- المصدر نفسه: (٣١/١).
- ٣١- بحار الانوار ، المجلسي: (٢٠٥/٩٦).
- ٣٢- تفسير الامثل: ناصر مكارم الشيرازي (١٤٢/١).
- ٣٣- المصدر نفسه: (١٤٣/١).
- ٣٤- أنظر، التفسير الكبير، الفخر الرازي ، (٢١٢/٢) - (٢١٦)
- ٣٥- الكافي، الكليني: (٥٨/١).
- ٣٦- تفسير الامثل، ناصر مكارم الشيرازي: (٥٣١/٤).
- ٣٧- الدر المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين السيوطي: (٦٤٢/٢).
- ٣٨- بحار الانوار، المجلسي: (٣٥ / ٣٤٦).
- ٣٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي : (٢٢٤/١).
- ٤٠- المصدر نفسه: (٢٢٤/١).
- ٤١- تفسير العياشي، العياشي: (٣٢/١).
- ٤٢- بحار الانوار، المجلسي : (١٤٥/١١).
- ٤٣- الميزان في تفسير القرآن ، الطباطبائي : (١١٧/١).
- ٤٤- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير : (٧٨/١).
- ٤٥- تفسير الامثل، ناصر مكارم الشيرازي : (١٤٠/١).
- ٤٦- المصدر نفسه : (١٤١/١).
- ٤٧- محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي: (٢٨٩/١).
- ٤٨- سنن الترمذي: (٢٧٣/٤).
- ٤٩- علل الشرائع، الصدوق: (٦٠٠) باب (٣٨٥) حديث رقم (٥٥).
- ٥٠- النور المبين في قصص الانبياء والمرسلين، نعمة الله الجزائري: (٦٤-٦٥).
- ٥١- تفسير الامثل ، ناصر مكارم الشيرازي : (٥٤٣/٤-٥٤٤).
- ٥٢- تفسير القمي ، ابو الحسن علي بن ابراهيم القمي: (٢٥٣/١).
- ٥٣- المصدر نفسه: (٢٥٣/١).
- ٥٤- أنظر تفسير الامثل، ناصر مكارم الشيرازي (٢٥٣/١).
- ٥٥- المصدر نفسه: (٥٤٥/٤).
- ٥٦- الامالي، الصدوق: (٢١٣/١).
- ٥٧- بحار الانوار، المجلسي: (١٦١/١).
- ٥٨- تفسير الامثل، ناصر مكارم الشيرازي : (٥٤٥ /٤-٥٥٥).
- ٥٩- علل الشرائع، الصدوق: (٣٨٠/٢).
- ٦٠- مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (٢٩٤).
- ٦١- مفاهيم القرآن، جعفر سبحاني: (١٨٨/٢).
- ٦٢- التبيين في تفسير القرآن، الطوسي: (١٣١/١).
- ٦٣- مجمع البيان، الطبرسي: (١٧٦/١).
- ٦٤- التبيين، الطوسي : (١٣١/١).
- ٦٥- تفسير البغوي، للبغوي: (٧٩/١).
- ٦٦- أنظر، الميزان، الطباطبائي: (١٦١/١).
- ٦٧- أنظر، الامثل، ناصر مكارم الشيرازي : (١٣٧/١).
- ٦٨- أنظر، مجمع البيان، الطبرسي: (١٧٧/١).
- ٦٩- التبيين، الطوسي: (١٣٣/١).
- ٧٠- المصدر نفسه : (١٣٣/١).
- ٧١- الامثل، ناصر مكارم الشيرازي: (١٣٨/١).
- ٧٢- التحرير والتوير، بن عاشور: (٤٠٠).
- ٧٣- تفسير البغوي، البغوي: (٧٨/١).
- ٧٤- مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (٥٧٧).
- ٧٥- المحاسن، البرقي: (١٩٣/١).
- ٧٦- الكافي، الكليني: (١٠/١).
- ٧٧- مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني: (١٩٦).
- ٧٨- مجلة الازهر، مقاله لمحمد عبد المحسن التقاوي بعنوان (تكريم الله الانسان) : (١٦٩).
- ٧٩- الإنسان ذات المجهول، الكسيس كارل: (٢٢١).
- ٨٠- محاسن التأويل المعروف ب(تفسير القاسمي) للقاسمي : (٩٠٩/٢).
- ٨١- تفسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي: (١٠٧٨/١).
- ٨٢- الامثل، ناصر مكارم الشيرازي : (٤٥٢/٧).
- ٨٣- المصدر نفسه: (٤٥٢/٧).
- ٨٤- علل الشرائع، الصدوق: (٤/١).

## **Evidence of the divine honor of Adam (peace be upon him) and his descendants from the perspective of Islamic thought**

Dr. Arkan Ali Hassan

University of Mustansiriyah

**F**elt the researcher to choose the subject has collected the theories Makarem God to Adam and his descendants : the ( evidence honors the divine Adam ( peace be upon him ) and his descendants from the perspective of Islamic thought) has declared God his creation that he honored Adam and his descendants at all , creating and virtue with the best preference , We find Akram has been the diversity of starting the process of the existence of that object until the picture at best and then proceeded to the soul is breathed so well his image , especially since this honor included a preference until the angels of Light is close to God as commanded them to worship him , even though they were created by him, then taught the names of Titles as a whole, and then make it Maskin reins Vokl him succession earth to live the limits of God and rulings on them, not only Bari at this point of honor, but the bounty of all his creatures and that by harnessing him , and that that is indicated by Shi it shows over the status and veneration divine given by God to Adam (peace be upon him ) and his descendantsS

# الاله هبل دراسة في جذوره التاريخية ومكانته الدينية عند العرب قبل الإسلام

أ.د. محمود عباد الجبوري (\*)  
د. عثمان فاضل عباس (\*\*)

## المقدمة

«هبل» وشاعت عبادته بين اهل مكة واكتسب مكانة عظيمة في نفوسهم ، واقتترنت به الكثير من مظاهر حياتهم وأصبح مسيراً لها حسب زعمهم ، على الرغم من المكانة التي يحتلها « هبل» في نفوس عرب الحجاز إلا أن المصادر لا تعطي صورة واضحة عنه مما استوجب التنقيب في امهات الكتب للبحث عن أصوله، وحتى انه لم يرد في النص القرآني بصيغة «هبل» وانما ورد باسم «بعل» وفي هذا دلالة على أصوله الخارجية، وحتى ان الباحثين المحدثين على الرغم من تعرضهم لموضوع الاله «هبل» إلا أنهم لم يوفوا الموضوع حقه وانما كانت دراستهم مقتصرة على هبل اله مكة دون البحث في اصوله.

وتتكون هذه الدراسة من ثلاثة مطالب الأول: انتشار الوثنية في بلاد العرب ، وثانياً: التطور التاريخي للإله هبل ، وثالثاً: الاله هبل مكانته وانتشار عبادته في بلاد العرب.

ادى العامل الديني دوراً مهم في المجتمعات القديمة ، إذ نجد الدين ظاهرة وحاجة اجتماعية ترافق الناس في مجمل حياتهم ، ومن هذه المجتمعات مجتمع الجزيرة العربية الذي كان سمة واقعه الديني مقتبس على الأغلب من حضارات مجاورة له إذ ان أغلب الهته استلهمت من الاقوام القريبة منه إلا أنهم استطاعوا أن يكيفوا هذه الالهة المقتبسة وفق طابع حياتهم وعقليتهم ، ومن هذه الالهة هو «هبل» الذي وقف على رأس الالهة العربية وأدى دوراً مهماً في المجتمع المكي قبل الإسلام، ستوضح هذه الدراسة إن الإله «هبل» لم يكن إلهاً مستحدثاً من قبل عرب الحجاز - كما هو شائع عند الكثيرين- وانما كان الإله القومي للشام ومرّ بعدة تطورات في مجتمعات مختلفة حتى أصبح بالصورة التي عليها في مكة وتحت مسمى

(\*) أ.د. جامعة تكريت

(\*\*) م.د. جامعة كركوك

وقد اعتمدنا في بحثنا على المنهج التحليلي للنصوص التاريخية بالاعتماد على مجموعة من المصادر التي أسهمت في بناء هذه الدراسة.

## أولاً / انتشار الوثنية في بلاد العرب:

يرجع تاريخ دخول الوثنية الى بلاد العرب الى عهود قديمة ويجزم المؤرخون الأقدمون والباحثون الى أن أول من أدخلها الى بلاد الحجاز هو عمرو بن لحي شيخ قبيلة خزاعة الذي تولى سدانة الكعبة بعد ان انتزاعها من قبيلة جرهم<sup>(١)</sup> فقد ذكرت طائفة من المؤرخين أنه أول من غير دين ابراهيم واسماعيل عليهما السلام ونصب الأوثان<sup>(٢)</sup> ، وذكر المسعودي<sup>(٣)</sup> ان عمرو بن لحي الخزاعي بدل دين ابراهيم (ع) وحث العرب على عبادة الأصنام ، وينسب بعض المؤرخين شعراً قيل لأحد شعراء جرهم ، على الرغم أن قبيلة جرهم قد لا تكون تحدثت لغة قريش بقول:

يَا عَمْرُو لَا تَطْلِمُ بِمَكَّةَ

إِنَّهَا بَلَدٌ حَرَامٌ

سَائِلٌ بِعَادِ أَيْنَ هُمْ

كَذَلِكَ تَحْتَرِّمُ الْأَنَامُ<sup>(٤)</sup>

لذا فإن اغلب المؤرخين والرواة ينسبون الوثنية الى مكة وارتباطها بشخص عمرو بن لحي الخزاعي ، غير أن سؤالاً يتبادر الى الذهن ، هل ارتضت العرب على وجه العموم وبني اسماعيل وجرهم على وجه الخصوص بالتحول الديني الجزري الذي أحدثه بينهم؟، ويمكن القول إن إجراء كهذا لم يكن من السهل على العرب تقبله ، إذ تعالت الأصوات

المعارضة ولاسيما من جرهم التي اقصيت عن ادارتها للبيت الحرام وزعامتها على مكة، فحاولت بث دعاية مضادة ضد دعواته الوثنية وقصدت من ذلك إحراج خزاعة إمام العرب واضعاف موقفها السياسي بعد الانتصار الذي حققته خزاعة عليهم في مكة ومن هذه الدعايات ما ذكر

يا عمرو إنك قد أحدثت آلهة

شنتى بمكة حول البيت أنصبا

وكان للبيت ربُّ واحد أبدا

فقد جعلت له في الناس أرباباً<sup>(٥)</sup> ولكن على ما يبدو أن هذه الدعايات ذهبت أدراج الريح ، ولم تلق اذناً صاغية وربما يمكن أن نعلل ذلك ان ديانة التوحيد لم تكن منتشرة على نطاق كبير بين العرب ، أما بني اسماعيل اصحاب دعوة التوحيد فقد كانوا مغلوبين على امرهم ، حتى انه لم يكن لهم دوراً في الحرب التي جرت بين خزاعة وجرهم ووقفوا على الحياد فيها ، وسمحت لهم خزاعة بالنزول معهم في مكة بعد ان اخرجت جرهم منها<sup>(٦)</sup>، ثم بعد ذلك أخذت الأصنام تنتشر في بلاد الحجاز على اقل تقدير ، إذ يورد ابن الكلبي<sup>(٧)</sup> ، رواية اسطورية مفادها أن عمرو بن لحي كان كاهناً وله رثى من الجن وقد اخبرته بأصنام مدفونة على ساحل جدة حملها الى مكة وحين جاء موسم الحج دعا القبائل الى عبادتها فدفع الصنم «ود» الى بني كلب بن وبرة ، فحمل الى وادي القرى واقرت عبادته في دومة الجندل، و«سواع» دفع الى هذيل وعُبد في رُهاط<sup>(٨)</sup>، من ارض هذيل ، ودفع الصنم «يغوث» الى مذحج ومراد من اليمن ، واجابته همدان الى عبادة «يعوق» فُعبد بارض خيوان<sup>(٩)</sup> ، واما حمير فقد

عبدت نسرا ونقل في موضع يقال له بلخع<sup>(١٠)</sup>،  
والجدير بالذكر ان هذه الاصنام تعود الى ايام  
النبي نوح (ع) وعبدت قبل الطوفان ﴿ قَالَ  
تُوحُّ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ  
وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبْرًا وَقَالُوا  
لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا  
يَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ  
الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴾<sup>(١١)</sup>، وذكر الازرقعي<sup>(١٢)</sup>،  
ان عمرو بن لحي نصب الخصلة اسفل مكة ،  
ووضع على جبل الصفا صنم يقال له «نهيك  
مجاود الريح» ، وعلى جبل المروة صنم  
اسمه «مطعم الطير»، ونصب مناة بموضع  
يقال له «قديد»<sup>(١٣)</sup> ، كما نصب «العزى»  
بنخلة في مكة، وبهذا يتضح من خلال هذه  
الروايات ان عمرو بن لحي قد رسم خارطة  
جغرافية للأصنام في بلاد العرب وخلق مجعاً  
من القبائل العربية التي دانت بها على الرغم  
من أننا لا يمكن ان نعتقد بصحة هذه الروايات  
مع انه كان سيداً مطاعاً وشريفاً وبلغ مكانة  
بين العرب وفي مكة خاصة لم يبلغها احد قبله  
ولا بعده قبل الإسلام<sup>(١٤)</sup> ، وربما كان الهدف  
من اجراءاته هذه من تعظيم شأن الوثنية هو  
رفع نفوذ مكة وشأنها بين العرب وجعلها مثابة  
مشتركة بينهم وتكوين نظام سياسي واجتماعي  
من القبائل وخير ما يسهم بهذه الرابطة هو  
الدين، وربما كان يدرك ان مكانة مكة لا  
تتطور الا من خلال جعلها بيت الله تعالى وبيت  
لالهة العرب في نفس الوقت<sup>(١٥)</sup>، ولكن الواقع  
الحقيقي كما نتصور غير ذلك ، فهل يمكن ان  
نعقد بصحة الروايات التي ذكرت بأن عمرو  
بن لحي هو من ادخل الوثنية الى ارض العرب  
وقد كانت منتشرة منذ ايام عاد وثمود وسواهم  
من الاقوام البائدة.

ما يتضح لنا جلياً من خلال الرجوع الى  
سير الرسل والأنبياء الذين ظهرت دعواتهم في  
جزيرة العرب بأن هنالك اقواماً عرفت الوثنية  
قبل دعوة عمرو بن لحي ومنهم قوم عاد قال  
تعالى ﴿ قَالُوا يَا هُوْدُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي  
آلِهِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(١٦)</sup>

وذكر ان عاد قبيلة عربية موطنها الاحقاف  
في بلاد حضرموت وهي ارض باليمن في  
موضع مطل على البحر<sup>(١٧)</sup> ، كما قال تعالى :  
﴿ وَأَذْكُرْنَا عَادَ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النُّذُرُ  
مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ  
عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا فَأْتِنَا بِمَا  
تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾<sup>(١٨)</sup>، وكان من الهتهم  
التي اتخذوها من دون الله تعالى «صمودا وصدا  
ودهنا»<sup>(١٩)</sup> ، وذكر الطبري<sup>(٢٠)</sup>، ان آلهتهم ثلاث  
هي «صداء وسمود والهباء» وقد أشار القرآن  
الكريم الى جملة من اقوام العرب التي عبدت  
الأوثان وكذبت الرسل ولم تهتد الى التوحيد  
قبل الإسلام فقال تعالى: ﴿ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ  
كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودٌ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ  
وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسَىٰ فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ  
أَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾<sup>(٢١)</sup> ، وبهذا يتضح  
أن العرب قد عرفت الشرك قبل دعوة عمرو  
بن لحي ، ولكن ما فعله الأخير هو الإسراف في  
إحياء الدعوة الى الشرك ونشرها بشكل اوسع  
بين العرب.

مما تقدم يمكن القول دون أدنى شك أن  
تقديس أو تأليه التماثيل ونصب الأحجار ترجع  
فكرتها الى ما قبل عمرو بن لحي، فالجموع  
العربية وفقاً لقانون الزيادة السكانية أخذوا  
ينزحون عن مكة لاسيما بعد بناء ابراهيم  
واسماعيل (ع) الكعبة المشرفة واستقرار

قبيلة جرهم في مكة ولما كانوا يعظمون الكعبة وحجروها فانهم حينما يرتحلون الى خارج مكة يأخذون بعضاً من حجارتها تيمناً بقدسيته<sup>(٢٢)</sup>، وذكر المؤرخون في هذا الصدد أنه حين ضاقت مكة بأهلها التمس بعضهم الأرض الفسيحة للمعاش فكان لا يخرج من مكة أحد منهم إلا حمل حجراً من حجارة الحرم تعظيماً للحرم وحينما نزلوا وضعوه وطافوا حوله مثل طوافهم بالكعبة ثم درجت هذه العادة بينهم وتسربت الى أصنامهم واستبدلوا دين التوحيد بالأوثان<sup>(٢٣)</sup>، كما ان هنالك مسألة واجب الإشارة اليها وهي ميل الإنسان الفطري الى عبادة القوى الخفية التي يراها هي من تُسير الكون وإنها أقوى منه، وما روي عن قصة الحجر الأسود وقداسته حين وضع في جوف الكعبة من قبل إبراهيم (ع) أضفى عليه مكانة مميزة بين العرب وهذا الأمر عُد من بدايات تقديس الحجر عند العرب، وهكذا كان الفهم الخاطئ من بعض العرب لمكانة الحجر الأسود وأحجار الحرم ساعد في سرعان إنتشار عبادة الاصنام وذلك من خلال مزج قدسية هذه الأحجار باعتقادات دينية اسهمت في تقبل عبادة الأصنام ، ومع تطور المجتمع العربي قبل الاسلام بفضل صلواته الحضارية مع جهات الجزيرة العربية ادى ذلك الى تطور الوعي الديني ومداركة عند العرب، حتى اصبحت الوثنية السمة البارزة في مجتمع الجزيرة العربية قبل الاسلام<sup>(٢٤)</sup> ، كما ان النظام الاجتماعي اثر في طبيعة معتقدات العرب ؛ اذ كان لكل قبيلة صنماً خاصاً بها<sup>(٢٥)</sup>، ولها تصور معين عن هذا الصنم وتأثيره عليهم<sup>(٢٦)</sup>، وذكر في هذا الشأن ((لم يكن حي من احياء العرب الا ولهم صنم يعبدون<sup>(٢٧)</sup>)، وبهذا العرض يتضح ان العرب اتخذت الاصنام من

الاحجار بشكل اوسع بعد دعوة عمرو بن لحي، وساد اعتقاد ديني في ان هنالك قوى خفية تسكن هذه الاحجار فخلع هذا الامر قدسيته عليها وزاد ايمان العرب بها ومن دلالة قول عمرو بن ربيعة لقومه من ثقيف ((ان ربكم كان اللات فدخل في جوف الصخرة))<sup>(٢٨)</sup>.

## ثانياً / التطور التاريخي للإله هبل:

لم يكن الإله هبل ذو اصول عربية في وجوده بقدر ما كان احد الهة الشام الكنعانية التي مرت بعدة تطورات حتى وصل الى مصادرها العربية بهذه الصورة والتسمية والهيئة والوظيفية وهذا ما سنحاول معرفته في دراستنا هذه.

بعل : اكتسب الاله بعل مكانة مميزة في المجتمع السوري القديم فقد كان يحتل المرتبة الثانية بعد الالهة إيل في كنعان ، وجاء في تفسير اسم الاله بعل انه يعني السيد<sup>(٢٩)</sup>، وعلى سبيل التعظيم والتفخيم جاء بمعنى الرئيس وملك وصاحب<sup>(٣٠)</sup>، وقيل يعني رب الشيء ومالكة ومنه<sup>(٣١)</sup>، وذكر الازهري<sup>(٣٢)</sup> ، ان بعل يعني الرب فيقال ((انا بعل هذا الشيء أي ربه ومالكه))، ومن خلال العرض الاصطلاحي يتضح ان للإله بعل منزلة رفيعة ومعظمة ، وقد ظهرت عبادته في حدود القرن الخامس عشر ق.م<sup>(٣٣)</sup>، وكان مركز عبادته كما تذكر النصوص الاوغاريتية في جبل صفن<sup>(٣٤)</sup> ، او جبل سابان ويعتقد انه جبل الاقرع الذي يقع شمال اللاذقية<sup>(٣٥)</sup>، ثم اخذت عبادته تنتشر في مدن بلاد الشام ودلالة ذلك دخوله في اسماء المدن ومنها بعل حاصور، وبعل كرمل وغيرها<sup>(٣٦)</sup>، كما شاعت عبادته بين بني اسرائيل اذ ان الجيل الثاني الذي استقر في فلسطين دان بعبادة بعل

وتخلوا عن عبدة يهوه ، وجاء في اسفار العهد القديم ((وفعل بني اسرائيل الشر في عيني الرب وعبدوا البعليم))<sup>(٢٧)</sup>، وفي موضع اخر ((تركوا الرب وعبدوا البعل))<sup>(٢٨)</sup>.

وورد وصفه في المجتمع الكنعاني والاوغاريتي وغيرها من المجتمعات بانه اله الرعد ، والمطر ، والخصب وسيد السماء<sup>(٢٩)</sup>، وهذه الظواهر تظهر بظهور الاله بعل وتنتهي باختفائه فتذبل النباتات ، وتجف السواقي<sup>(٤٠)</sup> فتتوقف الحياة على الارض ، ويعود للظهور مرة اخرى فتدب الحياة من جديد ، وبما انه يمثل الهة الظواهر المناخية كالمطر والعواصف وغيرها فظاهرة ظهوره واختفائه تمثل تعاقب الخصب والقحط<sup>(٤١)</sup>، كما ان معابده انتشرت على رؤوس الجبال<sup>(٤٢)</sup>، وهذا الامر يفسر لما سموه بلقب [ركب الغيوم]<sup>(٤٣)</sup>، وربما مهمته في هذا الوصف تشير الى انه كان يسقي الاراضي الزراعية التي لا تصلها مياه الانهار فتتم سقايتها عن طريق الامطار التي هي تحت سلطته ، وهذا التفسير بقي سائداً لمفهوم لقبه وبقي متداولاً حتى بين العرب ؛ اذ نجد في التفسير الاصطلاحي لكلمة «بعل» بانها الارض المرتفعة التي لا يبلغها الماء ، ويصيبها المطر مرة واحدة في السنة<sup>(٤٤)</sup>.

وقد اتصفت صورة بعل في معتقدات الاوغاريتيين بالاله المنتصر ، فحمل لقب «عليان» (ألين) والذي يعني الظافر بعل، او المنتصر البعل<sup>(٤٥)</sup> ، وفي هذا الصدد ورد اسمه في الملاحم القتالية «الامير بعل»<sup>(٤٦)</sup>.

ومن خلال المعطيات الوظيفية يبدو انه حمل صفة آلهة الخصب والخير بالدرجة

الاولى ، واطهرت التنقيبات الاثرية هيئة الالهة بعل في صورة اله بيده اليمنى صولجان وباليسرى رمز الصاعقة ، وتتألف من عصا على شكل رمح في جزئها السفلي وشعلة في الجزء العلوي ، ويعتمر قبة مخروطية الشكل لها قرنانا ثور يرمزان الى الخصب والقوة ، ويتدلى شعره على شكل جديلتين ، وشعر اللحية الكثيف فوق الصدر ، ويرتدي تنوره قصيرة معلق عليها غمد السيف<sup>(٤٧)</sup>.

ومن دلالة سعة انتشار عبادته وتعمقها في جذور المجتمعات القديمة ورود اسمه مركباً مع اسماء الهة اخرى ، وكما ذكر ابن فارس<sup>(٤٨)</sup>، ((وكانوا يسمون بعض الاصنام بعلأ)) ، ومن هذه الالهة بعل شمين ، وبعل صفن ، وبعل حرن ، وبعل عدر ، وبعل شر ، وبعل ملقارت<sup>(٤٩)</sup>.

كما ورد اسم بعل في القران الكريم لقوله عز وجل ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٥٠)</sup>، وارتبطت الآية الكريمة بالنبي الياس (ع) مع قومه من بني اسرائيل ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٥١)</sup>، الذين نسوا عهد الله تعالى بعد وفاة النبي حزقيل (ع) وانتشر الفساد بينهم وعبدوا الاوثان ومنها بعل<sup>(٥٢)</sup>.

وذكر ابن منبه ان النبي الياس الذي يرجع بنسبه الى هارون بن عمران (ع) بعثه الله تعالى الى قومه من بني اسرائيل وكانوا قد تركوا التوحيد واخذوا يعبدون صنم يقال له بعل فدعاهم الى ترك ما يعبدون والتوحيد لله تعالى ، وقد كان من امرهم ان آمن به ملكهم ولكنه ارتد واستمروا على ضلالهم ولم يجب احداً

دعوته فدعا الله عليهم فحبس عنهم الغيث ثلاث سنوات ثم سأله ان يكشف الغيث عنهم مقابل ايمانهم برسالته فأصابهم الغيث ولكنهم نكثوا بعهدهم (٥٣)، ومن خلال استعراض الرواية يبدو ان دعوة نبي الله الياس بعقاب قومه بمنع الغيث عنهم بقصد منه لبيان أن الغيث لا يرتبط بالمعبود بعل لاسيما إذا علمنا انه آلهة المطر والظواهر الطبيعية وانما مرتبط بالله تعالى فراد از هاق صورة بعل امام عبده من بني اسرائيل فاستجاب الله تعالى لدعوته ومنع الغيث عنهم ، ويطول دعائهم عنده لم ينالوا الغيث ثلاث أعوام .

وفسر العلماء قوله تعالى ﴿أَنْدُعُونَ بَعْلًا﴾ بعدة أوجه، الاول: انكم تدعون رباً ؛ اذ ان كلمة بعل بلهجة أهل اليمن هو الرب (٥٤)، وهي لهجة قبيلة ازد شنوءة.

وفي هذا الصدد ذكر ابن عباس (رض) انه سمع رجلاً من اهل اليمن يسوم ناقته بمني، فقال: من بعل هذه أي ربها (٥٥)، وهنا البعل في كلام العرب رب الشيء (٥٦)، اما الوجه الثاني: ان بعل اسم صنم كان يعبد في مدينة بعلبك (٥٧)، في بلاد الشام (٥٨)، والوجه الثالث ان قوله عز وجل يعني تدعون رباً لعلوه في الربوبية (٥٩)، وتطلبون حاجتكم به والخير منه (٦٠)، والوجه الرابع ان بعل اسم امرأة كانوا يعبدونها (٦١)، كما كان مصطلح بعل في كلام العرب هو ما يخرج من الغرس والزرع بماء السماء ولم يكن سقياً يسمى بعل (٦٢)، ان الذي يفهم من هذا المعنى هو وجود نوع من الارتباط الديني بين الاله بعل بقدراته بصفته إله المطر والبرق والظواهر المناخية التي تعود بالخير على الارض وبين نضوج الغلال الزراعية ، وربما كان هنالك

نوعاً من هذا الارتباط فأصبحت تسمية بعل تطلق على هذا النوع من الزرع الناضج.

وهنا ثبت ان بعل اسم صنم (٦٣)، وصورته في كتب التفسير بانه من الذهب طوله عشرون ذراعاً وله اربعة اوجه وجعل على خدمته اربعمائة سادن في مدينة بعلبك الشامية (٦٤) وزين بالجواهر (٦٥).

هبعل : وهذه التسمية اطلقت على بعل في ارض مؤاب وتمثل مؤاب نقطة تحول هامة في دور وخصائص الاله بعل ، اذ في هذه المنطقة تحول اسم الالهة من بعل الى هبعل.

تقع مؤاب شرق البحر الميت (٦٦)، وتمتد جغرافياً حتى صفاق نهر الاردن المقابلة لمدينة اريحا (٦٧)، وذكرت مدينة مؤاب في نصوص التوراة (٦٨)، وهي الارض التي تشرف على نهر الاردن قبالة مدينة اريحا (٦٩)، وشهدت هذه المنطقة تحولات اجتماعية وسياسية اذ كانت ضمن المجال الحيوي لاستيطان بني اسرائيل ((وارتحل بنو اسرائيل ونزلوا في عربات مؤاب من عبر اردن اريحا)) (٧٠)، وفي فترة لاحقة ظهرت اطماعهم في التوسع في هذه المنطقة ، اذ شهد عصر القضاة صراع مع المؤابيين في نفس الفترة التي بدأت تسري فيها عبادة الالهة بعل (٧١) ، اما بداية ظهور الالهة هبعل ، فالذي يمكن قوله ان هبعل لم يكن الا صورة اخرى لبعل ، ويمكن استنتاج ذلك من خلال البحث اللغوي في احدى اللغات السامية القديمة وهي العبرية ، اذ ان الابدجية المؤابية تشابه الابدجية العبرية لفظاً وكتابةً (٧٢) ، ويمكن ان نلتبس ذلك من خلال نقش الملك المؤابي ميشع والذي يرقى الى القرن التاسع ق.م (٧٣).

البشر ويقدمون له البخور ويستخبرونه<sup>(٨٢)</sup>، وهذا الامر يشابه ما لدى الاسرائيليين في طقوس عبادتهم له ، اذ اشارت التوراة الى مواطن عبادته ((وفي الصباح اخذ بالاقد بلعام واصعده الى مرتفعات بعل))<sup>(٨٣)</sup>، ويعود سبب اهتمام المؤابيين بتقديس هبعل لاهتمامهم بالزراعة<sup>(٨٤)</sup>، وربما يعود ذلك لطبيعة صفات الالهة هبعل وتوافقها مع هذا الاهتمام من حيث كونه مصدر الامطار والخصب والسقي ، اذ على الرغم من تسميته التي توضح لنا انه كان بمثابة سيد الالهة عند الساميين الا ان المؤابيين نقلوا التسمية فقط دون الاحتفاظ بالمكانة التي كان عليها ، وبذلك يمكن القول ان مؤاب مثلت نقطة تحول في صورة الالهة بعل ليصل الى تسمية هبعل، وكذلك نزول مكانته الالهية قياساً على ما كان عليه سابقاً ، اذ كان الاله الرئيس عصر ذلك هو كموش كما جاء في نقش ميشع سالف الذكر<sup>(٨٥)</sup>.

هبلو: تأثر الانباط بمن جاورهم من الامم السامية في معتقداتهم ، لذلك نراهم قد ماثلوا المؤابيين في ممارساتهم الدينية من خلال اقامة المواضع المقدسة على مرتفعات الوديان والجبال وظهر عندهم ما يعرف باسم المصليات وهي مصاطب مقدسة اقاموها على المرتفعات لإقامة شعائرهم الدينية<sup>(٨٦)</sup>، يمثل هبلو الجيل الثالث من صورة الالهة بعل وقد ظهرت عبادته بهذه التسمية في المجتمع النبطي، اذ وردت صيغته في الكتابات النبطية باسم «هبلو»<sup>(٨٧)</sup>، اما عن شيوعه بين الانباط فمن المرجح ان قد انتقل من المؤابيين الى الانباط الذين اختفى دورهم السياسي على مسرح الشرق الادنى القديم على اثر الغزو الفارسي لمصر سنة ( ٢٥٢ ق.م ) ومن ثم التوسع

تمثل (هـ) في العبرية مثل (أل) التعريف بالعربية<sup>(٧٤)</sup>، وعندما شاعت عبادة بعل بين المؤابيين وعلى الاغلب انتقل من الاسرائيليين اليهم بتسميته بعد اضافة (هـ) التعريف له عرف بأسم هبعل ؛ كما جاء في نص العهد القديم ((تركوا الرب وعبدوا البعل))<sup>(٧٥)</sup>، اذ كان بعل يمثل التجلي الارضي للإله «إيل»<sup>(٧٦)</sup>، والمرجح ان الترجمة العربية لنصوص العهد القديم افقدت بعض الكلمات معناها الاصلي وعلى الاغلب في النص الاخير لم يكن القصد القول «البعل» وانما «هبعل» ، ولكن ما السبب في اضافة (هـ) التعريف لاسم بعل ، والجواب في هذا الامر لاحتمالين ربما كان القصد من ذلك اظهار القدسية والتبجيل للإله بعل لاسيما اذا ما علمنا انه يمثل احد الالهة الرئيسية في بلاد الشام فمن صيغة التعظيم له يقال له (هبعل = البعل) ولعلمهم يريون بذلك الاله الاكبر<sup>(٧٧)</sup>، او ان الهاء التي سبقته للنداء ، والمراد بالقول بعد التصاق (هـ) به «هذا بعل» ثم لسهولة نطقه سمي هبعل ، وما يؤيد هذا الرأي ما ذكره المستشرق ديسو بان هنالك مجموعة من الهة العرب الشمالية سبقت اسمائها بهاء النداء لقداستها عندهم ولكن بمرور الزمن اختفى ذكر اداة النداء من اسماء الالهة<sup>(٧٨)</sup>، وتقيد تسمية هبعل بمعنى المسن ، او المعمر<sup>(٧٩)</sup>، او السيد والاله<sup>(٨٠)</sup>.

ادى اختلاط المؤابيين بغيرهم من الاقوام الى انتقال وتداخل المفاهيم الدينية بينهم سواء في انتقال بعض الالهة ، او طرق بناء المعابد، او في الممارسات الدينية<sup>(٨١)</sup>، اذ حين استقر المؤابيين في شرق الاردن اقاموا معابدهم على التلال المرتفعة وفوق بيوتهم وينحرون للإله «هبعل» القرابين من الحيوانات او

الروماني في الشرق في حدود منتصف القرن الاول قبل الميلاد اذ اندمج من بقي منهم في المجتمع النبطي وعدوا شعباً واحداً<sup>(٨٨)</sup>، فبقوا على عبادته لكونه يمثل اله الخصب والحياة وبالتالي اثروا في ميثولوجيا الانباط بإدخال هذه الاله ضمن مجموعهم ؛ ولاسيما ان هبلو عُد جزءاً من ثلوث صحراوي ذكوري يضم الاله ذو شرى ، وشيع القوم<sup>(٨٩)</sup>، وعلى ما يبدو ان عبادة هبلو لم تسر بشكل كبير في المجتمع النبطي وذلك لندرة ذكره في النقوش النبطية على عكس الالهة الاخرى وربما يرجع السبب في ذلك الى انه يُعد الهأ ثنائياً عندهم.

وقد ورد اسم هبلو بصورة واضحة في مجموعة من النقوش اولها احدى نقوش منطقة الحجر<sup>(٩٠)</sup>، وذكر فيه [ ل ذ و ش ر ا / وه ب ل و / و ل م ن ا ت و / ش م د ي ن / هـ و / ل أ ف ك ا / ق ن س ]<sup>(٩١)</sup>، ومعناه ((لذو شرى وهبلو ومناة خمس وحدات نقدية وللكاهن غرامة))<sup>(٩٢)</sup>، ويعود تاريخ هذا النقش الى القرن الاول الميلادي<sup>(٩٣)</sup>، ومناسيته ان اللعنات تنزل على كل من ينتهك حرمة المدفن الذي كتب النقش عليه<sup>(٩٤)</sup>، كما ورد اسم هبلو في احدى النقوش النبطية على قبر في مدينة بيتولي الايطالية<sup>(٩٥)</sup>، ويعود تاريخه الى (سنة ١١م)<sup>(٩٦)</sup>، وربما يعود وصول الكتابات النبطية الى خارج حدود الجزيرة العربية الى التواصل التجاري مع الرومان ، كما ورد في كتابات نذرية في وادي السيف تحمل اسم هبلو [ ب ر / ه ب ل و ] أي ((ابن هبلو))<sup>(٩٧)</sup>، وبهذا يتضح ان هبلو امتداد للآلهة هبعل وبحكم تجاور الانباط مع المؤابيين شاعت بينهم عبادته ولكنها لم تكن على نطاق واسع ؛ اذ لم نعث على نقوش اكثر مما ذكرت وربما تسفر اعمال التحري والتنقيب الاثري في بلاد الانباط على نقوش اخرى له كما انه لم يكن هنالك معبد مكرس له ،

ومن هذه الفترة بدأت صورة الاله هبلو تقترب من صورة هبل المعروف في الجزيرة العربية لاسيما ان الانباط بحكم امتهاتهم للأعمال التجارية الواسعة ساعدوا على انتشاره بين من جاورهم من الاقوام الاخرى ولصورة تقترب منه لفظاً.

### ثالثاً / الاله هبل مكانته وانتشار عبادته في بلاد العرب:

ذكر أحد الباحثين ان هبل كان احد إلهة تدمر وعرف باسم هبال ، او هبل<sup>(٩٨)</sup>، وان معنى هبل في الأرامية الروح او البخار ويمثل رمزاً للإلهة القمر<sup>(٩٩)</sup>، كما جاء ذكر اسم هبل في النقوش الثمودية ولكنه لم يرد بصيغة اسم علم لإله وانما دخل في اسماء اعلام الأشخاص مثل بن هبل ، او ابتر هبل<sup>(١٠٠)</sup>، كما ورد اسمه في النقوش اللحيانية كاسم علم [هبل هن و]<sup>(١٠١)</sup>.

يمثل هبل الصورة الاخيرة للإله بعل وهنالك نظرية ترى ان تدرجه للوصول الى الهيئة التي اصبح فيها في بلاد العرب هي كالاتي بعل ثم هبعل ثم هبل<sup>(١٠٢)</sup>.

تكاد تجمع المصادر التاريخية على ان هبل ارتبط تواجده في مكة بسيد بني خزاعة عمرو بن لحي وتواترت الروايات حول موطنه الذي نقل منه ؛ اذ ذكر انه نقل من هيت<sup>(١٠٣)</sup> ، من ارض الجزيرة<sup>(١٠٤)</sup>، وفي رواية اخرى من مؤاب<sup>(١٠٥)</sup>.

تذكر المصادر عدة روايات حول انتقال هبل الى مكة على يد عمرو بن لحي لكنها تمتاز بوحدة الفكرة مع اختلاف جزئي في مضامينها، اذ ذكر ان عمرو بن لحي سار الى الشام واهل مكة على ديانة ابراهيم عليه السلام فنزل في البلقاء<sup>(١٠٦)</sup>، فوجد قوماً يعبدون اوثاناً فسألهم

في تتبع اصول اصنام العرب لا نجد لمسة فنية في اشكالها ولا تعطي هيئاتها دلالة رمزية على عكس هبل الذي صُور على هيئة رجل مما يعطي انطباع انه من ارض الشام التي حفلت بالعديد من اشكال الالهة ناتجة عن تأثيرات موعلة في القدم او خارجية موعلة في القدم.

لم تكن هنالك دوافع مبيته لعمر بن لحي في نقل اصنام الى مكة كما ذكرت المصادر وانما كان الامر محض صدفة ، اذ ذكر ابن الكلبي<sup>(١١٢)</sup>، ان عمرو بن لحي مرض مرضاً شديداً فقيل له ان بالبقاء من الشام حمة اذا اتيتها برأت فأتاها فاستحم بها فبرأ ، ووجد اهلهما يعبدون الاصنام فسألهم عنها ، فقالوا: نستسقي ونستنصر بها على العدو فسألهم ان يعطوه منها ففعلوا ، ان هذه الرواية توضح لنا ان عمرو بن لحي لم يكن يسعى الى جلب اصنام الى مكة منذ انطلاقة منها الى الشام ولكن عندما وجد اهل البقاء عاكفين عليها طلب منهم ان يعطوه مما يعبدون ففعلوا ، ولكن مع ذلك هنالك اراء تبين ان للعامل التجاري اثر في انتقال مواطن هذه الاصنام اذ ان الصلات المتنوعة ولاسيما التجارة بين الشام والحجاز ساعدت الى حد ما في انتقال مظاهر حضارية الى الجزيرة العربية<sup>(١١٣)</sup>، إذ إن القوافل التجارية التي تمخر صحراء الجزيرة العربية لا يقتصر عملها على نقل السلع والبضائع من الشمال الى الجنوب والعكس وانما تحمل معها عناصر حضارية ملموسة فكرياً وبالتالي تنتشر هذه العناصر بين الشعوب ومنها الدين.

أنتقل الصنم الى ارض العرب وتحديداً مكة ولكن لا يعني ذلك انتقال مركز عبادته من ارض مؤاب الى مكة وانما يمكن القول

عنها فقالوا له : ارباباً نتخذها ، فنستنصر بها على عدونا وننتصر ، فقال لهم: هبوا لي منها رباً اتخذه بيلدي فأني صاحب بيت الله الحرام والي تفد العرب من كل حذب ، فأعطوه صنماً هبل فحملة ونصبه للناس بمكة ودعا الناس الى عبادته فبايعته العرب<sup>(١١٧)</sup>، كما ذكر انه انتقل الى ارض مآب في البلقاء من ارض الشام في بعض اموره ووجد بها قومياً يسمون العماليق رآهم يعبدون الاصنام ، فسألهم عنها فقالوا له: هذه اصنام نعبدها فنستنصرها فتمطرنا ، ونستنصرها فتنصرنا، فسألهم ان يعطوه صنماً منها فأعطوه هبل<sup>(١١٨)</sup>، كما انه سأل اهل مآب عن الاصنام التي عكفوا على عبادتها ، فقالوا له: هذه ارباب اتخذناها على شكل الهياكل العلوية والاشخاص البشرية نستنصر ونستسقي بها ، فاعجبه ذلك فطلب منهم صنماً فدفعوا له هبل<sup>(١١٩)</sup>، كما ذكر المستشرق نولدكه وهذا رأي ضعيف لأنه لا يستند الى معطيات يمكن قبولها ومفاده ان العرب اقتبسوا هبل من سبأ وعرفوه لفظاً ومعنى<sup>(١٢٠)</sup>، وربما يعود ذلك في محاول منه لإيجاد تأثيرات يهودية على اديان العرب قبل الاسلام.

ويمكن الأخذ برواية مفادها ان مآب من ارض البلقاء هي الموطن الذي جلب منه هبل الى مكة دون هيت لكون الاخيرة كانت تدين بالنصرانية<sup>(١٢١)</sup>، كما انها لم تكن من المراكز الدينية المهمة في ارض الجزيرة الفراتية قبل الاسلام ، كما ان الروايات التاريخية عن مآب اوضح من هيت ، وان الاخيرة لديها ارتباط وثيق بعبادة هبل وتعود جذوره الى عبادة هبعل ولا نستبعد ان الصنم الذي حملة عمرو بن لحي يسمى هبعل ولكن لفظه تغير بمرور الزمن لسهولة نطقه بين العرب ، وبشكل عام

انه اكتسب موطناً اخر لعبادته ، ولكن السؤال الذي يتبادر الى اذهاننا هل انتقل باسم هبل ام هبل ؟، اذ ان كلا الاسمين ليس له دلالة لغوية عربية، ولا نجد تفسير لغوي في معاجمنا ذو صلة بصفته الدينية ، اذ ذكر ان هبل مأخوذ من الهبله بمعنى القبلة<sup>(١١٤)</sup> ، وذكر بانه لا يوجد لدى اهل اللغة والايخبار تفسيراً مقبولاً لمعنى هبل، ويكمن سبب هذا الاضطراب لأنه من الالهة المستوردة من الخارج والتي حافظت على تسميتها الاصلية<sup>(١١٥)</sup>، ويعتقد المؤرخين انه انتقل باسمه الاصيلي هبل ولتخفيف اللفظ اهمل العرب حرف العين ثم ضاع بالاستعمال، وهذا الامر وارد لان التدمريين عبدوا بعل وللتخفيف عدوا العين زائدة فاصبحوا يلفظونه ببل<sup>(١١٦)</sup>.

وحين نقل عمرو بن لحي هبل الى مكة وضعه في مكان عظيم في بطن الكعبة<sup>(١١٧)</sup>، اذ كان على بئر في جوف الكعبة<sup>(١١٨)</sup>، ويسمى هذا البئر الاخسف وتسميه العرب الاخشف<sup>(١١٩)</sup>، وكان على يمين الداخل الى الكعبة وعمقه ثلاثة اذرع وانه حفر من قبل ابراهيم واسماعيل عليهما السلام<sup>(١٢٠)</sup>، بينما ذكر اخرون ان هذه البئر لم تكن فيها ماء وانما اشبه بالخزانة للكعبة يودع فيها ما يهدى اليها ويمثل الجب الذي حفر من قبل ابراهيم عليه السلام<sup>(١٢١)</sup>، وما يؤكد ان عمرو بن لحي هو من وضعه في هذا الموضع ما ذكره ابن هشام<sup>(١٢٢)</sup>، إن قريشاً قد اتخذت صنماً على بئر في جوف الكعبة يقال له هبل، بينما ذكر ابن سعد<sup>(١٢٣)</sup> ، أن عبد المطلب دخل جوف الكعبة ليضرب القداح ، وفي رواية اخرى ذكر ان هبل كان وجه الكعبة أي خارجها وربما يقصد بذلك ان هنالك صنمين لإله واحد احدهم داخل الكعبة والاخر خارجها ، واذا كان

هبل في جوف الكعبة فإنه لم يخرج منها الا مرة واحدة ، اذ ذكر ان مكة اصابتها سيول فتصدعت جدران الكعبة فعمدوا الى صيانة جدرانها واخرجوا هبل من جوفها ونصب عند مقام ابراهيم عليه السلام حتى انتهوا من بناء البيت ، وبعد ان انتهوا من عملهم ردوا هبل الى موضعه على الجب وجعلوا له سلماً يصعد فيه الى بطن الكعبة<sup>(١٢٤)</sup>.

واذا سلمنا بالرواية التي تذكر ان هبل وضع على بئر في جوف الكعبة فان نصبه لا يخلوا من دلالة رمزية لها علاقة بالرزق والخصب<sup>(١٢٥)</sup>، وصور على هيئة انسان وعبد كإله للخصوبة<sup>(١٢٦)</sup>، اذ فرض اعتقاد بأنه الاب وبناته اللات والعزى ومناة ، واقتصرن بالماء المقدس ويشابه هيئة الاله بعل الذي جسد في صورة ملك جالس على عرش عظيم<sup>(١٢٧)</sup> ، وهنالك مقاربة بين عبادته في مؤاب وفي مكة<sup>(١٢٨)</sup>، اذ ان هبل المؤابي نصب على مكان مرتفع وقدمت له القرابين وحرق له البخور ويستخبرونه في حياتهم<sup>(١٢٩)</sup>، وكذا الامر مع هبل، اذ ذكر في رواية اخرى انه نصب على ظهر الكعبة<sup>(١٣٠)</sup>، وكان قربانه مئة بعير<sup>(١٣١)</sup> ، ويستخبرونه بالقداح كما سنرى.

على الرغم من الروايات السالفة التي تربط هبل بعمر بن لحي ، ولكن هنالك من يجعل احد اجداد الرسول محمد (ص) ويدعى خزيمة بن مدركة هو من نصب هبل على الكعبة وليس من نقله الى مكة ، اذ اشارت نصوص المصادر التاريخية الى ان خزيمة هو اول من نصب هبل على الكعبة وسمي به (هبل خزيمة)<sup>(١٣٢)</sup>، بينما ذكر اخر ان عمرو بن الحارث الغبشاني من خزاعة هو من نصب هبل على الكعبة<sup>(١٣٣)</sup>، ولم تذكر انه من نقله الى

مكة وامر بعبادته ، وهنا نوضح اللبس الذي وقع به الباحثين الذين اعتقدوا ان خزيمة بن مدركة هو من جلب هبل الى مكة وليس عمرو بن لحي ، اذ ذكر الشهرستاني<sup>(١٣٤)</sup>، ان عمر بن لحي نقل هبل الى مكة ايام شابور ذي الاكتاف الذي حكم خلال الفترة (٣٠٩-٣٧٩م)<sup>(١٣٥)</sup>، بينما ذكر ابو الفداء<sup>(١٣٦)</sup>، انه كان ايام سابور بن اردشير بن بابك، الذي حكم خلال الفترة (٢٤١-٢٧٢م)<sup>(١٣٧)</sup>.

كان هيئة هبل على شكل انسان من خرز العقيق<sup>(١٣٨)</sup>، او من عقيق احمر ويده اليمنى مكسورة فادركته قريش وجعلوا له يداً من ذهب<sup>(١٣٩)</sup>، وذكر احد الباحثين انه مصنوع من نحاس او من زجاج على هيئة رجل ضخم<sup>(١٤٠)</sup>، ولا يمكن الاخذ بهذا الرأي لأنه لم يعرف من بين اصنام العرب كان من مواد معدنية او من زجاج ، وان الاعتقاد الذي جعله يجسد بهذه الصورة هو او غيره من الالهة ، انهم آمنوا بوجود قوى خفية خارقة تسكن الصنم<sup>(١٤١)</sup>.

ومع ما تقدم يجب الايضاح عن موقف العرب عامة واهل مكة خاصة في دعوة عمرو بن لحي الجديدة في محاولة ارساء اسس الديانة الوثنية عن طريق الاله هبل، إذ ذكرت الروايات انه دعا الناس الى عبادته فبايعته العرب<sup>(١٤٢)</sup>، واخرى ذكرت انه امر الناس بعبادته وتعظيمه<sup>(١٤٣)</sup>، وانه دعا الناس الى عبادته فأجابوه<sup>(١٤٤)</sup>، ويمكن ان نفسر قبول العرب لهذه الدعوة باعتباره سيد مكة وصاحب امر البيت الحرام<sup>(١٤٥)</sup>، وسادانه وكبير سادات اهلها<sup>(١٤٦)</sup> ، كما ان عمرو بن لحي ((قد جعلته العرب رباً ، لا يبتدع لهم بدعة الا اتخذوها شرعة ، لأنه كان يطعم الناس ، ويكسو في

المواسم))<sup>(١٤٧)</sup>، كما ان ((قوله وفعله فيهم كالشرع المتبع لشرفه فيهم ومحلته عندهم وكرمه عليهم))<sup>(١٤٨)</sup>، و((انه بلغ بمكة وفي العرب من الشرف مالم يبلغ عربي قبله ولا بعده في الجاهلية... وكان قد ذهب شرفه في العرب كل مذهب ، وكان قوله فيهم ديناً متبعاً لا يخالف))<sup>(١٤٩)</sup>، وبهذه النصوص يتضح انه مكانته وشرفه بين العرب مكنه من نشر دعوته الجديدة وتقبلها ، ولم تكن الحماسة الدينية هي الوحيدة المحركة لهذه الدعوة بل ان العامل الاقتصادي له دوراً في ظهورها ، ذكر ابن هشام<sup>(١٥٠)</sup>، ان قبيلة جرهم التي سادت مكة قبل خراعة قد دخلت في تنافس مع قبيلة قطوراء وبقى بعضهم على بعض وتنافسوا على الملك وتحاربوا ، ومن الطبيعي ان يتبع هذا الامر فقدان الامن والاستقرار وبالتالي تفقد مكة هيبتها وامنها فيقل اقبال الناس عليها وتتعدم بشكل او باخر القوافل التجارية وتسقط هيبتها في نفوس العرب ، وما يؤكد ذلك ان جرهم استحلّت حرمة مكة وظلموا من دخلها من غير اهلها واكلوا مال الكعبة الذي يهدى اليها<sup>(١٥١)</sup> وقد اراد عمرو بن لحي بعد ابعاد جرهم عن مكة ونفيهم عنها ان يجد سبباً لتنشيط تجارتها والحج اليها ، وما ساعده على ذلك انه كان ذو مال جزيل ؛ اذ كان يطعم الحجاج ويكسو الكعبة<sup>(١٥٢)</sup>، حتى انه كان يوهب الحجاج البرود اليمينية<sup>(١٥٣)</sup>، ورغم ان هنالك مبالغات في هذه الامور الى انها تشير الى اهمية الدور الذي لعبه عمرو بن لحي في نصب الاوثان في مكة وفرض عبادتها على العرب.

ومع ما تقدم نرى ان هنالك اسباب ساعدت على تقبل العرب لدعوة عمرو بن لحي منها ، ضعف مكانة ودور الاحناف في مكة

وان دعوتهم لم تتغلب على العقلية ولم تكن موضع رعاية من قبلهم ، وربما لم تكن هنالك دعوات لنشرها ، كما ان عقيدة الشرك اخذت تتسرب الى اعتقاد العرب قبل دعوة عمرو بن لحي ، اذ اشرنا انهم كانوا يقدسون حجر الحرم فكان الرجل منهم لا يرتحل من مكة الا حمل معه حجراً من ارضها لا اعتقاده بقدسيته ، كما ان الدور السلبي الذي مارسه جرهم وبغيها في مكة ترك اثاره في المجتمع المكي لاسيما وانهم ورثة اسماعيل و ابراهيم (ع) فقد استخفوا بالحنيفية ودلالة ذلك ما ذكرناه من سرقة الاموال التي تهدى للكعبة والاساءة الى من يدخلها من غير اهلها ، ولا ننسى ان عمرو بن لحي وقومه من خزاعة من القبائل اليمانية وهم ولاة الامر في مكة لم يكونوا بعيدين عن الوثنية ولم يكن امراً مستحدثاً بينهم ؛ فلا نستبعد انهم في موطنهم الاصلي عبدوا الاصنام ودانوا لها ووجدوا ان دعوة التوحيد لا تتناغم مع عقليتهم فتحنوا الوقت المناسب لإشاعة عبادة الاصنام فجاءت الفرصة الملائمة بأثارة دعوة مضادة ضد جرهم فنذبوا التوحيد و اقرروا الوثنية ، ولا شك ان عقلية البشر منذ القدم تميل الى عبادة المقدسات المجسمة على هيئة تماثيل للالهة على صورة البشر<sup>(١٥٤)</sup>.

اما عن القبائل التي دانت بعبادة هبل فمنهم بني بكر بن ومالك وملكان وسائر بني كنانة<sup>(١٥٥)</sup>، وسائر قريش<sup>(١٥٦)</sup>، كما تعبدت له قبيلة كلب<sup>(١٥٧)</sup>، ودلالة عن انتشاره بين هذه القبائل ان هنالك نفعاً منها من تسمى باسم هبل، ومنهم جد بني جناب من كنانة<sup>(١٥٨)</sup>، وهو عبد الله بن هبل بن كنانة<sup>(١٥٩)</sup>، وان بني هبل وهم بطن من قبيلة كلب وكانوا يسمون الهبلات<sup>(١٦٠)</sup>، وفيهم يهجوهم احد الشعراء بقوله:

لَا تُرْكَبُونَ بِظَلَمِ يَا بَنِي هُبَلٍ  
فَتَنْدُمُوا إِنَّ غَبَّ الظُّلْمِ مَتَحَمٌ<sup>(١٦١)</sup>

كما كان للعرب عامة وقريش خاصة ايماناً كبيراً بهبل فكان حكماً بينهم في حل نزاعاتهم، ومدبراً لشؤونهم ، ومسيراً لأمرهم، اذ كان عند هبل سبعة اقداح وهي الازلام يتحاكمون اليها اذ عضل عليهم امراً من عُقل او نسب او اموراً اخرى ، فعنده يستقسمون بها فما امرتهم به او نهتهم عنه امتثلوا له ، فكانوا يستخبرونه<sup>(١٦٢)</sup>، حتى ان احدهم لا يحرك ساكن دون رأيه في سفر او تجارة او غزوة<sup>(١٦٣)</sup>.

كانت هذه القداح السبعة مخصصة لأمر معين ، اذ ذكر ان في كل قدح كتاب ، قدح فيه للعقل اذا اختلفوا في العُقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة فإن خرج العُقل فعلى من خرج حملة ، وقدح فيه نعم للأمر اذا ارادوا العمل به ضربوا القدح فإن خرج عملوا به ، وقدح فيه لا اذا ارادوا امراً ضربوا به في القدح فإن خرج ذلك القدح لم يفعلوا ذلك الامر ، وقدح فيه منكم ، وقدح فيه ملصق ، وقدح فيه من غيركم ، وقدح فيه الماء اذا ارادوا ان يحفروا للماء ضربوا بالقداح فحيثما خرج عملوا به<sup>(١٦٤)</sup>، وكانوا حين يضربون القداح يقولون:

إِنَّا اخْتَلَفْنَا فَهَبِ السَّرَاحَا  
ثَلَاثَةَ يَا هُبَلِ فَصَاحَا  
الميت والعذرة والنكاحا  
والبرء في المرضى والصحاح  
إن لم تقله فمر القداحا<sup>(١٦٥)</sup>

وطريقة الاقرار ما في القداح والاخذ به ، انهم اذا ارادوا ان يختنوا غلاماً ، او ينكحوا منكحاً ، او يدفنوا ميتاً ، او شكوا في نسب احدهم ، ذهبوا به الى هبل وبمئة درهم وجزور يعطونها الى صاحب القداح التي يضرب بها ، ثم قربوا صاحبهم في امره ليعرفوا ما يريدون ثم قالوا: يا الهنا هذا فلان بن فلان قد اردنا به كذا وكذا فاخرج الحق فيه ، ثم يقولون لصاحب القداح اضرب فإن خرج عليه منكم كان منهم وسيطاً وان خرج عليه من غيركم حليفاً ، وان خرج عليه ملصقاً كان على منزلة فيهم لا نسب له ولا حلف ، وان خرج فيه شيء مما سوى هذا يعملون به ، نعم يعملون به ، وان خرج لا اخروه عامة ذلك حتى يأتوه مرة اخرى ينتهون في امورهم الى ذلك مما خرجت به القداح<sup>(١٦٦)</sup> ، كما ذكر ان الرجل من قريش اذا اراد ابتداء امر عمد الى سهمين فكتب على احدهما نعم ، والاخر لا ، ثم يتقدم الى هبل ويجعل سهامه فإن خرج نعم اقدم ، وان خرج لا امتنع<sup>(١٦٧)</sup> .

وفي حديث بنيان قريش للكعبة بعد تصدعها على اثر السيول التي اصابتها اقترعت قريش عند هبل في توزيع العمل بينها فارتضوا بقداح هبل وقسم العمل بينهم<sup>(١٧٠)</sup> ، كما انه في يوم احد استقسم ابو سفيان بقداح هبل للخروج لحرب المسلمين فخرج لهم سهم الانعام أي القبول للخروج<sup>(١٧١)</sup> .

ذكر احد الباحثين ان هبل مثل رب الارباب عند العرب والهة السعادة<sup>(١٧٢)</sup> ، وعلى الرغم من رأيه هذا ، لكن هبل يمثل الاله الذي تلوذ به قريش وتقترب اليه العرب ليمن عليهم بالخير والبركات ولدفع الأذى والخبائث عنهم<sup>(١٧٣)</sup> ، ومثل الوسيط بينهم وبين الله سبحانه وتعالى<sup>(١٧٤)</sup> ، فكان من اعتقادهم إذا ولد لهم ذكراً ادخلوه

الى هبل ليباركه<sup>(١٧٥)</sup> ، ومن كان له طفلاً ضائعاً يلوذ الى هبل ليرده اليه<sup>(١٧٦)</sup> ، كما كانت قريش تتبارك فيه في كل احوالها ، فكان الرجل منهم اذا عاد من سفر طاف بهبل قبل ان يسير الى اهله بعد طوافه بالبيت وحلق رأسه عنده<sup>(١٧٧)</sup> ، وكان حجاج قريش ومن دانت بعبادة هبل يطوفون به في ايام الحج ويحلقون رؤوسهم عنده ويلبون تلبيتهم عنده<sup>(١٧٨)</sup> ، وكانوا يقولون : ((لبيك اللهم لبيك ، أننا لفاح حرمتنا على اسنة الرماح ، يحسدنا الناس على النجاج))<sup>(١٧٩)</sup> ، كما مثل عند قريش اله الحرب ، يستنصرون به في ايامهم<sup>(١٨٠)</sup> ، فقبل خروج مشركي قريش لحرب المسلمين في يوم أحد استخار ابو سفيان قداح هبل كما اشرنا بين الخروج او البقاء ، كما انه بعد انتصارهم على المسلمين قال ابو سفيان: اعل هبل ، اعل هبل ، أي اظهر دينك<sup>(١٨١)</sup> ، وحين عاد الى مكة لم يصل بيته وانما قدم عند هبل فقال عنده: انعمت ونصرتني وشفيت نفسي من محمد ومن اصحابه وحلق رأسه عنده<sup>(١٨٢)</sup> .

كما كان عند هبل سادن<sup>(١٨٣)</sup> ، يتولى امر خدمته وضرب قداحه ويأذن للناس بالدخول اليه ومشرفاً على خزنة قرايينه وهداياه.

وبقي هبل قائماً على وجه الكعبة حتى فتحت مكة على يد المسلمين (عام ٨ هـ) ، وحطم هبل مثل بقية الاصنام التي كانت حول الكعبة<sup>(١٨٤)</sup> ، وانتهى دوره الديني في بلاد العرب ولم يعد له ذكراً في الجزيرة العربية.

اما اراء الباحثين المستشرقين فيه ، فذكر المستشرق ولهاوزن ان هبل صيغة اخرى لاسم الله عز وجل ، وانه الاله التي تحرس مكة<sup>(١٨٥)</sup> ، ولكن المستشرق ديسو يرفض هذه الرأي بأن الله تعالى لم يكن متمثلاً في صنم او وثن<sup>(١٨٦)</sup> ،

بينما يرى فنسك ان هبل اله مكة والكعبة<sup>(١٨٧)</sup>، ويعتقد ان هبل يمثل الالهة القمر<sup>(١٨٨)</sup>، وختاماً يمكننا القول بناءً على ما كل ما تقدم ان هبل هو صورة اخرى للإله «بعل» و «هبعل» الاله القومي لبلاد الشام وانه لم يكن له وجود في بلاد الحجاز قبل استقدامه الى مكة من قبل زعيم خزاعة عمرو بن لحي ، وبذلك فهو من الاصنام الدخيلة على الحجاز بدليل ان القران الكريم لم يذكره بصيغة «هبل» بل ذكر «بعل» اله الشام على ايام النبي الياص (ع)، في الوقت الذي ورد في محكم التنزيل ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخَرَئِ ﴾<sup>(١٨٩)</sup>.

## الخاتمة

١- لا يوجد لدينا تاريخ ثابت لدخول الوثنية الى جزيرة العرب واختلف روايات الاخباريين في اول من ارسى الوثنية في ارض العرب، ويعود سبب هذا الاضطراب الى طبيعة الممارسات الوثنية من قبل العرب فمنهم من جعل ان مظاهر الشرك هو تقدسيهم لحجر الحرم ، واخرون من جعلوا بدايتها بإدخال الاصنام الى الحجاز هو التأسيس الرسمي للوثنية.

٢- اكتسب الاله بعل مكانة عظيمة في بلاد الشام وشكل اساس الحياة الدينية بين اهله وارتبطت به الكثير من مظاهر حياتهم وامتد تأثيره ايضاً على الاقوام التي كانت في وقت ما على التوحيد لله تعالى ، وارتبط به مظاهر الخصب والحياة ، ومثل رب الارباب بينهم ، وتجلت دلالة عبادته بصورة واضحة في النص القرآني بارتباطه ببني اسرائيل في عهد نبي الله الياص (ع) .

٣- لم تنتهي عبادة بعل في مجتمع بلاد الشام وانما استمر تأثيره في المجتمعات الاخرى ومنها مجتمع مؤاب ولكنه انتقل تحت مسمى اخرى هو «هبعل» نتيجة لتأثيرات لغوية عبرية على اهل مؤاب ، ولكنه لم يكتسب ذات المكانة التي احتلها بعل في المجتمع الكنعاني والاوغاريتي والاسرائيلي بل بدأت اهميته تزول لوجود اله اقوى منافسة له عدت بمثابة الهة قومية رئيسة.

٤- بقيت الممارسات الدينية للإله بعل ذاتها تمارس على «هبعل» وكذلك الوظائف التي يؤديها في المجتمعات التي دانت به ، ويعود سبب ذلك لطبيعة النشاط الحياتي الذي ساد تلك المجتمعات واهمها النشاط الاقتصادي المتمثل بالزراعة ، ومن هنا ارتبط «بعل» و «هبعل» بحياة الناس.

٥- بقي «بعل» يؤدي دوره الديني في مختلف مجتمعات بلاد الشام ولكن تحت مسميات اخرى ومكانة اقل ومنها مجتمع الانباط ، اذ نرى صيغة «بعل» بعد ان اصبح «هبعل» اصبح تحت تأثيرات لغوية يقترب من مسمى «هبل» اذ ورد تحت اسم «هبلو» وذو مكانة ثانوية.

٦- ارتبط «هبل» بالحجاز وفق اغلب الروايات العربية بشخص زعيم قبيلة خزاعة عمرو بن لحي وهو الذي نقله الى مكة من ارض مؤاب لوجود اساس له في هذه البلاد على عكس هيت التي لا نجد فيها اثر لعبادته ، واستعلى شأنه بالمجتمع المكي وارتبطت الكثير من مظاهر حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بمرور الزمن بشخص الاله «هبل» وعد على رأس الهتهم وبقي ذو تأثير حتى فتح مكة حيث انهزام الوثنية على يد الاسلام.

## الهوامش والمصادر

- ١- الجارم، محمد نعمان، اديان العرب في الجاهلية، اديان العرب في الجاهلية، مطبعة السعادة، (مصر، ١٩٢٣)، ١٣٨.
- ٢- ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن ايوب (ت ٢١٣هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، ط ٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، (مصر، ١٩٥٥)، ٧٦/١؛ ابن الكلبي، ابو المنذر هشام بن محمد بن السائب (ت ٢٠٤هـ)، الاصنام، تحقيق: احمد زكي باشا، ط ٤، دار الكتب المصرية، (القاهرة، ٢٠٠٠)، ٨.
- ٣- ابو الحسن علي بن الحسن بن علي (ت ٣٤٦هـ)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: اسعد داغر، دار الهجرة، (ايران، ١٩٨٩)، ٢٩/٢.
- ٤- الازرقى، ابو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق (ت ٢٥٠هـ)، اخبار مكة، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الاندلس، (بيروت، د.ت)، ١٠٠/١.
- ٥- المسعودي، مروج الذهب، ٣٠/٢.
- ٦- ابن ضياء، محمد بن احمد بن الضياء (ت ٨٥٤هـ)، تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تحقيق: علاء ابراهيم وايمان نصر، ط ٢، دار الكتب العلمية، (بيروت، ٢٠٠٤)، ٥٦.
- ٧- الاصنام، ٥٤-٥٥، ٥٧-٥٨.
- ٨- رُهاط: من ارض ينبع وتعد من نواحي يثرب، الحموي، شهاب الدين ابو عبدالله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، ط ٢، دار صادر، (بيروت، ١٩٩٥)، ١٠٧/٣.
- ٩- خيوان: قرية في صنعاء من ارض اليمن، المقدسي، ابو عبدالله محمد بن احمد (ت ٣٨٠هـ)، احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، ط ٣، مكتبة مدبولي، (القاهرة، ١٩٩١)، ٨٨.
- ١٠- بلخ: موضع بارض اليمن المرزوقي، ابو علي احمد بن محمد بن الحسن (ت ٤٢١هـ)، الازمنة والامكنة، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٦)، ٤١٠.
- ١١- سورة نوح، الآيات: ٢١-٢٤.
- ١٢- اخبار مكة، ١٢٤-١٢٦.
- ١٣- قديد: موضع قرب مكة على الطريق الرابط بين مكة ويثرب، الحموي، معجم البلدان، ٣١٣/٤.
- ١٤- الازرقى، اخبار مكة، ٨٨/١، ١٠٠.
- ١٥- الحديثي، انمار نزار عبد اللطيف سعود، الديانة الوضعية عند العرب قبل الاسلام، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة بغداد، ٢٠٠٣)، ٦١.
- ١٦- سورة هود، الآية: ٥٣.
- ١٧- ابن كثير، ابو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٩٨٨)، ١٣٧/١.
- ١٨- سورة الاحقاف، الآيات: ٢١-٢٢.
- ١٩- المقدسي، المطهر بن طاهر (ت ٣٥٥هـ)، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، (مصر، د.ت)، ٣١/٣.
- ٢٠- ابو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٨٧)، ١٣٣/١.
- ٢١- سورة الحج، الآيات: ٤٢-٤٤.
- ٢٢- الحوت، محمود سليم، في طريق الميثولوجيا عند العرب، دار النهار للنشر، (دم، ١٩٥٥)، ٤٧؛ دغيم، سميح، اديان ومعتقدات العرب، دار الفكر اللبناني، (بيروت، ١٩٩٥)، ٨٧.
- ٢٣- ابن الكلبي، الاصنام، ٦؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ٧٧/١؛ الازرقى، اخبار مكة، ١١٦/١.
- ٢٤- دلو، برهان الدين، جزيرة العرب، ط ٣، دار الفارابي، (بيروت، ٢٠٠٧)، ٥٥٥.
- ٢٥- الجارم، اديان العرب، ١٥٥.
- ٢٦- الكهالي، علي صالح علي، الحياة السياسية والدينية في اليمن القديم والحجاز، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة عدن، ٢٠٠٢)، ٩٤.
- ٢٧- ابن حجر العسقلاني، ابو الفضل احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري،

- ٣٧- سفر القضاة الاول، ١١/٢.
- ٣٨- المصدر نفسه، ١٣/٢.
- 39- Peterson. D and Woodward. M. North-west Semitic Religion "A study of relational structures Ugarit Forschungen 9، (1977، Non)، 234. 'Dahood، Ancient Semitic Deities Syria، 75-76.
- ٤٠- عزوز، فاطمة الزهراء، الروابط الفكرية الفينيقية- العبرانية "المعتقدات الدينية والادب والفنون من القرن العاشر قبل الميلاد الى القرن الاول للميلاد، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، (جامعة الجزائر، ٢٠٠٦)، ٧٥.
- ٤١- حميد، فوزي، عالم الاديان بين الاسطورة والحقيقية، مطبعة جمعية الدعوة الاسلامية، (طرابلس، ١٩٩٣)، ١٢٨.
- ٤٢- الواكد، الديانة في جنوب بلاد الشام خلال العصر الحديدي الاول، ١٠٤.
- ٤٣- ادزارد، قاموس الالهة، ٢٣٩.
- ٤٤- الفراهيدي، ابو عبد الرحمن الخليل بن احمد بن تميم (ت ١٧٠هـ)، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (لبنان، د.ت)، ١٤٩/٢-١٥٠، ابن دريد، ابو بكر محمد بن الحسين (ت ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير، دار العلم للملايين، (بيروت، ١٩٨٧)، ١٠٣٣/٢، الرازي، زين الدين ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط٥، المكتبة العصرية، (صيدا، ١٩٩٩)، ٣٧.
- ٤٥- عزوز، الروابط الفكرية، ٧٥.
- ٤٦- ادزارد، قاموس الالهة، ٢٣٩.
- ٤٧- المصدر نفسه، ٢٥١.
- ٤٨- ابو الحسين احمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (بيروت، ١٩٧٩)، ٢٦٤/١.
- 49 - Block، D، the god of the nations، 'evangelical theological society studies' (u.s.a، 1988)، 45.
- تحقيق: محب الدين الخطيب واخرون، دار المعرفة، (بيروت، د.ت)، ٢٥٧/٨، بدر الدين العيني، ابو محمد محمود بن احمد بن موسى بن احمد بن حسين (ت ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار احياء التراث العربي، (بيروت، د.ت)، ١٨١/١٨.
- ٢٨- الازرق، اخبار مكة، ١٢٦/١، الفاسي، تقي الدين ابو الطيب محمد بن احمد بن علي (ت ٨٣٢هـ)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، دار الكتب العلمية، (بيروت، ٢٠٠٠)، ٣٤٠/٢.
- ٢٩- الواكد، سلام عبد السلام عبد الرحمن، الديانة في جنوب بلاد الشام خلال العصر الحديدي الاول، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاثار والانثروبولوجيا، (جامعة اليرموك، ٢٠٠٨)، ١٠٤.
- ٣٠- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ط٥، دار الساقى، (بيروت، ٢٠٠١)، ١٣٧/٨، ٢٥/١١.
- ٣١- الزبيدي، ابو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، (القاهرة، د.ت)، ٩٤/٢٨.
- ٣٢- ابو منصور محمد بن احمد (ت ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ٢٠٠١)، ٢٥٠/٢.
- 33 -Dahood. M. Ancient Semitic Deities Syria and Palestine Le Divinita Semitiche ، Centro Di Studi Semitici، (Roma، 1958)، 78.
- ٣٤- ادزارد، واخرون، قاموس الالهة والاساطير، ترجمة: محمد وحيد خياطة، دار الشرق العربي، (بيروت، د.ت)، ٢٤١.
- ٣٥- القيم، علي، امبراطورية ابلا، الابجدية للنشر، (دمشق، ١٩٨٩)، ١٩٣، نعمة، حسن، موسوعة ميثولوجيا واساطير الشعوب القديمة ومعجم اهم المعبودات القديمة، دار الفكر، (بيروت، ١٩٩٤)، ٧٢.
- ٣٦- ابو عساف، علي، الاراميون "تاريخ ولغة وفن"، منشورات دار الاماني، (دمشق، ١٩٨٨)، ٢٧.

- ٥٠- سورة الصافات، الآية ١٢٥ .
- ٥١- سورة الصافات، الآيات ١٢٣-١٢٥ .
- ٥٢- القرطبي، ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير، دار عالم الكتب، (الرياض، ٢٠٠٣)، ١١٥/١٥
- ٥٣- ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٨)، ٣٢٧/٧.
- ٥٤- الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: احمد شاکر، مؤسسة الرسالة، (بيروت، ٢٠٠٠)، ٩٧-٩٦/٢١.
- ٥٥- الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ)، النكت والعيون، تحقيق: السيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ٤٨٦/٢.
- ٥٦- الطبري، جامع البيان، ٩٧/٢.
- ٥٧- بعلبك: مدينة في الشام من اعمال دمشق، وهي من المدن القديمة وكانت تسمى بك وارتبط اسمها فيما بعد بالإله بعل فسميت بعلبك، وكانت مدينة حصينة على سفح الجبل وتمتاز بغلات زراعية ممتازة، الحموي، معجم البلدان، ٤٥٣/١-٤٥٤، الحميري، ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم (ت ٩٠٠هـ)، الروض المعطار في خير الاقطار، تحقيق: احسان عباس، ط٢، مؤسسة ناصر للثقافة، (بيروت، ١٩٨٠)، ١٠٩.
- ٥٨- الماوردي، النكت والعيون، ٦٤/٥.
- ٥٩- القرطبي، الجامع لإحكام القرآن، ١١٩/١٥.
- ٦٠- البيضاوي، ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد (ت ٦٨٥هـ)، انوار الترتيل واسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٩٩٧)، ١٧/٥، الالوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري
- عطية، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٥)، ١٣٣/١٢.
- ٦١- الطبري، جامع البيان، ٩٧/٢١.
- ٦٢- المصدر نفسه، ٩٧/٢١.
- ٦٣- ابن عادل، ابو حفص عمر بن علي بن عادل (ت ٨٨٠هـ)، تفسير اللباب، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ٧٤٥/١.
- ٦٤- الزمخشري، جار الله ابو القاسم محمود بن عمرو بن احمد (ت ٥٣٨هـ)، الكشف عن حقائق غوامض الترتيل، ط٣، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٩٨٧)، ٦٠/٤، ابن عجيبة الحسني، ابو العباس احمد بن محمد بن المهدي (ت ١٢٢٤هـ)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: احمد عبد الله القرشي، د.مط، (القاهرة، ١٩٩٨)، ٦١٧/٤.
- ٦٥- السمعاني، ابو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن احمد (ت ٤٨٩هـ)، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر ابراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، (الرياض، ١٩٩٧)، ٤١١/٤.
- ٦٦- رحيم، هاشم طه، اسماء الاماكن بين الموايبية والعبرية دراسة مقارنة، مجلة لارك، العدد ١٦، (جامعة واسط، ٢٠١٤)، ٤٢٣، سمار، سعد عبود وميثم علي عبد الحسن، الديانة الموايبية في نصوص العهد القديم والمعطيات التاريخية، مجلة دراسات تاريخية، العدد ٢٢، (جامعة البصرة، ٢٠١٧)، ٥٥.
- ٦٧- المحمداوي، علي صالح رسن، مدن شرق البحر الميت مؤاب ودوم نموذجا "١٥٠٠-٥٠٠ ق.م"، مجلة ابحاث البصرة للعلوم الانسانية، العدد ٣، (جامعة البصرة، ٢٠١٥)، ٨٧.
- ٦٨- سفر التثنية، ٥/١.
- ٦٩- سفر العدد، ٣/٢٦.
- ٧٠- المصدر نفسه، ١/٢٢.
- ٧١- ظاظا، حسن، الساميون ولغاتهم، ط٢، دار القلم، (دمشق، ١٩٩٠)، ٦٩.
- ٧٢- رحيم، اسماء الاماكن، ٤٢٥.
- ٧٣- بروكلمان، كارل، فقه اللغات السامية، ترجمة: رمضان عبد التواب، مطبعة جامعة الرياض، (الرياض، ١٩٧٧)، ١٨.

٩٢- الروابدة، ندى عبد الرؤوف، الحياة الدينية عند الانباط، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة دمشق، ٢٠٠٨)، ١١٦.

٩٣- هيلي، جون، الانباط ومدائن صالح، مجلة اطلال، العدد ١٠، (السعودية، ١٩٨٦)، ١٤٣.

٩٤- غرايبة، بسام احمد محمد، المعبودات النبطية من خلال نقوشهم، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد التاريخ والانثروبولوجيا، (جامعة اليرموك، ١٩٩٣)، ١٢١.

95-Corpus Inscriptionum Semiticarum، 1/185-186.

٩٦- الحموري، خالد، مملكة الانباط، مؤسسة بيت الانباط، (عمان، ٢٠٠٢)، ٥٣.

97- Lindwe، Manfred، Petra und Das Konigreich Der Nabataer، Delpverlag، (Germany، 1986)، 114.

٩٨- عبودي، معجم الحضارات السامية، ٩٢

٩٩- سلامة، عواطف اديب، قريش قبل الاسلام ودورها السياسي والاقتصادي والديني، دار المريخ، (السعودية، ١٩٩٤)، ٢٨٧-٢٨٨.

١٠٠- الروسان، محمود محمد، القبائل الثمودية والصفوية دراسة مقارنة، ط٢، مطبعة جامعة الملك سعود، (الرياض، ١٩٩٢)، ١٨٩.

١٠١- عجلوني، احمد، حضارة الانباط من خلال نقوشهم، مؤسسة بيت الانباط، (الاردن، ٢٠٠٣)، ٢٠٧.

١٠٢- ابو الحمام، الانباط، ١٤٠.

١٠٣- هيت: بلدة تقع على نهر الفرات فوق الانبار، واتصفت بكثرة خيراتها ونخيلها، وتعد من اعرم بقاع الارض وفيها عيون للقار، الحموي، معجم البلدان، ٤٢١/٥، الحميري، الروض المعطار، ٥٩٧.

١٠٤- الازرقعي، اخبار مكة، ١١٧/١، ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة ٧٠

١٠٥- الصالحي، محمد بن يوسف (ت ٩٤٢هـ)، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب

٧٤- كمال، رجي، دروس اللغة العبرية، ط٣، مطبعة جامعة دمشق، (دمشق، ١٩٦٣)، ١٠٦.

٧٥- سفر القضاة الاول، ١٣/٢.

٧٦- الماجدي، خزعل، الهة شام، دار نون للنشر، (الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٤)، ١١١.

٧٧- زيدان، جرجي، انساب العرب القدماء، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، (مصر، ٢٠١٣)، ٥٤.

٧٨- ديسو، رنيه، العرب في سوريا قبل الاسلام، ترجمة: عبد الحميد الداخلي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة، ١٩٥٩)، ١٣٣-١٣٤.

٧٩- الماجدي، خزعل، الانباط "التاريخ الميثولوجيا الفنون"، دار النيا للدراسات والنشر، (سوريا، ٢٠١٢)، ٥٨.

٨٠- زيدان، انساب العرب، ٥٤.

٨١- سمار، الديانة المؤابية، ٥٦.

٨٢- نعمة، حسن، ميثولوجيا اساطير الشعوب القديمة، دار الفكر اللبناني، (بيروت، ١٩٩٤)، ٧٨-٨٨.

٨٣- سفر العدد، ٤١/٢٢.

٨٤- المحمداوي، مدن شرق البحر الميت، ٨٦.

٨٥- ولفنسون، اسرائيل، تاريخ اللغات السامية، مطبعة الاعتماد، (القاهرة، ١٩٢٩)، ١٠٥، ١٠٩.

٨٦- عطوي، فرحة هادي وحيدر خضر، الحياة الدينية عند اهل الانباط قبل الاسلام، مجلة جامعة ديالى للعلوم الانسانية، العدد ٤٥، (جامعة ديالى، ٢٠١٠)، ١٣٦.

87- Glueck، N، Deities and Dolphins "The Story of the Nabataea،s Farrar، (Newyork، 1965)، 417، 420.

٨٨- عبودي، هنري س، معجم الحضارات السامية، ط٢، مطبعة جروس برس، (لبنان، ١٩٩١)، ٧٥٨.

٨٩- الماجدي، الانباط، ٤٤.

٩٠- ابو الحمام، عزام، الانباط تاريخ وحضارة، دار اسامة للنشر والتوزيع، (عمان، ٢٠٠٩)، ١٤٠.

91- Corpus Criptionum Semiticarum، Academia Inscriptum Et Litterarum Humaniorum Conditum Atque Digestum، (Parisiis، Non)، 1/226.

العلمية، (بيروت، ١٩٩٣)، ١٧٧/٢؛ العصامي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك (ت ١١١١هـ)، سمط النجوم العوالي في انباء الاوائل والتوالي، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٨)، ٢٢٦/١، عيودي، معجم الحضارات السامية، ٨٨١.

١٠٦- البلقاء: كورة من اعمال دمشق بين الشام ووادي القرى، فيها قرى ومزارع كثيرة وتمتاز بجودة قمحها، الحموي، معجم البلدان، ٤٨٩/١.

١٠٧- ابن حبيب، محمد بن حبيب بن امية بن عمرو (ت ٢٤٥هـ)، المنق في اخبار قريش، تحقيق: خورشيد احمد فاروق، عالم الكتب، (بيروت، ١٩٨٥)، ٢٨٨-٢٨٩.

١٠٨- ابن هشام، السيرة النبوية، ٧١/١.

١٠٩- ابو الفداء، عماد الدين اسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر (ت ٧٣٢هـ)، المختصر في اخبار البشر، المطبعة الحسينية، (مصر، د.ت)، ٧٦/١؛ ابن الوردي، زين الدين ابو حفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمد (ت ٧٤٩هـ)، تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٦)، ٦٤/١.

١١٠- نقلاً عن: خان، محمد عبد المعيد، الاساطير العربية قبل الاسلام، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة، ١٩٣٧)، ١١٥.

١١١- البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، (بيروت، ١٩٨٨)، ١٧٩.

١١٢- الاصنام، ٨.

١١٣- دلو، جزيرة العرب، ٥٩٠، الكهالي، الحياة السياسية، ١١٣.

١١٤- ابن منظور، جمال الدين ابو الفضل محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط ٣، دار صادر، (بيروت، ١٩٩٣)، ٦٨٦/١١.

١١٥- علي، جواد، اصنام العرب، مجلة سومر، المجلد ٢٣، (العراق، ١٩٦٧)، ٢٢.

١١٦- السواح، فراس، تاريخ الاديان، ط ٤، دار التكوين للنشر، (دمشق ٢٠١٧)، ٣٨٨، السقاف، ايكار، الدين في شبه الجزيرة العربية، مؤسسة الانتشار العربي، (بيروت، ٢٠٠٤)، ٢٧.

١١٧- ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة، ٤٠.

١١٨- الابشيهي، ابو الفتح شهاب الدين محمد بن احمد بن منصور (ت ٨٥٢هـ)، المستطرف في كل فن مستظرف، عالم الكتب، (بيروت، ١٩٩٨)، ٣٣٠.

١١٩- الازرق، اخبار مكة، ١١٧/١.

١٢٠- الفاسي، شفاء الغرام، ٣٣٦/٢.

١٢١- ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة، ٣٩-٤٠؛ الديار بكري، حسين بن محمد بن الحسن (ت ٩٦٦هـ)، تاريخ الخميس في احوال انفس النفيس، دار صادر، (بيروت، د.ت)، ١٨٠/١، زوير، عاتق غيث، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، دار مكة للنشر، (السعودية، ١٩٨٢)، ٣٢٧.

١٢٢- السيرة النبوية، ٨٣/١.

١٢٣- ابو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: احسان عباس، دار صادر، (بيروت، ١٩٦٨)، ٧١/١، ٧٢-٧١، ١٠٤/٢.

١٢٤- ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة، ١٠٠.

١٢٥- خان، الاساطير العربية، ١١٦.

١٢٦- احمد محمد خليفة حسن، رؤية عربية في تاريخ الشرق الاذني القديم وحضارته، دار قباء للطباعة، (القاهرة، ١٩٩٨)، ١٥٨.

١٢٧- سمار، سعد عبود، عقائد الخصب عند العرب قبل الاسلام، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد ١٧، (جامعة واسط، ٢٠١٥)، ٩.

١٢٨- الماجدي، الانباط، ٥٩.

١٢٩- زيدان، انساب العرب، ٥٤.

١٣٠- ابو الفداء، المختصر، ٩٨/١.

١٣١- الحوت، في طريق الميثولوجيا، ٧٧.

١٣٢- البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت ٢٧٩هـ)، انساب الاشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، (بيروت، ١٩٩٦)، ٣٧/١، ابن الاثير، عز الدين ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني (ت ٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٩٩٧)، ١/٦٣٠؛ البغدادي،

١٠٩

- ١٥٠ - السيرة النبوية، ١/١١٢.
- ١٥١ - ابن هشام، السيرة النبوية، ١/١١٣.
- ١٥٢ - ابن كثير، البداية والنهاية، ٢/٢٣٧.
- ١٥٣ - الأزرقى، اخبار مكة، ١/١٠٠.
- ١٥٤ - ينظر: سورة ابراهيم، الآية ٣٥؛ سورة الاعراف، الآية ١٣٨، سورة الانعام، الآية ٧٤، سورة الشعراء، الآية ٧١، سورة الانبياء، الآية ٥٧.
- ١٥٥ - ابن حبيب، محمد بن حبيب بن امية بن عمرو (ت ٢٤٥هـ)، المحبر، تحقيق: ايلزة ليختن، دار الافاق الجديدة، (بيروت، دت)، ٣١٨.
- ١٥٦ - الحموي، معجم البلدان، ٥/٣٩١.
- ١٥٧ - ابو الحمام، الانباط، ١٤١، الكهالي، الحياة السياسية والدينية، ١١٣.
- ١٥٨ - القلقشندي، ابو العباس احمد بن علي (ت ٨٢١هـ)، نهاية الارب في معرفة انساب العرب، تحقيق: ابراهيم الايباري، ط٢، دار الكتاب اللبناني، (بيروت، ١٩٨٠)، ٢١٩.
- ١٥٩ - ابن الكلبي، ابو المنذر هشام بن محمد بن السائب (ت ٢٠٤هـ)، نسب معد واليمن الكبير، تحقيق: ناجي حسن، عالم الكتب، (بيروت، ١٩٨٨)، ٥٥٩/٢.
- ١٦٠ - ابن سيده، ابو الحسن علي بن اسماعيل (ت ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الاعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، (بيروت، ٢٠٠٠)، ٣٢٤/٤.
- ١٦١ - الميداني، ابو الفضل احمد بن محمد بن ابراهيم (ت ٥١٨هـ)، مجمع الامثال، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، (بيروت، دت)، ٣٢٥/٢، الزمخشري، ابو القاسم محمود بن عمرو بن احمد (ت ٥٣٨هـ)، المستقصى من امثال العرب، ط٢، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٨٧)، ٣٦٩/١.
- ١٦٢ - ابن كثير، البداية والنهاية، ٢/٣٠٤، ٣٠٦.
- ١٦٣ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٨/٢٧٧.
- ١٦٤ - ابن اسحاق، محمد بن اسحاق بن يسار (ت ١٥١هـ)، السير والمغازي، تحقيق: سهيل عبد القادر بن عمر (ت ١٠٩٣هـ)، خزنة الادب ولب لياح لسان العرب، ط٤، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، (القاهرة، ١٩٩٧)، ٢٢٧/٧.
- ١٣٣ - الفاسي، شفاء الغرام، ٢/٦٣.
- ١٣٤ - ابو الفتح محمد بن عبد الكريم بن ابي بكر (ت ٥٤٨هـ)، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي، (دمشق، دت)، ٣/٧٨.
- ١٣٥ - الحديثي، قحطان عبد الستار وصلاح عبد الهادي الحيدري، دراسات في التاريخ الساساني والبيزنطي، مطبعة جامعة البصرة، (البصرة، ١٩٨٦)، ٨٠.
- ١٣٦ - المختصر، ١/٦٧.
- ١٣٧ - بيرنيا، حسن، تاريخ ايران القديم، ترجمة: محمد نور الدين عبد المنعم والسباعي محمد السباعي، ط٢، دار الثقافة والنشر، (القاهرة، ١٩٩٢)، ٢٢٥، ٢٢٩.
- ١٣٨ - ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة، ٧١-٧٢.
- ١٣٩ - البغدادي، خزنة الادب، ٢/٢٢٧.
- ١٤٠ - زيدان، انساب العرب، ٥٤.
- ١٤١ - محمود، عرفة، العرب قبل الاسلام احوالهم السياسية والدينية، عين للدراسات والبحوث، (مصر، ١٩٩٥)، ١٦٩.
- ١٤٢ - ابن حبيب، المنمق، ٢٨٩.
- ١٤٣ - ابن هشام، السيرة النبوية، ١/٧١؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ٢/٢٣٧.
- ١٤٤ - ابو الفداء، المختصر، ١/٧٦.
- ١٤٥ - الشهرستاني، الملل والنحل، ٣/٧٧.
- ١٤٦ - الكهالي، الحياة السياسية والدينية، ٩٧.
- ١٤٧ - السهيلي، ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن احمد (ت ٥٨١هـ)، الروض الانف في شرح السيرة النبوية، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٩٩٢)، ١/٣٥٧.
- ١٤٨ - ابن كثير، البداية والنهاية، ٢/٢٣٧.
- ١٤٩ - الأزرقى، اخبار مكة، ١/١٠٠.

- زكار، دار الفكر، (بيروت، ١٩٨٧)، ٣٢؛ السهيلي،  
الروض الانف، ١٣١/٢.
- ١٦٥- الازرقى، اخبار مكة، ١١٩/١؛ الفاسي، شفاء  
الغرام، ٣٣٧/٢.
- ١٦٦- ابن الاثير، الكامل، ٦٠٩/١، ابن عادل،  
أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل  
(ت٧٧٨هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل  
احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب  
العلمية، (بيروت، ١٩٩٨)، ١٩٤/٧.
- ١٦٧- ابن الاثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن  
محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم (ت٦٠٦هـ)،  
النهاية في غريب الحديث والاثر، تحقيق: طاهر  
احمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة  
العلمية، (بيروت، ١٩٧٩)، ٢٩٤/٣.
- ١٦٨- ابن هشام، السيرة النبوية، ١٤٦-١٤٧.
- ١٦٩- ابن اسحاق، السير والمغازي، ٣٢-٣٦، ٣٩؛  
المقدسي، البدء والتاريخ، ١١٤-١١٥؛ ابن  
خلدون، ولي الدين ابو زيد عبد الرحمن بن محمد  
بن محمد (ت٨٠٨هـ)، العبر وديوان المبتدأ والخبر  
في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي  
الشان الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، ط٢، دار الفكر،  
(بيروت، ١٩٨٨)، ٤٠٢/٢-٤٠٣.
- ١٧٠- ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة، ٩٦.
- ١٧١- الزمخشري، جار الله ابو القاسم محمود بن عمرو  
بن احمد (ت٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث،  
تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد ابو الفضل  
ابراهيم، ط٢، دار المعرفة، (لبنان، دبت)، ٨٩/٤؛  
ابن الاثير، النهاية في غريب الحديث، ٢٩٤/٣.
- ١٧٢- سمار، عقائد الخصب، ٩.
- ١٧٣- الكهالي، الحياة السياسية والدينية، ١١٣.
- ١٧٤- السقاف، الدين، ٢٧.
- ١٧٥- ابن اسحاق، السير والمغازي، ٤٥.
- ١٧٦- ابن عادل، اللباب، ٣٩٠/٢٠.
- ١٧٧- الازرقى، اخبار مكة، ١١٧/١، ابن الضياء،  
تاريخ مكة المشرفة، ٧١.
- ١٧٨- الكهالي، الحياة السياسية والدينية، ١١٣.
- ١٧٩- ابن حبيب، المحبر، ٣١٥.
- ١٨٠- عياش، حسن، الالفاظ الدينية عند العرب قبل  
الاسلام دراسة في ضوء كتاب الاشتقاق لابن دريد  
الازدي، مجلة المنارة، العدد ٦، (دم، ٢٠١١)،  
٢٦٨.
- ١٨١- الازرقى، اخبار مكة، ١١٧/١؛ ابن دريد،  
ابو بكر محمد بن الحسن (ت٣٢١هـ)، الاشتقاق،  
تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل،  
(بيروت، ١٩٩١)، ٥٤٠.
- ١٨٢- الصالحي، سبل الهدى، ٢٢١/٤.
- ١٨٣- العسكري، ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل  
بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت٣٩٥هـ)، الاوائل،  
دار البشير، (مصر، ١٩٨٧)، ٢٩.
- ١٨٤- ابن هشام، السيرة النبوية، ٤١٧/٢؛ ابن الجوزي،  
جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن  
محمد (ت٥٩٧هـ)، المنتظم في تاريخ الامم والملوك،  
تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد  
القادر عطا، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٢)،  
٣٢٧/٣.
- ١٨٥- ديسو، العرب في سوريا، ١٣٢؛ الروسان، القبائل  
الثمودية، ١٨٩.
- ١٨٦- ديسو، العرب في سوريا، ١٣٣.
- ١٨٧- نقلاً عن: الحوت، في طريق الميثولوجيا، ٧٧.
- ١٨٨- سليم، احمد امين، معالم تاريخ العرب قبل الاسلام،  
مكتبة كريت اخوان، (بيروت، دبت)، ٢١١.
- ١٨٩- سورة النجم، الآيات ١٩-٢٠.

# Hobal

## A study of its historical roots and religious status among Arabs

Dr.Mahmoud Abbad Jubouri / University of Tikrit

Dr.Othman Fadel Abbas / University of Kirkuk

This study deals with the historical "Hobal" of God, the master of God in the pre-Islamic society of Makkah, and gives a complete picture of his origins in ancient societies in the form of "Baal" and then Hebal and then "Hobalo" And the spread of worship in it, and then we touch upon the religious impact on the lives of Arabs before Islam, and their religious beliefs in the role it plays on the whole of their lives.

# الطقوس والمناسبات الدينية الكاثوليكية ( الكاثوليكية - نشأتها - فرقها - وعقائدها ) دراسة وصفية

أنوار كريم صالح(\*)

## المقدمة

وطقوس الكنيسة :مجموعة صلوات وابتهالات تتم في الاحتفالات الكنسية ويقوم بها الكاهن مع الذين يساعدونه في أداء الأسرار المقدسة ، ومن هذه الطقوس السجود امام الهيكل عند الدخول للكنيسة والبخور ، والقرايين وأداء الصلوات<sup>(١)</sup> ، والطقس الديني (LUTURGY) له في الكنائس الكاثوليكية معنيين ، الاول : كل ما تفرضه الكنيسة من طقوس للعبادة ، جماعية أم فردية ، عدا الصلوات الشخصية التي يقوم بها المتعبد من نفسه ، وثانياً : القداس الذي يعد أهم الطقوس الدينية ، التي يشترك فيها الكائن والمصلين<sup>(٢)</sup>.

وإن الشعائر الدينية هي إكرام ديني يؤدي إلى الله أو القديسين ، او صورهم وذخائرهم<sup>(٣)</sup>، وتتم الشعائر والمناسبات الدينية حسب سنة طقسية خاصة .

وقد قسمت هذا البحث الى ثلاثة مطالب وفيه:

الحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ، وبيّن له معالم وشعائر الشرائع وانزل عليه كتاباً معجزاً اعجز عقول البلغاء بأظهر البيانات وابهر الحجج هادياً وبشيراً ونذيراً للعالمين .

فإن اعظم ما في الكون العلم ، واني اخترت المناسبات الدينية في الديانة المسيحية الخاصة بالطائفة الكاثوليكية وسيكون البحث مشتملاً على ثلاث مطالب من التقويم الخاص بالعبادات إلى الاعياد ، والعبادات ، وتختلف الطقوس<sup>(\*)</sup> في المسيحية عامة والكاثوليكية خاصة في ظاهرها باختلاف الليتورجيا المتبعة وكذلك باختلاف العادات الشعبية، وان كثير من الطقوس اقتبست من ثقافات عدة وتختلف كذلك باختلاف الطوائف لكن الجوهر واحد، والطقس اللاتيني اكثر انتشاراً في العالم ، والقداس الالهي اشهر الطقوس واهمها ، والى جانبه الطقوس المرتبطة بمراحل حياة الانسان وهي ما تعرف بأسرار الكنيسة، وكذلك الطقوس الخاصة بالمناسبات والاعياد الدينية .

(\*) م.م. جامعة بغداد / كلية العلوم الاسلامية

## المطلب الاول / التقويم ، والقداس:

قد جاء عن الدكتور جاك اسحق<sup>(\*\*)</sup>، إن السنة الطقسية (التقويم): هي سنة مسيحية وكنسية ، تضعها الكنيسة لتنظيم عبادة المؤمنين ، ويعد زمناً مقدساً ، الغاية منه اشراك اكثر المؤمنين في أهم أحداث يسوع المسيح الخلاصية والتأمل بها ، فالسنة المدنية تتكون من دورة الارض حول الشمس ، هكذا هي السنة الطقسية تتكون من دورة الكنيسة حول المسيح متبعة حياته الخلاصية ، وان بداية السنة الطقسية تكون في الاحد الاول من تشرين الثاني ، وتقسّم الى أزمّة وهي (زمن الميلاد – وزمن الدنج او الغطاس – وزمن الصوم- وزمن الالام – وزمن القيامة – وزمن العنصرة) ، وفي الكنيسة البيزنطية في ١ ايلول<sup>(٤)</sup>، وهناك شبه طقسي : وهي صفة لكل رتبة صلاة غير منصوص عنها في الكتب الطقسية الرسمية ، او بعدم توفر احد الشروط التي وضعتها الكنيسة ، ولا يُعترف بصفتها الرسمية<sup>(٥)</sup> .

وتطلب الكنيسة من أبنائها أن يستخدموا الزمن وساعاته وتعاقب أيامه ولياليه لتمجيد الله وتحقيق خلاصهم عبر صلاة التسبيح التي يرفعونها نهاراً وليلاً، ومن خلال الأعياد والمواسم الطقسية التي يقيمونها إحياء لذكرى عمل يسوع الخلاصي « فالزمن الطقسي يشدنا إلى الله، الذي افتقدنا بواسطة تأنسه، وهذا ليس مجرد دعوة إلى الماضي، بل استحضار للمسيح بيننا، المسيح هو الخلاص الذي صار حدثاً حاضراً اليوم والى الأبد<sup>(٦)</sup> .

والتقويم الطقسي هو رزنامة تدل على ترتيب القداس والفرض الالهي لكل يوم من ايام السنة الطقسية<sup>(٧)</sup> .

وتقسّم السنة الى سابوعات، تذكر القديسين أيام الجمع الواقعة بين عيد الميلاد والصوم الكبير، صوم باعوثا نينوى ، تقسيم الصوم الكبير إلى أسابيع الأسرار والأسابيع الاعتيادية، لذا يمكننا القول أن عمل ايشوعياح اقتصر على ازالة الفوارق الموجودة بين التقليدين، الرهباني والكنثرائي، وتوحيدهما في تقويم طقسي واحد .

وازمّة السنة استناداً الى التقليدين: الرهباني والكنثرائي ، وزع البطريرك ايشوعياح الثالث الحديابي مراحل تدبير الخلاص عبر مراسيم السنة الطقسية، فقسّمها الى سبعة أزمّة اسمها شاوووعي (سابوعات)، يحتوي كل زمن على سبعة أسابيع، واطاف اليها زمنين آخرين، الأول في بداية السنة الطقسية والثاني في نهايتها، يحتوي كل واحد منها الى أربعة أسابيع، لتبدأ السنة وتنتهي على شكل صليب<sup>(٨)</sup> .

أسماء أزمّة السنة الطقسية المشرقية:

- ١- زمن البشارة (سوبارا) ( ٤ أسابيع)
- ٢- زمن الميلاد أسبوعين (يَلدي).
- ٣- زمن الظهور (دنحا) (٧ أسابيع).
- ٤- زمن الصوم الكبير (صوما) (٧ أسابيع).
- ٥- زمن القيامة (قيمتا) (٧ أسابيع).
- ٦- زمن الرسل (شليحي) (٧ أسابيع).
- ٧- زمن الصيف (قيطا) (٧ أسابيع).
- ٨- زمن ايليا – صليب ( ايليا – صليوا) (٧ أسابيع).
- ٩- زمن موسى (موشي) (٧ أسابيع).
- ١٠- زمن تقديس الكنيسة (قودش عيتا) (٤ أسابيع).

وزمن البشارة والميلاد: إذ تبدأ السنة الطقسية المشرقية بزمن البشارة، وهو عيد طقسي يُقام في( ٢٥ اذار ) ، اي قبل عيد

**الأحد الرابع:** بشارة الملاك جبرائيل للقديس يوسف، ((أما ولادة يسوع المسيح فكانت هكذا: لما كانت مريم أمه مخطوبةً ليوسف قبل ان يجتمعا ، وجدت حُبلى من الروح القدس ، فيوسف رَجَلها إذ كان بارا .....ولم يعرفها حتى ولدت ابنها البكر ودعا اسمه يَسُوع))<sup>(١٤)</sup>.

**والقداس:** هو ذبيحة جسد المسيح ودمه ، تقرب على يد الكاهن ، بصفتها تأويلاً اسرارياً لذبيحة الصليب ، لمجد الله وخلص البشر ، ويقسم القداس الى قسمين:

خدمة الكلمة التي تسبقها رتبة التهيئة والدخول ، ويسمى قداس الموعوظين ، الذي كان فيه الموعوظين يُقبلون فيه والذي كان يُختم بصرفهم.

وخدمة القرايين وهي القداس بالمعنى الحصري ويسمى قداس المؤمنين ، لأنه كان مقصوراً على المعمدين وكانوا وحدهم يستطيعوا ان يتناولونه، وهناك قداس سابق التقديس ، يقتصر على خدمة الكلمة وخدمة التناول ، والقداس المشترك هو القداس الذي يقيمه أكثر من كاهن معا ، والقداس الحبري الذي يقيمه احد الاساقفة<sup>(١٥)</sup>.

وضرورة وجود البخور: وهو راتينج معطر يبعث رائحته بالحرق ، فتنصاعد سجوداً أو إكراماً دينياً<sup>(١٦)</sup>، ويكون في مبخرة او مجرة معلقة بسلاسل طويلة وتُستعمل في الكنائس للتبخير<sup>(١٧)</sup>.

### المطلب الثاني/ العبادات :

العبادات هي الشعائر الدينية التي تؤدي إلى الله وهي تختلف عن الاكرام الذي يؤدي إلى القديسين<sup>(١٨)</sup>.

الميلاد بتسعة اشهر ، وتُحى فيه ذكرى تبشير مريم العذراء ، عن يد جبرائيل بانها ستصبح ام المسيح<sup>(٩)</sup>، ((وفي الشهر السادس أرسل جبرائيل الملاك من الله إلى مدينة من الجليل اسمها ناصرة ، الى عذراء مخطوبة لرجل من بيت داود اسمه يُوسُف ، واسم العذراء مريم... يامرهم لأنك وجدت نعمة عند الله ، وها أنت ستحبلين وتلدين ابناً وتُسمينه يَسُوع))<sup>(١٠)</sup>.

- وقوامها أربع آحاد تسبق عيد الميلاد، وتحمل تسميات رقمية على النحو التالي:

الأحد الأول من البشارة، الاحد الثاني....الخ

- وهدف زمن البشارة: إعداد المؤمنين للاحتفال بعيد الميلاد، لذلك تتلى على مسامعهم خلال القداس نصوص الإنجيل التي تسرد الأحداث الخلاصية التي سبقت ميلاد يسوع وأعدت له، وذلك على النحو التالي: وانجيل لوقا يبين الحادثة من اول البشارة الى ان ينمو الصبي (المسيح) حسب التسلسل .

**الأحد الأول:** بشارة الملاك لذكريا الكاهن((إذ كان كثيرون قد أخذوا بتأليف ..... هكذا قد فعل بي الرب في الايام التي فيها نَطَرَ إلي لينزع عاري بين الناس))<sup>(١١)</sup>.

**الأحد الثاني:** بشارة الملاك لمريم العذراء وزيارتها لنسيبتها اليصابات (اليصابات) ، ((وفي الشهر السادس ارسل جبرائيل ...فمكثت مريم عندها نحو ثلاثة أشهر ، ثم رجعت إلى بيتها))<sup>(١٢)</sup>.

**الأحد الثالث:** ولادة يوحنا المعمدان ، ((وأما اليصابات فتم زمانها لتلد ، فولدت ابناً ...)) اسمه يوحنا« فتعجب الجميع ، وفي الحال انفتح فمه ولسانه وتكلم وبارك الله (...))<sup>(١٣)</sup>.

وأهم العبادات عند المسيحيين الصوم والصلاة ، وتحديدتهما ليس متفق عليه ، فالانتظام في الصوم والصلاة توجيه اختياري لا اجباري ، والصوم هو الامتناع عن (أكل الزفيرين ، وهما اللحم والحليب ومشتقاته) من الصباح حتى بعد منتصف النهار ، والصوم يشمل يوم الاربعاء وهو يوم المؤامرة التي انتهت بالقبض على المسيح ويوم الجمعة لأنه صلب فيه ، وصوم الميلاد وعدد أيامه (٤٠) يوم تنتهي بعيد الميلاد ، والصوم المقدس وعدد ايامه (٥٥) يوم وهي عبارة عن الاربعين يوماً التي صامها المسيح مضافاً لها أسبوعان : الاول منهما قبل الاربعين ويسمى اسبوع الاستعداد والتهيئة للصوم الأربعيني المقدس ، والاسبوع الثاني أسبوع الآلام ويأتي بعد الاربعين وينتهي بأحد القيامة ، ويمتنع فيه عن أكل لحم حيوان أو ما يتولد منه أو ما يستخرج منه ، ويقتصر على اكل البقوليات ولا يعقد في اثناء الصوم سر الزواج ، وبعده يجيء صيام الرسل ، وصوم يونان (٣) ايام ، وصوم العذراء (١٥) يوم يبدأ من شهر<sup>(١٩)</sup>، وسأتي على تفصيلها كما يأتي :

**اولاً: الصلاة:** إن كل اتصال روحي بالله، لالتماس خير منه أو لتسبيحه أو لشكره أو للتواضع امامه ، يعد صلاة ، سواء كانت مشتركة أو خاصة شفوية أو عقلية<sup>(٢٠)</sup>.

والصلاة في العهد الجديد هي العلاقة الحية بين أولاد الله وابيهم الذي لا حد لصلاحه، وابنه يسوع والروح القدس، والصلاة مسيحية بكونها مشاركة في المسيح وتمتد إلى الكنيسة التي هي جسده، وأبعادها هي أبعاد محبة المسيح، والصلاة صفه يعيشها جمهور من الابرار في كل الديانات ، والله في العهد الابدي، يدعو دائماً إلى الصلاة اليه<sup>(٢١)</sup>.

والصلاة هي رفع النفس نحو الله او التماس الخيرات الصالحة من الله ، وقد تعلم ابن الله ، الذي صار ابن البتول ، الصلاة بحسب قلبه البشري ، فقد تعلم صيغ الصلاة من امه التي كانت تحفظ كل عظام القدير وتتأمل فيها بقلبها ، وهو صلى في الكلمات والايقاعات التي كانت لصلاة شعبه في مجمع الناصرة وفي الهيكل ، وكانت صلواته تتبع من معين سري أخر كما قال بذلك يسوع : ((لماذا كُنتمَا تطلبانني؟ ألم تعلمَا أَنَّهُ ينبغي أن أكون في مَا لأبي؟ ، فلم يفهما الكلام الذي قاله لهُمَا ، ثُمَّ نَزَلَ معهُمَا وَجَاءَ إِلَى الناصرة وكان خاضعاً لهُمَا ، وكانت أُمُّهُ تُحَفِّظُ جميع هذه الامور في قلبها ، واما يسوعُ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ فِي الْحِكْمَةِ وَالْقَامَةِ وَالنَّعْمَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَالنَّاسِ))<sup>(٢٢)</sup>.

وكان يسوع ذات يوم يصلي في موضع ما، فلما فرغ قال له احد تلاميذه : ((يارب علمنا أن نصلي كما عَلَّمْ يُوْحَنَّا ايضاً تلاميذه))<sup>(٢٣)</sup> ، أوليس حين يعاين تلميذ المسيح معلمه يصلي يرغب هو في ان يصلي؟ فيستطيع ان يتعلم ، واحتفظوا عن المسيح بصلاتين ، وكل واحدة تبدأ بالشكر، وعندما انت الساعة التي يتم فيها يسوع محبة الاب ، ابدى عمق صلواته البنوية قبل ان يسلم ذاته بحرية<sup>(٢٤)</sup>، ((يا أبتاه ... لا تكن مشيئتي بل مشيئتك))<sup>(٢٥)</sup>.

وصلاة يسوع التي يؤديها مراراً في الخلوة سرّاً، تقتضي مطابقة محبة لمشيئة الأب حتى الصليب، وثقة مطلق بالاستجابة لها ، ويؤمن يسوع تلاميذه في أن يصلوا بقلب نقي، وإيمان حي مثابر ، وجرأة بنوية، وهو يدعوهم إلى السهر ، وإلى أن يقدموا لله طلباتهم باسمه ، ويسوع يستجيب هو نفسه الصلوات التي توجه إليه<sup>(٢٦)</sup>.

وهناك صلاة يكشف لنا الإنجيل كيفيتها هي صلاة مريم وشفاعتها في الإيمان: ففي

ويجب التمييز بين صلاة المتفرغ للعمل وبين الراهب المتفرغ للعبادة ، فالأول يشتغل طول النهار فيتمسك بصلاته الفردية باي وقت يريد ، والثاني الراهب الذي يعيش بدير معزول يقيم صلواته واكثر ويؤدونها بعمق<sup>(٢٢)</sup>، مستدلين برسالة بولس : ((أصلي بالروح ، وأصلي بالذهن أيضاً ، أرثّل بالروح ، وأرثّل بالذهن أيضاً))<sup>(٢٣)</sup>.

وعن كيفية الصلاة ومكانها : فالصلاة تكون فردية او جماعية في اي مكان الفردية (البيت – العمل – السيارة- المدرسة- او اي مكان اخر)، والصلاة الجماعية تكون في اجتماع المؤمنين في الكنيسة.

ولا يوجد شروط للصلاة مثل غسل اليدين او عدد ركعات ، لكن دون اهمال الشكل الخارجي ، فالله يريدنا انقياء من الداخل ، كي يُسر بصلواتنا .

ولا يوجد وقت للصلاة او وجهه معينه، بل هي طابع تنظيمي ، والكنيسة بدورها تحدد وتنظم اوقات للمؤمنين للاجتماع للصلاة، والكاثوليك يؤمنون بان الله غير مقيد بوقت ولا بمكان وهو يصغي لمؤمنيه في أي وقت ويطلبونه ويسألونه، مصلين له بحمد وشكر واکرام رافعين اليه تضرعاتهم ، ويصلي المؤمنون بكل الاتجاهات ، والله يقبل صلواتهم، إن كانت نابعة من قلوب طاهرة و عقول نقية .

واهتمام الكاثوليك بالصلاة اهم من اهتمامهم بالصوم ، وليس للصلاة ترتيب خاص ، وإنما أذعية تختلف من مكان إلى مكان ، وغاية ما يلزم أن تحويه أن تكون على نسق الصلاة

قانا تسأل أم يسوع ابنتها لأجل احتياجات وليمة عرس ، علامة وليمة أخرى هي وليمة عرس الحَمَل الذي يُعطي جسده ودمه عن طلب الكنيسة عروسه ، وحين العهد الجديد، عند الصليب، استُجيبت مريم بكونها المرأة حواء الجديدة ، «أم الأحياء» الحقيقية ، لذلك إن نشيد مريم: «تعظم نفسي الرب» هو في أن واحد نشيدُ والدة الإله ونشيد الكنيسة<sup>(٢٧)</sup>.

وفي يوم العنصرة أفيض روح الوعد على التلاميذ الذين ((كانوا يُواظبون بنفس واحدٍ على الصلاة والطبابة ، مع النساء ، ومريم ام يسوع ، ومع إخوتها))<sup>(٢٨)</sup>، والروح الذي يُعلم الكنيسة ويذكرها بكل ما قال يسوع، سينشئها أيضاً على حياة الصلاة<sup>(٢٩)</sup>، وتكون الصلاة على شكل مباركة وعبادة كما يأتي:

١- المباركة: تُعبر عن الحركة العميقة للصلاة المسيحية ، أي أنها لقاء بين الله والإنسان فيها يتنادى ويتحد عطاء الله وقبول الإنسان ، وصلاة المباركة هي جواب الإنسان عن عطايا الله ، وتُعبر عن هذه الحركة صيغتان أساسيتان: فحيناً ترتفع يحملها المسيح في الروح القدس نحو الأب (فبباركاه لأنه يباركنا) ، وحيناً تلتمس نعمة الروح القدس الذي بالمسيح ينزل من عند الأب (فهو الذي يباركنا)<sup>(٣٠)</sup>.

٢- العبادة: هي الموقف الأول للإنسان المعترف بأنه خليفة أمام خالقه. إنها تشيد بعظمة الرب الذي صنعنا، وبقدرة المخلص الذي يحررنا من الشر إنها سجودُ الروح أمام «ملك المجد» وصمتُ الاحترام أمام الله «الأعظم على الدوام». إن عبادة الله المثلث التقديس، والمحبوب فوق كل شيء، تُخزينا بالتواضع، وترسخ ابتهالاتنا<sup>(٣١)</sup>.

الربانية التي قدمها لهم المسيح وهي : أبانا الذي في السموات ، ليقُدس اسمك لملكوتك ، لتكن مشيئتك كما في السماء كذلك على الأرض ، خبزنا كفافنا أعطنا كل يوم ، واغفر لنا خطايانا لأننا نحن أيضا نغفر لكل من يذنب إلينا ، ولا تدخلنا في تجربة ، ولكن نجنا من الشر (٣٤).

والمسيحيون مدعوون للصلاة في كل حين: (( صلُّوا بلا انقطاع )) (٣٥) ، لكن لهم رسمياً رتبة صلاة: صباحا ومساءً ، ويوم الأحد ، يوم انبعث المسيح حيا من بين الأموات ، يحتفلون بالقداس.. وللرهبان خمس اوقات صلاة تهدف الى تعميق معانيها وأبعادها في حياة المؤمنين ، لتغدو ينبوع حياة لهم ، ولتُصيِّر حياتهم صلاة دائمة (٣٦).

و(صلاة الكنيسة تُجل وتكرم قلب يسوع كما أنها تدعو اسمه القدوس ، إنها تعبد الكلمة المتجسد وقلبه الذي تقبل الطعن لأجل خطايانا ، محبة للبشر ، وتحب أن تسير على درب الصليب وراء السيد المسيح ، والمحطات من دار الولاية إلى الجلجلة وإلى القبر تكون إيقاعات مسيرة يسوع الذي اقتدى العالم بصليبه المقدس) (٣٧).

وتقسم الصلاة بتعابيرها الى :

الصلاة الشفوية : يخاطب الله الإنسان بكلامه ، الذهني أو الصوتي تتخذ صلاتنا كينونة لها ، ولكن الأهم هو حضور القلب لذلك الذي نكلمه بالصلاة «الاستجابة لصلاتنا تتعلق لا بكمية الكلام وإنما بحرارة نفوسنا». وهي مُعطى لا بد منه للحياة المسيحية، إن التلاميذ الذين اجتذبتهم صلاة معلمهم الصامتة قد لفتهم هو

صلاة شفوية هي «الأبانا»، ويسوع لم يصلِّ الصلوات الليتورجيا في المجمع فحسب، وإنما نراه في الأناجيل يرفع صوته ليُعبر عن صلته الشخصية (٣٨).

التأمل : هو سعي الذهن إلى إدراك الحياة المسيحية ، لماذا هي ، وكيف هي ، حتى يعتنق ما يطلبه الرب ويستجيب له ، ويجب لذلك انتباه ليس من السهل ضبطه ، ويستعين الإنسان عادة بكتاب ، والكتب متوفرة للمسيحيين هي من الكتب المقدسة ، إلى الإنجيل بنوع خاص ، إلى الأيقونات المقدسة ، والنصوص الليتورجيا اليومية أو الموسمية ، وكتابات الآباء الروحيين ، والمؤلفات الروحية ، وكتاب الخلق الكبير والتاريخ ، وصفحة «حاضر» الله. التأمل في ما نقرأ يقود إلى تملكه بمقابلته مع الذات. وهنا كتاب آخر مفتوح ، إنه كتاب الحياة. فنعبر من الفكر إلى الواقع ، فنكتشف فيه بمقياس التواضع والإيمان والحركات التي تختلج من القلب ونستطيع تمييزها. والمقصود أن نعمل الحقيقة لنبلغ النور: «يا رب ، ماذا تريد أن أفعل؟» (٣٩).

واضيف ان من الاعمال المتميزة المسبحة الوردية وكلمة مسبحة تعني إكليل من الورد ، وقد كشفت الام مريم العذراء للعديد من الاشخاص بأن كل مرة يتلون بها صلاة «السلام عليك يا مريم..» فإنهم يهدونها وردة جميلة ، وصلاة المسبحة الوردية بهذا شكلها قدمها الدومينيكا عبد الأحد ، الذي اعطتها إياه العذراء مريم المباركة كوسيلة لتحويل الخطأة ، سلاحاً قوياً ضد الشر ، ولدعوتنا للسلام الحقيقي عن تغيير القلب (٤٠).

ومن انواع الصلاة:

صليتم فصلوا هكذا : ابانا الذي في السموات ليتقدس اسمك ، ليأتي ملكوتك ، لتكن مشيئتك ، كما في السماء كذلك على الارض ، خبزنا كفانا ، أعطنا اليوم ، واغفر لنا ذنوبنا كما نغفر نحن أيضا للمذنبين إلينا ، ولا تدخلنا في تجربة ، لكن نجنا من الشرير لان لك المُلك والقوة والمجد إلى الابد: أمين)).

والتسبيح او الترنيم هو اقرب أجزاء العبادة للصلاة ، إذ يكون الاعتراف بأعمال الله وبطبيعته ، وان الصلاة هي في حد ذاتها تسبيح ومعظم الصلوات التي ذُكرت في العهد الجديد تحمل معها عنصر التسبيح (٤٦) .

**ثانياً: الصيام:** هو الامساك الكلي أو الجزئي عن كل طعام او شراب مدة من الزمن وهو دائما الى جانب الصلاة والصدقة ، واوصى به اباء الكنيسة والكنايس توصي به خصوصا عند الاستعداد للاعياد والاحتفالات الكبرى(٤٧) .

وقد ارتبط الصوم في ممارسة الكنيسة الاولى بالحرمان في المأكُل والحاجات لمساعدة الآخرين بما يتم توفيره ، وبالتماس إرادة الله بممارسته مقرونًا بالصلاة(٤٨) .

والصيام لم يكن فرضا باستثناء اسبوع الالام الذي يسبق القيامة ، وعشية الاحتفال بذكرى دفن المسيح ، وقد بدأت تتعدد قواعد الصوم ، وعادة الصيام والصلاة يوم الاربعاء والجمعة من كل أسبوع كذكر للفصح وشيئا فشيئا اصبحت قاعدة عامة(٤٩) .

وفي الممارسات الاولى ، كان الصوم يتم لثلاثة ايام قبل عيد الفصح ، وتحول الصوم الى ممارسة تهيئ المؤمن للمشاركة في العيد ، ومع الوقت امتد ليصير (٦ اسابيع ) قبل الاسبوع

١- صلاة الشكر : وفيه شكر الله الاب على العجائب التي صنعها في المسيح من اجل البشر ، وتختلف صلاة الشكر باختلاف الازمنة والاعياد(٤١) .

٢- صلاة عقلية : عبارة مرادفة لكلمة تأمل وتدل على الصلاة التي تغلب فيها العواطف ، وتوحيداً للفضائل الالهية ، وفي هذه الحال ، يكون التأمل المرحلة الافتتاحية للصلاة ، وتكون الصلاة العقلية مرحلة نضوجها(٤٢) .

٣- صلاة الغروب : صلاة كانت تتلى في المساء لمناسبة إضاءة المصابيح ، عند اليهود وفي الكنائس الشرقية .

٤- صلاة النوم : الساعة الاخيرة من الساعات ، تتلى بعد العشاء وقبل الرقاد .

٥- صلاة يسوع : هذا النوع من الصلاة ، وهو منتشر بين المسيحيين الشرقيين ويتضمن تكراراً لاسم يسوع بلا ملل ، ينتمي إلى النسك الشرقي والتقليد الترويضى والتصوفى ، وهناك صلوات أخرى مثل صلاة التقدمة ، قسم من اقسام القداس ، ويقرب فيه الكاهن لله الخبز والخمر اللذان سيقدمهما ، وتسمى ايضا صلاة الخضوع(٤٣) .

٥- صلاة الشفاعة: صلاة يرفعها أحد الاحباء لصالح غيره من الاحباء ، أو يرفعها أحد الطوباويين في السماء لصالح أعضاء الكنيسة المجاهدة(٤٤) .

٦- الصلاة الربية: تتفق الكنائس على الصلاة الربانية كما قال المسيح(٤٥): (( إذا

العظيم الذي يسبق الفصح ، ليلبلغ ٧ اسابيع ، يصام فيها الى الظهر من منتصف الليل السابق بانقطاع كلي عن الطعام والشراب<sup>(٥٠)</sup>.

والصوم الكبير : فترة روحية مكثفة ، كانت فترة الصوم الكبير منذ قديم الزمان ولا زالت فترة تمتاز بكثافة روحية وممارسات دينية خاصة وجهد كبير يقوم (إصلاح) المسيحيين الروحية ، وهو اربعون يوماً تبتدئ يوم الاثنين من الاسبوع الاول عند الكنائس الشرقية ويوم الاربعاء عند الكنائس الغربية ، ينصرف فيها المسيحي الى التوبة ، بالصوم استعداداً لأعياد الفصح<sup>(٥١)</sup>.

وهدف الصوم الكبير : يمارسه المسيحيون بحماس لتحقيق فيهم العبور من الموت إلى الحياة من<sup>(٥٢)</sup>، ((عبودية الفساد إلى خُرَيْبَةِ مَجْد أولادِ الله ))<sup>(٥٣)</sup>.

وكل المناسبات من اعياد تسبق بصيام ومن هذا، صيام باعوثاً ، وهو صوم وتوبة وصلاة مدة ثلاث ايام اقتداء باهل نينوى ليكف عنهم الطاعون، وكذلك بسبب توبة اهالي نينوى، والسبب الاخر الى خلاص العذارى في دير قرب نينوى من امير المنطقة الوثني وارسل جنود ليحملوهن اليه وعندما وصلهن النبا ، قضين ليلتهن بالصلاة والصوم ، فما كان الا ان مات الامير في الليلة نفسها ، ولا يزال هذا الصوم الى الان من كل عام ثلاثة ايام السابق للصوم الكبير بثلاثة اسابيع و وان يقبلوا على الكنائس بقلوب منسحقة ويبتهلوا الى الله لنيل الرحمة<sup>(٥٤)</sup>.

وتحرم الكنائس عقد الزواج في ايام الصوم الكبير الذي تحسب من جمعة البياض إلى الاحد، ومن بدء صوم الميلاد إلى ما بعد (عيد

الغطاس) إلا اذا اقتضت الضرورة فيرخص لهما الاسقف ، ويكون العقد سراً لا علناً<sup>(٥٥)</sup>.

**ثالثاً: الحج:** هو الرحلة الى مرقد قديس أو زيارة مكان مقدس آخر ، ويتم ممارسة هذا الطقس لدوافع مختلفة ، فهي لأجل الحصول على المساعدة الروحية أو لأجل القيام بصيام الت شكر أو القيام بفعل تكفيري، وبذلك يكون الحج بحثاً عن الله ، ولقاء معه في إطار عبادة<sup>(٥٦)</sup>.

اي هو زيارة مكان أو الطريق الذي سار به المسيح، أثناء الصلب والجلد ، في المناطق التي يقوم فيها اديار، تكون دعوة هذه الجماعات أن تعزز المشاركة في صلاة الساعات على المؤمنين، وأن توفر العزلة الضرورية لصلاة شخصية أقوى، أما الحج فيذكر بمسيرتنا على الأرض نحو السماء. وهو تقليدياً زمن لتجدد الصلاة بقوة ، والمعابد هي، بالنسبة إلى الحجاج الساعين إلى بناييعهم الحية، أماكن استثنائية ليعيشوا «كنسياً» أنماط الصلاة المسيحية<sup>(٥٧)</sup>.

رابعاً : الزكاة : (وهي العشر، وتخصص للفقراء واعمال الاحسان وممكن القيام بها مباشرة أو من خلال جمعيات خيرية)<sup>(٥٨)</sup>، وجاء في العهد القديم عن الزكاة: ((لاتكن يدك مبسوطة للأخذ مقبوضةً عن العطاء))<sup>(٥٩)</sup>، ومن اسمائها أعمال الرحمة ، أو رحمة الله ، وجاء في انجيل متى : ((مَنْ سَأَلَكَ فَأَعْطِهِ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْتَرِضَ مِنْكَ فَلَا تُرَدَّهُ ))<sup>(٦٠)</sup>، وجمع العطايا كان يمثل عنصراً اساسياً في العبادة الكنسية ، فالسقاء هو جزء من خدمة الله<sup>(٦١)</sup>.

وارتبط الصوم والصلاة والصدقة معا في العهد القديم والجديد ، والمقصود بالصدقة أو العطاء هو العطف على الفقير بطريقة عملية، كما قال يسوع : ((مغبوط هو العطاء أكثر من الاخذ))<sup>(٦٢)</sup>، والعطاء يعد انتصارا على الفقر، الذي هو أصل الشرور<sup>(٦٣)</sup> .

## المطلب الثالث/ الاعياد والمناسبات الدينية :

وفيه توضيح الاعياد المهمة كما يكون العيد خاضع للتقويم الطقسي ووفق ازمته خاصة كما يأتي:

العيد : هو ابتهاج ديني إكراماً لله او للقديسين ، وتقسم الاعياد الى:

عيد بطالة : اي يجب فيه الكف عن العمل المحرم وحضور القداس.

عيد ثابت : وهو العيد الذي لا يتغير تاريخه في التقويم الكنسي.

عيد غير ثابت : عيد يتغير تاريخه ، حسب تاريخ عيد الفصح<sup>(٦٤)</sup>.

وتقسم الاعياد الى نوعين:-

- اعياد سيديّة كبرى : وتسمى سيديّة

لعلاقتها بالسيد المسيح وسريّ التجسد والفداء ،

وهي خمسة اعياد عيد الظهور الالهي (٨ ايام)

وعيد القيامة (٥٠ يوم) وعيد التجلي (٣ ايام) ،

وعيد الانتقال (٩ ايام) وعيد الصليب (٧ ايام) ،

وتتميز الاعياد انها تقع دائما يوم الاحد ، ماعدا

عيد الظهور فانه ٦ كانون الثاني ، وتتميز هذه

الاعياد بفترات صوم تسبقها واسابيع تذكارية

تتبعها<sup>(٦٥)</sup> .

- والاعياد السيديّة الصغرى : والتي هي

تذكرات للسيد المسيح وسريّ التجسد والفداء ، ولكنها لا تشكل أزمنة خاصة : مثل ( جميع ايام الاحاد ، وعيد الصعود، وعيد الثالوث الاقدس، وعيد تقدم المسيح إلى الهيكل) ، والاعياد المريمية مثل(البشارة - ميلاد العذراء - الحبل بلا دنس)، واعياد الصليب الثلاثة المختلفة عن ارتفاع الصليب<sup>(٦٦)</sup>.

### وتكون كما يأتي:

١- عيد القيامة: تعود جذور هذا الاحتفال

الى يوم الاحد من كل اسبوع ، فهو يوم الرب وفيه يكسر الخبز ويشرب من عصير الكرمة،

ويكون الصوم قبل العيد إذ يكون الصوم من يوم الاحد إلى اربعين يوماً ، استناداً لصوم المسيح،

والبعض يعده خمسين يوماً . وارتبط عيد الفصح بأحد القيامة ، والاحتفال به يكون تقليدياً

رسمياً سنوياً، من (سنة ١٨٠ م) ، وثبت أكثر في مجمع نيقية (سنة ٣٢٥ م) ، وكان بدعوه

من الامبراطور قسطنطين ، وقرر المجمع ان يكون الاحتفال به بين ليلة ١٤ - للقمر وخلال

الاسبوع الثالث ، الذي فيه الاعتدال الربيعي . والاعتدال الربيعي هو في (٢١ اذار) ، ويكون

عيد الفصح بين (٢٢ اذار و٢٥ نيسان) ، ويتكفل الصوم الكبير باحتفال المسيحيين بقيامة

المسيح من بين الاموات، اي انتقاله من الموت الى الحياة ، ويردد فيه صلوات كثيرة<sup>(٦٧)</sup> .

وعيد القيامة ، وزمن القيامة وفيه:

خميس الاسرار: الخميس الذي يسبق

عيد الفصح ، وفيه يقام ذكر تأسيس سرّ القربان،

وفيه تكرر الزيوت المقدسة<sup>(٦٨)</sup> .

سبت النور: وهو اليوم الذي يلي الجمعة العظيمة الذي فيه صُلب يسوع ومات ودُفن، وكان النور يخرج من القبر، نور القيامة والحياة، فهو نور العالم، لهذا يقرعون اجراس(\*\*\*)الفرح ظهر سبت النور، لكي يدلُّوا قبل احد القيامة، على بزوغ نور المسيح من القبر<sup>(٦٩)</sup>، ومراسيم عشية عيد القيامة في كنيسة المشرق تكون الطقوس كما يأتي:

( صلاة المساء ) وبعدها:

١- المزامير

٢- قراءات الكتاب المقدس

٣- طواف من البيما (\*\*\*)الى باب المذبح. وهناك اختلاف بين الكنائس في التقويم ويكون عيد القيامة حسب عملية حسابية متفق عليها بين الكنائس<sup>(٧٠)</sup>.

٢- الميلاد في ١٢/٢٥، احتفال بميلاد المسيح نور العالم، انشئ في روما حوالي (عام ٣٣٠م)، وحدد تاريخه ليحل محل عيد الشمس الذي كان عند الوثنيين، وهو يوم انقلاب شتوي<sup>(٧١)</sup>.

٣- الدنح أو الغطاس ١/٦، يوم ظهور المسيح للعلن وعماده، وبداية رسالته : الله ابوكم وانتم اخوة ((توبوا وأمنوا بالإنجيل))<sup>(٧٢)</sup>، والمعنى اللاهوتي لهذا العيد، بدء عند ظهور يسوع المسيح في العالم يوم اعتماده في نهر الأردن من يد يوحنا المعمدان له وافتتاح السماء فوقه ونزول الروح القدس عليه (في الغرب عيد ظهوره المثلث عند اعتماده وفي عرس قانا وعند سجود المجوس) وتقديم الأب الذي أعلن هذا هو ابني الحبيب الذي به سررت، الأسباب التاريخية: كان (يوم ٦ كانون الثاني)

مكرساً في مصر وفي الجزيرة العربية قديماً لإقامة الاحتفالات بمناسبة الانقلاب الشتوي، إكراماً للشمس المنتصرة على فترة الظلام وازدياد نورها، حاولت شيعة الغنوصيين منذ (عام ١٢٠ - ١٤٠م) تعميذ هذا العيد وجعله مسيحياً، كما يقول القديس كليمانز السكندري نحو (سنة ٢٠٠م)، وترتيلة الطقسية: كلكم انتم الذين اعتمدتم بالمسيح، لبستم المسيح من الماء والروح، تكلموا معه في منازل السماء<sup>(٧٣)</sup>.

٤- صعود المسيح الى السماء : بعد القيامة

بـ ٤٠ يوم، يحتفل بصعود المسيح للسماء، وبه فتحت ابواب السماء امام المؤمنين، ان ساروا على خطاه، ويسمى شعبياً (عيد الرشيش) إذ يرشون على بعضهم الماء حتى لا يطول الغياب<sup>(٧٤)</sup>.

٥- عيد الروح القدس : (١٠ ايام) بعد

الصعود وتذكار حلول الروح القدس على المؤمنين، وولادة الكنيسة خلال الارسال للتبشير بكل اللغات ولكل الشعوب كما قال المسيح : ((اذهبوا إلى العالم أجمع وَاكْرزُوا بِالْإِنْجِيلِ لِلخَلِيقَةِ كُلِّهَا))<sup>(٧٥)</sup>.

٦- عيد تهنئة العذراء مريم : ثاني يوم عيد

الميلاد (١٢/٢٦)، وهي عادة شرقية لتهنئة الام بمولدها الجديد.

٧- عيد انتقال مريم الى السماء: (٨/١٥)،

وهو عيد رقاد مريم وانتقالها إلى السماء لتشارك بمصير ابنها، وهو امتياز مُجدت بفضلها، في نفسها وجسدها، دون ان تنتظر القيامة العامة، وهو عيد دخولها في المجد السماوي<sup>(٧٦)</sup>، وفي الطقس البيزنطي، ترنم صلوات (باراكليسي) إكراماً لوالدة الاله في كل مساء في كل مساء

من (١ إلى ١٤ اب) (٧٧).

والدة الامبراطور قسطنطين و في ( سنة ٣٣٠م ) ، وكذلك اشارة الصليب اي الحركة التي يقوم بها المسيحي على نفسه ، تأكيد على ايمانه بصليب المسيح ، فيلمس بيده على التوالي جبهته و صدره وكتفيه ، فيرسم على نفسه صورة الصليب (٨٣).

### الاسبوع المقدس

أ- أحد الشعانين (الشعانين) ، هو الاحد الذي ينتهي به زمن الصوم و يبدأ أسبوع الآلام و أحد الفصح و القيامة ، واصل الكلمة (هوشعنا) ، اي يارب خلّص ، و في هذا اليوم يتذكر المؤمنون مسيرة التلاميذ في موكب المسيح عندما دخل اورشليم ، حملوا سعف النخيل و الزيتون و فرشوا ثيابهم على الارض ، وركب يسوع حمارا لا فرساً ، و هتف له الجموع هوشعنا اي (يارب خلّص) ، فهم يعدون يسوع الملك المخلص من سلطة الرومان و يحطم الاعداء ، و يسير المحتفلون بعيد الشعانين في طوائف مع الاطفال (٨٤).

ب- الاستعداد القريية للعماد (الاثنين-الجمعة).

ت- اربعاء الاسبوع المقدس ، عشية خميس الفصح .

ث- خميس الفصح- عشية جمعة العظيمة:-

١- صلاة المساء لهذا اليوم نفس صلاة الأيام البسيطة خلال الصوم.

٢- رتبة غسل أرجل التلاميذ.

٣- القداس الفصحي.

٤- سهرة الآلام.

د- جمعة الآلام: عشية سبت النور (٨٥).

٨- عيد الصليب: (٩/١٤) ، هو اكرام عود صليب المسيح ، و هذه الخشبة ذخيرة مباركة للمسيحيين و علامة محبة المسيح لهم (٧٨).

ويتخذ المسيحيون الصليب Cross رمزاً للمسيحية و تعبيراً عن عملية الفداء التي قام بها المسيح عند صلبة ، مضحياً بنفسه من اجل خلاص البشر و رفع كابوس الخطيئة الاصلية عن كاهل البشر الذي سببه عصيان آدم و سقوطه ، و كذلك من اجل مصالحتهم مع الله فينتقل الانسان نتيجة لعملية الفداء هذه من عبودي الناموس إلى الحرية التي يهبها له المسيح أي ما يسمى بالنعمة Grace ، أو كما يقول الرسول بولس (( لستم تحت الناموس ، بل تحت النعمة ، و بالنعمة أنتم مبررون )) ، و يعد المسيحيون عملية الصلب تعبير عن محبة الله للبشر (٧٩).

و الصليب هو الرمز الاساسي في المسيحية ، ففي الامبراطورية الرومانية كان المجرمون يعاقبون بالصليب ، فعقيدة الصليب هي عقيدة الصلب و الفداء ، و بسبب ذلك اصبحت علامة الصليب رمزاً للمسيحية (٨٠) ، فقد ورد عن المسيح قوله : (( إن أراد أحد أن يأتي ورائي فلينكر نفسه و يحمل صليبه و يتبعني )) (٨١) ، و معنى حمل الصليب عندهم هو الاستهانة بالحياة و الاستعداد للموت في أشنع صورته ، أي صلباً على خشبة كما يُفعل بالمجرمين و الاثمين ، و بذلك قويت فكرة تقديس الصليب بعد صلب عيسى (٨٢).

و وجود الصليب هو عيد طقسى يُحيي ذكرى وجود الصليب عن يد القديسة هيلانه ،

## الخاتمة

ويمكن تلخيص الاعياد والعبادات على انها احتفالات كنسية تُقام على اسس ليترجيا مرتبة ومهندمة بأجواء ، الغاية منها تقديس يسوع والقديسين وكذلك تقوية الايمان في قلوب المؤمنين وفق طقوس جماعية أو فردية.

## الهوامش والمصادر

- (٩) ينظر : معجم الايمان المسيحي ، ص ٣٣٩ .
- (١٠) انجيل لوقا ، اصحاح ١ ، فقرة ٢٦-٣١ .
- (١١) انجيل لوقا ، اصحاح ١ ، فقرة ١٠-٢٥ .
- (١٢) انجيل لوقا ، اصحاح ١ ، فقرة ٢٦-٥٦ .
- (١٣) انجيل لوقا ، اصحاح ١ ، فقرة ٥٧-٦٨ .
- (١٤) انجيل متى ، اصحاح ١ ، فقرة ١٨-٢٥ .
- (١٥) ينظر : معجم الايمان المسيحي ، ص ٣٧٢ .
- (١٦) ينظر : المصدر نفسه ، ص ٩٨ .
- (١٧) معجم الايمان المسيحي ، ص ٤٢٨ .
- (١٨) المصدر نفسه ، ص ٣١٩ .
- (١٩) ينظر : مقارنة الاديان المسيحية ، احمد شلبي ، ص ٢٣٥ ؛ قاموس المصطلحات الكنسية ، القمص تادرس يعقوب ملطي ، ص ١٨ .
- (٢٠) ينظر : معجم الايمان المسيحي ، ص ٢٩٨ .
- (٢١) ينظر : التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية ، عربيه عن الطبعة اللاتينية الاصلية ، المتروبوليت حبيب باشا ، المطران كيرلس سليم بسترس ، المطران ، المطران بوحنا منصور ، الاب حنا الفاخوري ، دار الفاتيكان للنشر ، حاضرة الفاتيكان ، ١٩٩٧م ، الترجمة الى العربية : المكتبة البوليسية - جونييه ، لبنان ١٩٩٩م ، ج ٤ ، ص ٥٣ .
- (٢٢) انجيل لوقا : اصحاح ٢ ، فقرة ٤٩-٥٢ .
- (٢٣) انجيل لوقا ، اصحاح ١١ ، فقرة ١ .
- (٢٤) ينظر : التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية ، ج ٤ ، ص ٥٨ .
- (٢٥) انجيل لوقا ، اصحاح ٢٢ ، فقرة ٤٢ .
- (٢٦) ينظر : التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية ، ج ٤ ، ص ٦١ .
- (٢٧) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٦١ .
- (٢٨) اعمال الرسل ، اصحاح ١ ، فقرة ١٤ .
- (٢٩) ينظر : التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية ، ج ٤ ، ص ٦١ .
- (٣٠) ينظر المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٦٢ .
- (٣١) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٦٢ .
- (٣٢) ينظر : مجلة بين النهرين عدد ٧٩ لسنة ١٩٩٣م ، ص ٥٧ ، مطبعة الاديب ، بغداد .
- (٣٣) الرسالة الاولى الى كورنثوس ، اصحاح ٤ ، فقرة ١٥ .
- (٣٤) ينظر : مقارنة الاديان المسيحية ، احمد شلبي ، ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .
- (٣٥) الرسالة الاولى الى تسالونيكي ، اصحاح ٥ ، فقرة ١٧ .
- (٣٦) المسيحية والاسلام ، العقيدة والممارسات والاعياد ، المطران لويس ساكو ، كركوك ٢٠١٢م ، ص ١١ .
- (٣٧) التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية ، ج ٤ ، ص ٦٨ .
- (٩) الطقس : مجمل الصيغ الليترجية الخاصة بالكنيسة او منطقة من المناطق والطقوس مثل البيزنطي والطقس القبطي . معجم الايمان المسيحي ، الاب صبحي حموي اليسوعي ، اعاد النظر فيه الاب جان كوربون ، دار المشرق بيروت ، ط ٢ ، ١٩٩٤م ، ص ٣٠٩ .
- (١) ينظر ، مقارنة الاديان ، الدكتور احمد شلبي ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٩٨م ، ص ٢٤٣ .
- (٢) ينظر : قاموس المصطلحات العربية في اللغة والادب ، مجدي وهبة وكامل المهندس ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٨٤م ، ص ٦٩ .
- (٣) معجم الايمان المسيحي ، ص ٢٨٣ .
- (٤) د. جاك اسحق : ولد في الموصل ١٩٣٨م ، صاحب مجلة (نجمة المشرق) ، وصاحب امتياز مجلة النهرين الصادرتين في بغداد ، وصاحب امتياز في معهد مار يوحنا الكهنوتي ١٩٦٢م ، رسم كاهنا في سنة ١٩٦٣م وفي عام ١٩٦٧ دخل المعهد الشرقي في روما ونال الدكتوراه في العلوم الدينية الشرقية ، قسم الطقوس (الليتورجيا) ، نشر اطروحة الدكتوراه باللغة الفرنسية (رتبة الغفران في كنيسة المشرق) ، وعمل استاذاً في كلية بابل للفلسفة واللاهوت ببغداد ، وفي جامعة الروح القدس بلبان . ينظر : العبادات في الاديان السماوية ، عبد الرزاق رحيم صلال ، الاوائل ، ط ١ ، ٢٠٠١م ، ص ١٥٥ .
- (٤) ينظر : موسوعة الاديان المبسرة ، دار النفائس ، اللجنة المشرفة (احمد عروموش - اسعد السحمراني - محمد الاسكندراني) ، ط ١ ، ٢٠٠١م ، بيروت - لبنان ، ص ٣٠٧ ؛ معجم الايمان المسيحي ، ص ٢٧٢ .
- (٥) ينظر : معجم الايمان المسيحي ، ص ٢٧٩ .
- (٦) ينظر : ملزمة المطران جاك لسنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ الفرض الإلهي للكنائس الشرقية .
- (٧) ينظر : معجم الايمان المسيحي ، ص ١٥٢ .
- (٨) ينظر : ملزمة المطران جاك اسحق لسنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ الفرض الإلهي للكنائس الشرقية .

- (٣٨) ينظر: المصدر نفسه ، ج ٤، ص ٧١-٧٢.
- (٣٩) التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية، ج ٤، ص ٧٢.
- (٤٠) ينظر: تأملات في أسرار المسيحية الوردية، الطباعة في اوكلندا- نيوزيلندا، ٢٠١٢م، ص ١.
- (٤١) معجم الايمان المسيحي، ص ٢٩٩.
- (٤٢) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٢٩٩.
- (٤٣) المصدر نفسه، ص ٢٩٨.
- (٤٤) معجم الايمان المسيحي، ص ٢٨٤.
- (٤٥) المصدر نفسه، ص ٢٩٩.
- (٤٦) ينظر: موسوعة اباء الكنيسة، المحرر المسؤول عادل فرج عبد المسيح، دار الثقافة، ط ٢، القاهرة، ص ١٩٥.
- (٤٧) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٣٠٢.
- (٤٨) ينظر: موسوعة الاديان الميسرة، دار النفائس، ص ٣٤١.
- (٤٩) ينظر: موسوعة اباء الكنيسة، ص ١٧٩.
- (٥٠) ينظر: موسوعة الاديان الميسرة، دار النفائس، ص ٣٤١-٣٤٢.
- (٥١) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٣٠٢.
- (٥٢) ملزمة المطران جاك لسنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ الفرض الإلهي للكنائس الشرقية.
- (٥٣) رسالة الى رومية، اصحاح ٨، فقرة ٢١.
- (٥٤) ينظر: رتبة باعوثا، يونان نموذج للتوبة، البطريرك لويس روفائيل ساكو، بغداد، ٢٠١٤م، ص ٢.
- (٥٥) مجلة المشرق، مجلة كاثوليكية، بإدارة القديس يوسف، صاحب الامتياز، الاب لويس شيخو، السنة الثامنة عشر (١٩٢٠)، العدد ٤، بيروت، ص ٣١٩.
- (٥٦) معجم اللاهوت الكتابي، الاب كزافييه ليون - دوفور، دار المشرق، مكتبة اسطفان، بيروت - لبنان، ٢٠١٣م، ج ٢، ص ٤٤٦.
- (٥٧) ينظر: التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية، ج ٤، ص ٧٠.
- (٥٨) المسيحية والاسلام، المطران لويس ساكو، ص ١١.
- (٥٩) سفر يشوع بن سيراخ، اصحاح ٤، فقرة ٣٦.
- (٦٠) انجيل متى، الاصحاح ٥، فقرة ٤٢.
- (٦١) ينظر: موسوعة اباء الكنيسة، ص ١٩٧.
- (٦٢) اعمال الرسل، اصحاح ٢٠، فقرة ٣٥.
- (٦٣) ينظر: موسوعة اباء الكنيسة، ص ٢١٢-٢١٣.
- (٦٤) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٣٣٩.
- (٦٥) ينظر: دليل إلى قراءة الكنيسة - الكنائس الشرقية الكاثوليكية: لجنة اشراف بسيادة المطران يوسف ضرغام، مراجعة الاب صبحي حموي اليسوعي، دار المشرق - بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٧م، ص ٣٨-٣٩.
- (٦٦) دليل إلى قراءة الكنيسة - الكنائس الشرقية الكاثوليكية، ص ٣٩.
- (٦٧) ينظر: عيد القيامة، الاب حبيب هرمز، كنيسة مار كوركيس - بغداد، ٢٠٠٠، ص ١٠-١١، المسيحية والاسلام، المطران لويس ساكو، ص ١١، موسوعة الاديان الميسرة، بولس وهبة، ص ٣٩٥.
- (٦٨) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٢٠٧.
- (٦٩) جرس: اله نقر بُرنزية تُستعمل لدعوة المؤمنين أو الرهبان إلى الاشتراك في الاحتفالات الطقسية أو للإشارة إلى بعض ساعات اليوم أو ما يجري في الحياة العلنية من احداث. ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ١٧٣.
- (٧٠) ينظر: موسوعة الاديان الميسرة، جان بول ابو غزالة، ص ٢٩٧.
- (٧١) اليمما: هو قسم من اقسام كنيسة، وتكون في وسطها، وتكون اعلى درجة او درجتين من الصحن، ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ١٢٨.
- (٧٢) ينظر: عيد القيامة، الاب حبيب هرمز، كنيسة مار كوركيس - بغداد، ٢٠٠٠، ص ٢١.
- (٧٣) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٤٩٧.
- (٧٤) انجيل مرقس، اصحاح ١، فقرة ١٥.
- (٧٥) ينظر: ملزمة المطران جاك لسنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ الفرض الإلهي للكنائس الشرقية، معجم الايمان المسيحي، ص ٣١٦.
- (٧٦) ينظر: المسيحية والاسلام، المطران لويس ساكو، ص ١٢.
- (٧٧) انجيل مرقس، اصحاح ١٦، فقرة ١٥.
- (٧٨) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٦٧-٦٨.
- (٧٩) المصدر نفسه، ص ٩٣.
- (٨٠) ينظر: المسيحية والاسلام، المطران لويس ساكو، ص ١٣.
- (٨١) ينظر: اديان البشر، وهدان عويس، دار ازمنة، ٢٠٠٤م، ط ١، ٢٠٠٥م، عمان - الاردن، ص ٤٠.
- (٨٢) ينظر: موسوعة الاديان الميسرة، بولس وهبة، دار النفائس، ص ٣٣٤.
- (٨٣) انجيل لوقا، اصحاح ٩، فقرة ٢٣.
- (٨٤) ينظر: موسوعة العلم والمعرفة الحديثة موسوعة الاديان، النيانة المسيحية، د. وفاء فرحات، ص ١٧٤.
- (٨٥) ينظر: معجم الايمان المسيحي، ص ٣٠٠.
- (٨٦) ينظر: موسوعة الاديان الميسرة، بولس الفغالي، دار النفائس، ص ٤٤.
- (٨٧) ملزمة المطران جاك لسنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ الفرض الإلهي للكنائس الشرقية.

# Rituals and Catholic religious events

**Anwar Karim Saleh**

**University of Baghdad**

The most important thing in the universe is science. I chose religious occasions in the Christian religion of the Catholic community. The research will include three demands from the calendar of worship to festivals and worship. The rituals differ in Christianity in general and in Catholicism in particular, according to the liturgy. Many of the rites are derived from different cultures and differ in different denominations, but the essence is the same, the Latin ritual is more widespread in the world, and the Holy Mass is the most important and most important ritual, alongside rituals related to the stages of human life. which is known secrets of the Church as well as ritual for events and religious feasts.

The rituals of the Church: A group of prayers and prayers are held in ecclesiastical ceremonies and performed by the priest with those who help him in the performance of the sacraments, and from these rituals prostration in front of the temple when entering the church and incense, offering and performing prayers.

The religious ritual (LUTURGY) in the Catholic churches is concerned with: First, all the rituals of worship, collective or individual, imposed by the Church, except the personal prayers performed by the worshiper himself; and secondly, the most important religious rite, in which the object and the worshipers participate.

Religious rituals are sacraments performed by God or the saints, or their images and ammunitions. Religious rituals and ceremonies are performed according to a special liturgical year.

# المهندس السوداني وثنائية خطاب الوحي قراءة نقدية

مصطفى عبد الحسين الفكيكي (\*)

ومفكر هو (محمود محمد طه السوداني) والذي أطلق على أتباعه اسم (الجمهوريين)، تحدث عن خطابين للوحي، الأول وهو الأصل (مكي) والثاني، وهو الفرع، (مدني) كاشفاً عن منطويات كل واحد من هذين الخطابين، مع التمسك بحقيقة وحيانية تقول: إن (الخطاب المكي) يمثل إسلام الفطرة الحنيفية الإبراهيمية، الذي أرسى منذ أربعين قرناً في الكعبة، ركائز عقائد الإسلام الحنيف، في حقوق الإنسان والمساواة والتعاون، والتكافل... وحذر من كل تمييز واستعلاء! إن كان داخل المحركات الإجتماعية، أم أجنبي غربي وافد مغترب، بعد أن تكشفت له حقيقة (النزعة الرأسمالية الجشعة) التي تسرق خيرات الشعوب الغنية والمتخلفة، كما انتقد (الحركة الشيوعية) الداعية إلى الاشتراكية المادية، من غير أن تثبت قدرتها على الإمساك، بمفاتيح العدالة، والإخاء والمساواة والمحبة الحقيقية... أو حماية حقوق الفقراء والمساكين وأبناء السبيل والمستضعفين!.

## المقدمة:

في القارة الأفريقية، حيث يحدث صراع، العقيدة والمذاهب والسياسة، والطرق الصوفية والمستعمر؛ وتحديداً في السودان، البلد الذي شهد في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، ثورة محمد أحمد (مهدي السودان) (ت 1885م)، وأتباعه من الدراويش، المتأججة عام (1881م)، والتي استمرت ضد الجيش البريطاني بعد وفاته، إلى عام (1898م). المهدي الذي ألغى (واقع المذهبية) في هذا البلد، ودعا إلى (وحدة العقيدة والشعب)، من خلال اعتماد (كتابه الراتب) نعم جمهورية السودان التي تَمُور، بعوامل الانتفاض على الواقع السياسي، والاضطراب الديني، بعد أن تحوّلت هذه الساحة إلى مركز تصادم بين (الحركة السيانية أنصار السنة الوهابية) وباقي الحركات، الصوفية والعقدية، حتى أنتجت حركة الصراع في التاريخ المعاصر، منطوقاً جديداً، قاده، رجل علم - مهندس-

(\*) م.م. الجامعة المستنصرية - كلية الآداب

إن مشروع (المهندس السوداني) الفلسفي والإصلاحي العقيدي، يمثل موقفاً مغايراً ، لمواقف (الآراء المغترية زماناً ومكاناً) ، وأعتد التأكيد على العامل الثقافي ، والارتقاء، بوعي انصاره، إلى مستوى سطوع الحقيقة، حقيقة الإسلام المحمدي، في هذه الأزمنة ، بعدّه دين الفطرة ، التي أكملت دورة الديانات الموحدة ، منذ إستقرت حنيقية الخليل (ع) في الكعبة التي بناها آدم (ع)، وصولاً إلى إسلام النبي محمد (ص) وحقيقة مكوناته (المكية) التي تحمل في أحشائها مكونات (الدين الحق) ومبرراته الإنسانية.

أما الخطاب المدني للوحي، فمال فيه محمود محمد طه ، إلى حلول أخرى القصد منها، التغلب على عقبات التطبيق ومنطق التغيير والتطور فكيف نظر (المهندس السوداني) إلى خطاب الوحي؟ والذي دفع حياته ثمناً لعقائده (عام ١٩٨٥) ، ذلك ما نروم تناوله في هذه الدراسة، وما نحاول الإجابة عليه قدر المستطاع .

كلمات مفتاحية (المهندس السوداني- ثنائية - الوحي)

## أولاً / محمود محمد طه المهندس (١) وخطاب الوحي :

١- تحدث المهندس عن الوحي كما قلنا، بمستويين للإسلام الأول مكي .. والثاني مدني، «الأول يمثل جوهر الدين والثاني حكمت فيه ظروف الصراع»<sup>(٢)</sup>، آنئذ . أما الذي انتهى إليه (المهندس السوداني) فخلاصته: إن الرسالة الإسلامية الموحى بها بواسطة جبرئيل، إلى نبي الرحمة محمد (ص) فكانت في مكة قبل الهجرة إلى المدينة المنورة ، مستحضراً الأدلة التي

تؤكد، على البعد الإنساني للإسلام ، ولاسيما في الموقف من حق المرأة ، والطفل، والعلم والعمل والإرث إلى جانب الفن... والذي ارتدى ثوباً (معدلاً) في المدينة المنورة، والمجتمع المدني فيها<sup>(٣)</sup>، على غير ما كان عليه الحال في مكة المكرمة .

٢- تحدث محمود محمد طه عن (خطاب الوحي) في كتابه : الإسلام الجمهوري في السودان والذي يحمل عنوان (طريق محمد)<sup>(٤)</sup>، الذي هو عنده (إسلام مكة) و مداره «شهادة إن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله» والتي اقترنت ، بكمال دين الفطرة الإسلام (الخاتم) الذي فتح أمام البشرية طريق المحبة والأخوة ، والأخلاق الكريمة<sup>(٥)</sup>، بعد أن استكمل (الدورة الإبراهيمية) في الكعبة .

ويقف المهندس عند كل فرعية من فرعيات الوحي في نقله الرسالة إلى الرسول (ص)، كما يعرض ذلك في الرسالة الصلاتية، التي يسميها صلاة محمد<sup>(٦)</sup>، وكيف تكون مرتكزة في القلب ، بعدّه مركز الحاسة السادسة للإنسان<sup>(٧)</sup>، وبفضله نفهم معنى قول النبي المعصوم «تخلقوا بأخلاق الله ، إن ربي على صراط مستقيم»<sup>(٨)</sup> .

٣- وجاء في الرسالة الثانية من الإسلام<sup>(٩)</sup>، التي ميّز فيها المهندس في قراءته للوحي بيّن:

أ- السنّة ، بعدّها تمثل عمل النبي في خاصة نفسه وهي نبوته .

ب- الشريعة ، بعدّها تنزيل موحى للنبي إلى مستوى الأمة ، بل البشرية كافة ، وهي تمثل رسالته التي حملها الوحي إلى الناس كافة، بتوسطه و قوله (ص): «نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن نخطب الناس على قدر عقولهم»<sup>(١٠)</sup> .

مؤكداً على ان «الروح المنفوح في أبي البشر، آدم (ع) هو الإرادة» بعدها صفة بين أمرين ، أعلاها العلم وأسفلها القدرة ، ليكون الإنسان بهما قريباً من الله ، وهو مقصد قول المعصوم: «إن الله خلق آدم على صورته»<sup>(١١)</sup> ، من هنا راح المهندس يتحدث عن «الرسالة: القرآن الكريم» في هدى مسألة (الجبر والاختيار)<sup>(١٢)</sup> ، والقضاء والقدر<sup>(١٣)</sup> ، بما يتوافق ومنطق العصور المتلاحقة .

٤- كما وقف محمود المهندس السوداني، عند مفهوم الإسلام بأبعاده الأربعة، الإلهي والبشري من جانب ، و(الشامل) والخاص من جانب آخر<sup>(١٤)</sup> ، ليخلص من جميع تفصيلاته إلى الأحكام الآتية :-

أ- الرأسمالية والاحتكار ليست أصلاً من الإسلام<sup>(١٥)</sup>، بل متقاطعة معه.

ب- التمييز بين الرجال والنساء ليس أصلاً في الإسلام<sup>(١٦)</sup>، إنما هو حكم لاحق.

ج- تعدد الزوجات ليس أصلاً في الإسلام<sup>(١٧)</sup>، بل هو واقع متأخر.

د- الطلاق ليس أصلاً في الإسلام<sup>(١٨)</sup> .

هـ - الحجاب ليس أصلاً من الإسلام<sup>(١٩)</sup> .

ومثل ذلك يقال على أي منع للاختلاط بين النساء والرجال في الإسلام<sup>(٢٠)</sup>، داعياً للمساواة في الحقوق وعدم التمييز الطبقي بين الناس وإزالة الفوارق الاجتماعية بينهم .

٥- وفي الثورة الثقافية<sup>(٢١)</sup> ، حاول المهندس أن يقف عند الخطوط الكبرى للإسلام المكي .

تبعها برسالة تطوير شريعة الأحوال الشخصية<sup>(٢٢)</sup>، ولاسيما عن حقوق: شريحة النساء والأطفال والمستضعفين من الرجال، والذين يمثلون جوهر غايات الإسلام المكي<sup>(٢٣)</sup>، للتناغم بين (الإسلام الخاص) و(الإسلام العام) من خلال ما سماه بآيات الأصول وآيات الفروع<sup>(٢٤)</sup>، ليصل من وراء ذلك، إلى جدل (الإسلام والسلام) بين الأمم<sup>(٢٥)</sup>، وكيف استقامت أولاً أسس الزواج (بوحدة) ليس إلا<sup>(٢٦)</sup>، بعد أن حسم (خطاب الوحي) الأمر بتعذر تحقيق المساواة بين (الزوجات) ولاسيما في المسائل الاعتبارية، والنفسية، والاجتماعية .

٦- فما هي ملامح الدعوة الأخرى للإسلام<sup>(٢٧)</sup>؟ والتي هي في منظور المهندس جديدة (بمعنى فهم جديد للإسلام والوحي ، والنوبة والرسالة، والحياة)<sup>(٢٨)</sup>، التي استكملها برسالة أخرى عن (الإسلام وإنسانية القرن العشرين)<sup>(٢٩)</sup>، لكي يكشف لنا فيها قصور الفلسفة المعاصرة (في الغرب المتقدم مدنية والمتخلف حضارة)<sup>(٣٠)</sup>، معترفاً للقراء بأن (الاشتراكية الغربية والديمقراطية ليستا من الشريعة اليوم)<sup>(٣١)</sup>، لما تنطوي عليهما من استغلال وسرقة خيرات .

وفي رسالة أخرى يقف عند الماركسية على وجه التحديد<sup>(٣٢)</sup> ، كاشفاً عن بعض عيوبها الإنسانية التي ذهبت إلى الجانب المادي دون الجانب الروحي، في ضوء معطيات تطور المجتمع الغربي في محاضرة ألقاها (عام ١٩٦٨ م) ، حين وصف اشتراكية ماركس (المادية) الناكرة لصلتها بالخالق ، بأنها (مثالية)<sup>(٣٣)</sup>، مرة وعلمية أخرى ، اكتسبت شكلياً اسم (المادية الديالكتيكية والمادية التاريخية)<sup>(٣٤)</sup> ، مع ذلك لم تخلو فلسفة ماركس من حسنات<sup>(٣٥)</sup>،

لكن من سيئاته وأحاييل الغرب ، تزييف الديمقراطية<sup>(٣٦)</sup> .

٧- كما ذهب المهندس في كتاباته ، إلى (إسلام مكة والمسمى الوحي الأول) الذي جعل الرسالة ، ذات محتوى ، مدني ، لم تتركه بعض العقول التي تتحدث عن الإسلام<sup>(٣٧)</sup> ، في صورته المشرفة ، متوقفاً عند الوحي ، الذي حمل رسالة (الدين والتنمية الاجتماعية)<sup>(٣٨)</sup> ، من خلال بحثه في نشأة الدين والعلم والمجتمع<sup>(٣٩)</sup> ، وبعدّ البيئة ، مظهر مادي وحقيقة روحية<sup>(٤٠)</sup> ، توجب العناية بالعلم وثماره لأغراض البناء المدني .

٨- ثم ينتقل محمود محمد طه المهندس بعد ذلك للحديث عن العبادة والإله<sup>(٤٢)</sup> ، وتدرّج وحي الإنسان في تفسير الإلوهية ، مادياً ، .. ثم روحياً لتصبح العبادة وسيلة لبناء علاقة بين العابد والمعبود<sup>(٤٣)</sup> ، مما يتطلب بالضرورة ، فهماً جديداً للدين ودوره الاجتماعي في تحقيق السعادة والسلام والتنمية الاجتماعية<sup>(٤٤)</sup> ، وهذا يعني بالضرورة ان الوحي ، ابتداءً والقرآن إبتداءً وانتهاءً وسيلة الإنسان في حفظ كرامته<sup>(٤٥)</sup> ، الحكم بعبوديته للطواغيت ووعاظ السلاطين ، الذين لا يهتمهم سوى متطلبات البدن دون الروح .

٩- وفي سلسلة مقالات وحوارات فكرية ، قادها المهندس السوداني في حواراته مع الآخرين<sup>(٤٦)</sup> ، تناول فيها التربية<sup>(٤٧)</sup> ، والسياسة<sup>(٤٨)</sup> ، وغيرها منها على سبيل المثال لا الحصر :- .

أ- مع اللواء محمد نجيب ومحمد النويهي .  
ب- وإدارة اليونسكو حول حرية الفكر ، ونقد مفهوم الحكومة العالمية ، وضرورة العمل على تحرير الإنسان من الخوف<sup>(٤٩)</sup> ، ومشكلات التربية الأساسية<sup>(٥٠)</sup> ، في القرى والأرياف ...

ج- يتساءل المهندس في رده على أحد الشيوعيين أفي الله شك<sup>(٥١)</sup> ؟ . ويعود إلى مسألة أهمية العلم والتربية الصحيحة ، وبناء الإنسان<sup>(٥٢)</sup> ، لنعلم جيداً ان «الأرض قد التحقت بأسباب السماء»<sup>(٥٣)</sup> ، وهي قريية من عبارة المفكر الروسي المعاصر إيليا بريغوجين (ت ٢٠٠٢) والقائل (عام ١٩٧٩ ) : (على أهل الأرض أن يفتحوا باباً على السماء) .

وجعل الجهل والفقر والمرض أصل شكواه من التفرد والاستلاب والاستغلال ، عند بعض المفكرين العرب والمسلمين! .

١٠- هذا إلى جانب بقاء نصف المجتمع (المرأة) وهي مشكلة كبرى في مجتمعاتنا الإسلامية ، مكبلة محجوراً عليها ؟ من غير أن نحس إننا نعيش في وطن (لا تتوفر مثل مقومات الوطنية ، لأي منطقة أخرى ، فوق كوكبنا ، بعده مركزاً للتوحيد وهبوط الوحي ، واستقبال الرسالات على مرّ التاريخ الإنساني!) .

فكيف تعاملنا مع هذه الحقائق ، على صعيدي الفكر والواقع ، ولاسيما في موضوع الحرية؟ جميع ذلك يوجب حسب السوداني ثورة اجتماعية جديدة في فهم الدين الحق وخطاب الوحي ، بل كيف اشتغل المهندس على ثنائية خطاب الوحي؟

**ثانياً / قراءة نقدية لثنائية خطاب الوحي عند المهندس بين مكة والمدينة واليوم:**

يرى الباحث بعد تحليله لثنائية خطاب الوحي عند المهندس ما يأتي :

أولاً: المعرفة أساس التدين الحق عند المهندس السوداني التي بجمالها فيما يأتي:

١- نحن نعمل ليكون المتدين مفكراً في قمة الفكر « فالفكر هو غرض الدين» .

٢- ويعطي (السوداني) التوحيد قيمة سلوكية بتقوية نشاط العقل ، بفضل الله ، وبمتابعة وصايا النبي (ص) لكي تستقل العقول، عن التقاليد المتحجرة، وتبعث في أصالة و«تتلقى عن الله كفاحاً وقد سقطت فيما بينها وبينه الوسائط ، (فيكون) التلقي عن الله بلا واسطة» وبهذه الكيفية ، نحت عقيدة (السوداني) منحى عرفانياً ، يفتح الباب على مصراعيه ، لتلقي خطاب الوحي ، مباشرة من الله ، وبلا واسطة .

٣- ويقظة الوعي عند (المهندس السوداني) تعني « حضور الفكر على قاعدة من العدالة ، والأخذ بالإسلام في مستوى السنة نهجاً لتسديد الفكر وتحريره» .

٤- وجعل الصلاة في محصلتها، (السودانية) النهائية وحيأ دائماً ، إلى جانب كونها منهاج عمل مثابر « حتى نلتقي بأنفسنا» مادامت هي أول العلم ، ورأس العمل الصالح، والفريضة الأولى ، لتكون الصلاة «أشرف أعمال العبد ، وأعلى العبادات وهي أم الأعمال المقربة لله» .

٥- وفي ضوء منطق (الخطابين) يتحدث السوداني عن الصلاة بعدها وسيلة للارتقاء الروحي ، ولها معنيان قريب وبعيد :

فالقريب ، هو الصلاة الأصلية «المعبر عنها بخطاب» :

أ-«إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ» العنكبوت ٤٥/ وهي التي فرضت في «مقام قاب قوسين أو أدنى، فرضت وكان ، جبريل مع النبي ، وكانت

رفقته له شفيعاً ، وقد جاء جبريل وتفصيلها في الأرض» .

ب- أما الصلاة الكبرى فهي «صلاة الصلاة، التي فرضت عندما تخلف جبريل وسار النبي وترياً (فردياً) إلى مقام ، إذ يغشى السدرة ما يغشى ، ما زاغ البصر وما طغى» .

ج- ومن نتائج ثنائية خطاب الوحي هذه، يرى المهندس السوداني ، «إن الصلاة الشرعية فرض لها وقت تنتهي فيه» بحسب خطاب الوحي ، القائل : «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا» النساء/ ١٠٣ .

د- أما صلاة الأصالة ، فهي التي ، يرتفع السالك إلى مرتبتها ... على سبيل الاستقلال «ل يأخذ صلاته الفردية من ربه ، وهنا يسقط التقليد ولا تسقط عنه الصلاة» .

٥- لكن الدكتور بكرى محمد خليل، في دراسته لفلسفة الجمهوريين ، وجد في هذا الموقف أساس المصاعب التي واجهت هذا المفكر وأنصاره ، الذي أراد أتباعه أن تكون الحياة جميعها (صلاة) ، ووجدوا أن الصلاة الوسطى تعني: كل صلاة تقام بين صلاتين ! وهكذا ارتقى من (صلاة الشريعة) إلى (صلاة الدين) : «الذي هو (أعلى) ارتقاء في مراتب التوحيد» .

٦- الإسلام عند (المهندس السوداني) يستوعب النبوات جميعاً وهو أعم من العقيدة مادام الإسلام يعني «طاعة الإرادة الإلهية»، أما النبوات فقد ختمت حين استقر في الأرض كل ما أرادت السماء أن توحيه ، وان الحكمة من ختم النبوة ، هي أن يتم التلقي عن الله من غير واسطة .

٧- وانطلاقاً من نظرية ثنائية (خطاب الوحي) ، تصور المهندس السوداني إن رسالة الإسلام جاءت على مرحلتين :

الأولى : مرحلة العقيدة .

الثانية : مرحلة الحقيقة (العلم) وهذا هو أساس التمييز بين (الإسلام) و(الإيمان) فيبدو هكذا ، الإسلام فكر يرتقي فيه السالك درجات (ثلاث) أولها الإسلام ، وثانيها الإيمان ، وثالثها الإحسان .

٨- وحسب منطق التطور ، عدّ الإسلام «هو رسالة للأمة المؤمنة وقد مضى وقتها ، وكذلك رسالة للأمة المسلمة وقد جاء وقتها ، فالإسلام إذاً رسالتان» .

ثانياً : الإسلام المكي (الخطاب الأول) :

١- يعرف (محمود محمد طه) خطاب الوحي ، أو (القرآن المكي) بأنه «قرآن السنة حسب رأيهم ، جاء يرسخ الحقوق الأساسية للإنسان ، ويرسخ الديمقراطية في قوله تعالى: «وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِرْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ» الكهف/ ٢٩ .

ثم تتدرج تجليات حقائق الوحي هكذا :

أ. لما ثبت ان المجتمع الجاهلي قاصر عن ممارسة حق الحرية ، تمت مصادرتة ، فنسخت آيات الحرية ، وفرضت آيات الوصايا .

ب. فجاءت وصاية المسلم على المسلم ، بموجب آية السيف .

ج. كما جاءت آية الجزية في حق أهل الكتاب «قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...» التوبة /٩ .

د- ثم جاءت وصاية الحاكم على الرعية «... وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ...» آل عمران/ ٣ .

هـ- ثم جاءت ؛ وصاية الرجال على النساء ، بموجب آية القوامة «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ» النساء / ٣٤ .

٢- وهكذا يتجلى (خطاب الوحي المكي) حسب (المهندس السوداني) حين يقسم الآيات إلى (أصول مكية) و(فروع مدنية) التي نسخت الأصول .

صحيح ان التمييز بين المكي والمدني أمر معروف في علوم القرآن و(خطاب الوحي) منذ صدر الإسلام ، أما التفريق بينهما على أساس الثابت والمتغير أو الأزلي والوقتي ، بالشكل الذي انتهى إليه المهندس السوداني ، فيقع خارج تمييز جولد زيهر بين (الإسلام والقرآن) وأسلوبه وأهدافه في مكة ، والمدينة حيث يرى:

أ- إن الإسلام ولد في مكة وظهر في المدينة

ب- لقد غير الرسول الكريم طابعه ومنهجه عما كان عليه في مكة ، ويبدو ان المهندس السوداني ، قد أجاز لنفسه الاجتهاد بما يرونه اعتماداً على مفهوم الولاية الخاصة،(الصوفية) في «الأخذ عن الله بالله ، في الوجه الخاص» .

وهذا ما يعنيه القول «بالتلقي من الغيب ، بعد انقطاع الوحي» .

ج- وهذا ما دفع ، به إلى القول بالرسالتين للإسلام ، أولى وثانية ، أصول وفروع ، حتى قال المهندس وأتباعه من (الجمهوريين): ان الرسالة الأولى إنما هي تنزيل عن الرسالة الثانية ، وان المدخل لها هو الرسالة الأولى .

د - ويؤمن المهندس السوداني ، بالشرعية الفردية ، حين يقول عن نفسه هو «صاحب شريعة فردية اقتداء ، بالنبى ، ونأسياً بحاله» . هـ - ويرى ، المهندس أيضاً ، صعوبة معرفة حدود الأصول من الفروع «فالأصول هي الأحكام القطعية من حدود وقصاص ، وهي نفسها من الرسالة الثانية لا مساس بها حسب «اعتقاد الجمهوريين ، بعد أن قالوا ، ان الرسالة الأولى ، إنما هي تنزل عن الرسالة الثانية» .

وها نحن نتابع إيقاع ، رسالتى الوحي ، المكبية والمدنية في إطار ، تأكيد (المهندس السوداني) على ضرورة تجديد الوعي الإسلامى ، على قاعدة الإسلام ديناً ، ومنهجاً للحياة ، وعلى إدراك الإسلام وفهمه ضمن تطوّر مستمر ، تبعاً لتجارب البشر... مما يعني إن الإسلام واحد في حقيقته ، متطوّر في صورته ، فهو الحقيقة الإلهية المحيطة بكل شيء» وتفهم على الشكل الآتى :

١- حكمة الدين وتطوّر واقع المسلمين ، كامة في خطاب الوحي ، وما فيه من نهج لتنبية القوى الإنسانية وتحرر الفرد ، مادام القرآن بنمطور (المهندس السوداني) «صالح لكل زمان ومكان ، ويقنضي أن ينطق عنه الرجال (في المدينة) ليستنبطوا منه الأحكام» التي تصلح ، لكل جديد ، وإلا فسيتعطل مضمون الخطاب المقدس .

٢- الوسيلة إلى الله ، (في المدينة) «تقليد الرسول الكريم (ص) في عبادته (السنة) مادامت حياته (ص) هي مفتاح الدين والقرآن» التي تطلبت وعي إسلامي جديد في ضوء (مبادئ الإسلام) التي يحملها الوحي الى النبي المرسل وهو يطالبنا (بأعمال النظر العقلي)

لربط الحاضر بقيم الدين وبنابيعها الروحية . ٣- وهكذا يتضح للقارئ ، أهمية الفكر المستنير ، في معالجة أصول الإسلام ، مادام تطوير الإنسان روحياً هو عملية متواصلة ، مثل الكمالات البشرية التي تترقبها الأرض ، دوماً من الله سبحانه ، مادامت الأحداث التاريخية ، منوطة -عند المهندس- ، بتغيّر الزمان والمكان ، مما يعني ان مشكلات اليوم لا تحاكم بحلول الماضي ، وان التجديد يوجب علينا استيعاب الماضي ، والحاضر والمستقبل ، من خلال ظروفها المختلفة .

٤- يتميز ، فكر المهندس ، بربط فكرة تقدم الدين على الواقع ، في ضوء فهم مرحلي ، يقوم على أساس استعداد المجتمع لتمثله وفقاً لمستوى تطوره ، ذلك هو أساس ، توزيع الإسلام على رسالتين :

الأولى: التي تناسبت مع مجتمع عصر النبوة .

والثانية: (وهي مراد الدين بالأصالة) مع إنها لم تطبق ، في تلك الفترة ، لحكم الوقت ، وفي المدينة جرى اعتماد الفروع ، وفي مكة كانت الأصول (المرجأة) إلى المستقبل ، فلم يكن (المهندس) من دعاة العودة إلى (عصر ذهبي للإسلام في الماضي) إنما لأحياء السنة والعمل بالأصول ، التي لم تأخذ طريقها للتطبيق بعد .

٥- وهذا يعني عند (المهندس) ان شريعة الجماعة قامت على (الفروع) أما (الأصول) فكانت مؤجلة يعني قامت (على الوصاية الرشيدة) ، بخلاف الأصول القائمة على الحرية التي تنتظر الإحياء واستنباط شريعة جديدة ، تناسب الوقت وظروف زماننا الحالي ، ولاسيما شروط الحرية والحقوق الأساسية والديمقراطية الحقه .

٦- وهكذا يُستكمل التشريع ، حسب منظور المهندس شروطه، ولكن على هدى وصايا القرآن ، القائمة والمرتبطة بفكرة العمل بالأصول ، التي تنطوي على جزئيات الحياة ، فالتوجه نحو (السنة النبوية) وإحياء الأصول يترجمان ، الاتصال الحي بالمبادئ الثابتة ، التي تشكل جوهر الإسلام ، في مرحلتنا الحالية.

٧- واللافت للنظر، في فلسفة (المهندس) إن تأجيل تطبيق (خطاب الوحي المكي) إنما يندرج تحت عنوان (الإرجاء) بعد أن فسّر (النسخ) إرجاءً وتأجيلاً ، اعتماداً على خطاب الوحي ذاته القائل «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم إن الله على كل شيء قدير» فالنسخ عند المهندس هو التأجيل، إلى الوقت المناسب مستقبلاً ، ويقصد بذلك ، استعداد البشرية « لمستوى الحرية » «نسخت آيات الوصاية - التي كانت محكمة في الشريعة- وأحكمت آيات الحرية ، التي كانت منسوخة في هذه الشريعة » ، وهكذا يتأكد لنا أن آيات الشريعة (مدنية) فرعية وآيات الحرية، مكية أصلية ، نزلت في العهد المكي .

٨- وهذا يعني ، أن المهندس قد وظف مسألة الناسخ والمنسوخ ، كأداة عقلية لمعالجة خطاب الوحي ، على قاعدة الأخذ بالوقائع القرآنية وفق ظروفها وأحوالها ، ولكن المشكل يكمن في الطبيعة المتغيرة في ظروف الفرع والأصل وهذا يعني عند المهندس ، إن الخطاب المكي يقوم على (فردية المؤمن) أما الخطاب المدني، فيعتمد على (جماعية المؤمنين) ومبادئ الشورى .

٩- كما يقوم خطاب الوحي المكي على المطلق التنزيهي ، بينما ، الخطاب المدني ،

يذهب لمعالجة مشكلات التعايش والتضامن والتنظيم ، فكأننا إزاء ثنائية التجسيد التاريخي، للأصول المكية والعمل المحسوس ، للحقبة المدنية .

١٠- وإذا كان خطاب الوحي المكي ، قد إنطوى على آيات التمييز بين الحلال والحرام ، إلى جانب الحقائق الموضوعية، بصورة مستقلة عن الوعي وأحكام الربوبية ، جعلت الخطاب المكي رسالي ، في قضايا الحلال والحرام ، حين وجدّ المهندس في (الخطاب المدني) آيات العقيدة وأم الكتاب ، قد كشفت عن نبوية مسائل الأخلاق والعقيدة .

١١- حتى خرج المهندس من ذلك الفهم، بمثلث المواقف ممثلاً بثلاثة مستويات من الآيات :

الأولى : آيات أم الكتاب (المحكمة) .

الثانية : آيات العقيدة ، ذات الصلة بالنبوة وهي الآيات الموضوعية .

الثالثة : آيات غير محكمة وغير متشابهة ، وهي تعليمية وإخبارية ، شارحة وموضحة .

١٢- وهذا يعني أن المهندس السوداني ، قد اعتمد تقسيم خطاب الوحي ، على فترتين ، مكية ومدنية ولم يعتمد (المنهج الموضوعي) الذي تداوله مفكروا (المنظور التكلمي - الشمولي للوحي) كما وجدناه عند العلامة في تفسير الميزان ، والشيخ محسن آل عصفور والشهيد مرتضى مطهري ، والسيد محمد تقي الحكيم ، والسيد كمال الحيدري وسواهم .

١٣- معنى هذا أن محمد بن عبد الله (ص) جاء رسولاً برسالتين ، مكية ومدنية ، انطلاقاً

من قول (المهندس) ان «كل رسول نبي، وليس كل نبي رسول» كما قال : «باستمرار الرسالة ولا خاتمية النبوة»، أيّ : «بخاتمية النبوة ، وليس بخاتمية الرسالة» .

١٤ - وهناك رسول للرسالة الثانية يعرفنا به المهندس قائلًا : هو «رجل أتاه الله الفهم عنه من القرآن وأذن له في الكلام» وهناك رسالة ثالثة ، يؤديها السيد المسيح (ع) الذي سيفصل الرسالة الثانية المجملة للعالمين.

١٥ - وتتكشف لنا المضامين العرفانية (عند المهندس السوداني) حين يتحدث عن الخطاب المدني ، بعدّه ، خطاباً عقلائياً ، لبناء المجتمع في مقابل الخطاب المكي ، العرفاني المعتمد على مبدأ الولاية ، وإمكانية تلقي الحكمة من الله كفاً ، بعد انقطاع الوحي ، مادامت الولاية هي أساس المراتب الروحية كلها وعاملها المشترك .

ولقد فسّر ، الدكتور خليل (بكري محمد) هذه الثنائية، (مكي ومدني) عند المهندس ، بأنه نوع من الاتجاه التّفكيكي ، الأفقي ، لوحدة آيات القرآن الكريم ، إلى جانب التشبث بالمدلول الأُرجائي للنصوص المنسوخة ، في الأولى ، مقابل القوانين التي نزلت لمجتمع (القرن السابع الميلادي) لتنظيم المجتمع على أساس الآيات المدنية ، فالمكي خطاب مكثف ، وموجز ، والمدني ، خطاب تفصيلي ، وفرعي ، وعميق ، يوجب العودة فيه إلى السّنة النبوية ، لغرض فهمه واستخراج الأحكام منه فالسّنة إذاً تتسع لخطاب الرسالة الثانية بامتياز.

١٦ - ويؤكد المهندس ، على أن الرسالة المدنية ، تؤشر وحدة عقيدية ، أمرة للمؤمنين

والخفاء ، تنطوي على عبادات وليست عادات ، هي عرفانية وليست تقليدية لتعاليم الدين ، وان الصلاة المكية شعيرة دينية تحوّلت في المدينة ، إلى حال متصل بين مقامي ، السلام والإحرام ، من كل صلاة ولكل صلاة ، لاكتسابها صفة الديمومة والاستمرار ، ترمز إلى روح المعاملة في الإسلام ، مما يحررها من صورتها الفرائضية ، ويحوّلها إلى عنصر بنائي للقيم الدينية (الروحية) .

١٧ - في مكة وبحسب خطاب الوحي في الرسالة الأولى ، كانت صلاة الأصاله معبرة عن مستوى الحقيقة ، أما في الحقبة المدنية ، فأصبحت صلاة تقليد ، تستجيب لمستوى الشريعة ، والصلاة التي ينتظرها (المهندس) هي التي تؤوّل إلى ارتفاع الحجب بين العبد وربّه .

لهذا السبب عدّ (المهندس) - الصلاة الوسطى ، ليس جموداً على (صلاة الفجر) كما ظن البعض ، بل هي نهر جارٍ من التواصل مع الله ، فبين كل صلاة وصلاة ، صلاة على ما في هذه الآراء من شبهات حول (المهندس) تحدث عنها بعض الباحثين الناقدون لمنظوره العرفاني لخطاب الوحي، لا اعتراض لنا عليها.

١٨ - ومهما قيل من أمر صلوات خفية ، مع حركات دينية حديثة ظهرت في آسيا وأفريقيا ، ومشروع (المهندس السوداني)، يبقى موقف هذا المفكر مرهوناً بظروف المجتمع السوداني القاسية ، وبقية البلدان التي اجتمعت عليها ظروف الاستعمار الغربي ، وكيف انتقلت فيها الطرق الصوفية الى وسائل للإنقاذ والتحرير ، هذا من جانب ، ومن جانب آخر ، عطل المهندس مسألة (الجهاد) وحركات المجاهدين

بعنوان الديمقراطية...، لمعالجة مشكلات الحريات وحقوق الإنسان، ومتطلبات المجتمع المدني، رافضاً استخدام العنف ضد الخصوم أو ما عرف اليوم (بالإرهاب) .

١٩- المطلوب اليوم حسب منهج، المهندس السوداني، إسلام منفتح، متناغم مع المدنية الإنسانية، لا يريد فيه المرأة والرجل والطفل والمستضعف، أكثر من حقوقه الإنسانية المشروعة، في العيش الحرّ الكريم، وفي ذلك تتفاوت الاجتهادات وتختلف بين البشر القناعات .

٢٠- باختصار شديد نقول، نظريات المهندس السوداني المعرفية، شكلت خطراً على الاتجاه السّياسي الذي لم يهدأ له بال إلا بإسكات صوته، فكان له ما أراد في عام (١٩٨٤ م) وأعدم الرجل (عام ١٩٨٥ م) كما مرّ بنا ذلك في أول البحث وتناياه. على الرغم من تجاوزه سن السبعين الذي حرّمت القوانين السودانية إعدام المحكوم بها، لكنها إرادة السياسة في الإسلام المعاصر .

أما نحن فذهبنا إلى الفرضية التي انطلق منها المهندس السوداني في حديثه عن خطابين لالوحي هما (الخطاب المكي) و(الخطاب المدني) .

وبغض النظر عن النتائج التي دفعت به للحديث عن (خطابين) مختلفين في المعطيات والأهداف فإننا سنذهب معه إلى حدّ معين يتمثل في عكس القراءة الوحيانية الثابتة في القرآن الكريم كما استقرت لدى المسلمين في الصدر الأول متنبعين في القسم الأول من السور المنشأ المكي صعوداً في القسم الثاني إلى السور المدنية وعلى الشكل الآتي :

القسم الأول : السور المكية<sup>(٥٥)</sup> وورودها معكوساً في القرآن الكريم هكذا :

ت	السورة	رقمها	عدد آياتها	الصفحة
١	الناس	١١٤	٦	٦٠٤
٢	الفلق	١١٣	٥	٦٠٤
٣	الإخلاص	٢١٢	٤	٦٠٤
٤	المسد	١١١	٥	٦٠٣
٥	الكافرون	١٠٩	٦	٦٠٣
٦	الكوثر	١٠٨	٣	٦٠٢
٧	الماعون	١٠٧	٧	٦٠٢
٨	قريش	١٠٦	٤	٦٠٢
٩	الفيل	١٠٥	٥	٦٠١
١٠	الهُمزة	١٠٤	٩	٦٠١
١١	العصر	١٠٣	٣	٦٠١
١٢	التكاثر	١٠٢	٨	٦٠٠
١٣	القارعة	١٠١	١١	٦٠٠
١٤	العاديات	١٠٠	١١	٥٩٩
١٥	القدر	٩٧	٥	٥٩٨
١٦	العلق	٩٦	١٩	٥٩٧
١٧	التين	٩٥	٨	٥٩٧
١٨	الشرح	٩٤	٨	٥٩٦
١٩	الضحى	٩٣	١١	٥٩٦
٢٠	الليل	٩٢	٢١	٥٩٥

٥٦٤	٥٢	٦٨	٤٣	القلم	٥٩٤	١٥	٩١	الشمس	٢١
٥٦٢	٣٠	٦٧	٤٤	الملك	٥٩٤	٢٠	٩٠	البلد	٢٢
٥٣٤	٩٦	٥٦	٤٥	الواقعة	٥٩٣	٣٠	٨٩	الفجر	٢٣
٥٢٨	٥٥	٥٤	٤٦	القمر	٥٩٢	٢٩	٨٨	الغاشية	٢٤
٥٢٥	٦٢	٥٣	٤٧	النجم	٥٩١	١٩	٨٧	الأعلى	٢٥
٥٢٣	٤٢	٥٢	٤٨	الطور	٥٩٠	١٧	٨٦	الطارق	٢٦
٥٢٠	٦٠	٥١	٤٩	الذاريات	٥٩٠	٢٢	٨٥	البروج	٢٧
٥١٨	٤٥	٥٠	٥٠	ق	٥٨٩	٢٥	٨٤	الانشقاق	٢٨
٥٠٢	٣٥	٤٦	٥١	الاحقاف	٥٨٧	٣٦	٨٣	المطففين	٢٩
٤٩٨	٣٧	٤٥	٥٢	الجاثية	٥٨٦	١٩	٨٢	الانفطار	٣٠
٤٩٦	٥٩	٤٤	٥٣	الدخان	٥٨٦	٢٩	٨١	التكوير	٣١
٤٨٩	٨٩	٤٣	٥٤	الزخرف	٥٨٤	٤٢	٨٠	عبس	٣٢
٤٨٣	٥٣	٤٢	٥٥	الشورى	٥٨٣	٤٦	٧٩	النازعات	٣٣
٤٧٧	٥٤	٤١	٥٦	فصلت	٥٨٢	٤٠	٧٨	النبأ	٣٤
٤٦٧	٨٥	٤٠	٥٧	غافر	٥٨٠	٥٠	٧٧	المرسلات	٣٥
٤٥٨	٧٥	٣٩	٥٨	الزمر	٥٧٧	٤٠	٧٥	القيامة	٣٦
٤٥٢	٨٨	٣٨	٥٩	ص	٥٧٥	٥٦	٧٤	المدثر	٣٧
٤٤٥	١٨٢	٣٧	٦٠	الصفافات	٥٧٤	٢٠	٧٣	المزمل	٣٨
٤٤٠	٨٣	٣٦	٦١	يس	٥٧٢	٢٨	٧٢	الجن	٣٩
٤٣٤	٤٥	٣٥	٦٢	فاطر	٥٧٠	٢٨	٧١	نوح	٤٠
٤٢٨	٥٤	٣٤	٦٣	سبأ	٥٦٨	٤٤	٧٠	المعارج	٤١
٤١٤	٣٠	٣٢	٦٤	السجدة	٥٦٦	٥٢	٦٩	الحاقة	٤٢

٦٥	لقمان	٣١	٣٤	٤١١	القسم الثاني : السور المدنية <sup>(٥٦)</sup> ، وورودها
٦٦	الروم	٣٠	٦٠	٤٠٤	معكوسا في القرآن الكريم هكذا :
٦٧	العنكبوت	٢٩	٦٩	٣٩٦	ت السورة
٦٨	القصص	٢٨	٨٨	٣٨٥	رقمها
٦٩	النمل	٢٧	٩٣	٣٧٧	عدد آياتها
٧٠	الشعراء	٢٦	٢٢٧	٣٦٦	الصفحة
٧١	الفرقان	٢٥	٧٧	٣٥٩	١ النصر
٧٢	المؤمنون	٢٣	١١٨	٣٤١	١١٠ ٣ ٦٠٣
٧٣	الأنبياء	٢١	١١٢	٣٣٢	٢ الزلزلة
٧٤	طه	٢٠	١٣٥	٣٢٦	٢٩٩ ٨ ٥٩٩
٧٥	مريم	١٩	٩٨	٣٠٥	٣ البيئنة
٧٦	الكهف	١٨	١١٠	٢٩٣	٤ الإنسان
٧٧	الإسراء	١٧	١١١	٢٨٢	٥ التحريم
٧٨	النحل	١٦	١٢٨	٢٦٧	٦ الطلاق
٧٩	الحجر	١٥	٩٩	٢٦٢	٧ التغابن
٨٠	إبراهيم	١٤	٥٢	٢٥٥	٨ المنافقون
٨١	يوسف	١٢	١١١	٢٣٥	٩ الجمعة
٨٢	هود	١١	١٢٣	٢٢١	١٠ الصف
٨٣	يونس	١٠	١٠٩	٢٠٧	١١ الممتحنة
٨٤	الأعراف	٧	٢٠٦	١٠٥	١٢ الحشر
٨٥	الأنعام	٦	١٦٥	١٢٨	١٣ المجادلة
٨٦	الفاحة	١	٧	١	١٤ الحديد
					١٥ الرحمن
					١٦ الحجرات
					١٧ فتح
					١٨ محمد
					١٩ الأحزاب
٤١٧		٧٣	٣٣		

المجموع ست وثمانون سورة مكية.

٢٠	النور	٢٤	٦٤	٣٤٩
٢١	الحج	٢٢	٧٨	٣٣١
٢٢	الرعء	١٣	٤٣	٢٤٩
٢٣	التوبة	٩	١٢٩	١٨٧
٢٤	الأنفال	٨	١٧٥	١٧٧
٢٥	المائدة	٥	١٢٠	١٠٦
٢٦	النساء	٤	١٧٦	٧٦
٢٧	آل عمران	٣	٢٠٠	٥٠
٢٨	البقرة	٢	٢٨٦	٢

مجموع سورها ثمان وعشرون سورة  
موزعة حسب قراءة المهندس السوداني.

نعم لما احتاجت البشرية لهجرة رابعة،  
بعد انقضاء عهد الخلفاء الراشدين ، بجرمة  
اغتيال الخليفة الرابع ، في المحراب وهو  
ساجد يصلي صلاة (الفجر) ، التي خصها  
الله بمكانة خاصة في خطاب الوحي (الصلاة  
الوسطى) .. الخ

وما لحق ذلك من وقائع ، كادت تهدد  
وجود (الإسلام كلياً) لو لا الهجرة الرابعة ،  
وأيضاً من الكعبة ، يوم الثامن من ذي الحجة  
عام ( ٦٠ هجرية) بيوم التروية ، إلى عرصة  
كربلاء ، لتكون واقعة الطف .. إعلاناً إليها،  
باستبدال الفدي المكي (إسماعيل) إلى (ذبح  
عظيم) في البقعة المباركة ، في الجانب الأيمن  
من الفرات؛ لترسي دعائم الإسلام (وخطاب  
الوحي) بالصورة المعروفة للقاصي والداني  
إلى أن يرث الله الأرض وما عليها .

## الخاتمة

هكذا نظر محمود محمد طه المهندس،  
إلى الوحي والرسالة والإسلام ، لكنه  
دفع حياته ثمناً لذلك الفكر، حين أعدمته  
سلطات نميري عام (١٩٨٤) بإشارة من  
حكام (السعودية) آنئذ ، تحت ذريعة الشرك  
والارتباب والخروج على الإسلام ، هو ،  
وأتباعه من الجمهوريين ، بعد أن أخرجوا ،  
بحجهم (أنصار السنّة وسواهم) .. في عموم  
المجتمع السوداني على الرغم من تجاوزه سن  
السبعين الذي حظر الدستور السوداني إعدامه  
ثمّ قامت ذات المحكمة بعد عام من تنفيذ حكم  
الإعدام بتبرنته! .

وحين حاولنا - وعذراً للجرأة في بحثنا هذا  
للمهندس السوداني - أن نعيد ترتيب الآيات

## الهوامش والمصادر :

١. مفكر سوداني، أعدمته سلطات نميري في السودان عام ١٩٨٥ م بتهمة الشرك والخروج على الإسلام، نسبت له فرقة (الجمهوريين) السودانية كتب عنه، د. بكري محمد خليل، رسالة ماجستير في قسم الفلسفة، آداب بغداد عام ١٩٩٦، مستنداً فيها إلى رسائله الأصلية ومؤلفاته المنشورة، والمحفوظة في وزارة خارجية (بريطانيا العظمى)، والتي وصلتنا نسخها المصورة، على النسخة، المحفوظة في مكتبة أستاذنا المشرف الدكتور علي حسين الجابري، في بغداد مثل الثورة الثقافية، الدعوة الإسلامية الجديدة والإسلام والفنون وغيرها، طبعة ٤، أم درمان، السودان، ١٩٧٢، ص ١١٨ - ١٦١.
٢. الجابري، د. علي حسين: فلسفة الأديان، نشر دار عدنان، بغداد ٢٠١٦، ص ١٠٤ - ١٠٥.
٣. المهندس، محمد أحمد: الإسلام والفنون، أم درمان ١٩٦٨ - ١٩٧٣ ص ٣ وما بعدها.
٤. المهندس، محمود محمد طه: الإسلام الجمهوري في السودان، إسلام مكة ط٤، أم درمان (ب.ت) ص ٢-٣.
٥. ينظر: رسالة محمد موجهة للجمهوريين ص ٢ وما بعدها من رسالة طريق محمد وص ١٠ وص ٢٨.
٦. المهندس: رسالة الصلاة، ط ٦، أم درمان، ١٩٧٣ / ١٣٩٣ هـ، ص ٥ وما بعدها.
٧. المهندس: رسالة الصلاة (م.س) ص ١٨ - ١٩.
٨. المصدر نفسه: ص ٩٣.
٩. المهندس، الرسالة الثانية في الإسلام، صدرت الطبعة الأولى في أم درمان كانون الثاني ١٩٦٧ م / رمضان ١٣٨٦ هـ - وأسماه بالكتاب الأم) والعروة الوثقى - الشريعة - (ص ٣ وما بعدها).
١٠. المصدر نفسه: ص ١٣.
١١. المصدر نفسه: ص ٥٦.
١٢. المصدر نفسه: ص ٦٢ وما تلاها.
١٣. المصدر نفسه: ص ٨٩.
١٤. المصدر نفسه: ص ٩٥.
١٥. المصدر نفسه: ص ١٢٥.
١٦. المهندس: الرسالة الثانية (م.س) ص ١٢٦.
١٧. المصدر نفسه: ص ١٢٧.
١٨. المصدر نفسه: ص ١٢٩.
١٩. المصدر نفسه: ص ١٣١.
٢٠. المصدر نفسه: ص ١٣٣.
٢١. المهندس، محمود: الطبعة الخامسة، أم درمان ١٩٧٢ م / ١٣٩٢ هـ، ص ٢ - ٤٠.
٢٢. المهندس المصدر السابق: ص ٢ وما تلاها.
٢٣. المصدر نفسه: ص ١٨ وما بعدها.
٢٤. المصدر نفسه: ص ٤١ - ١١٧.
٢٥. المصدر نفسه: ص ٤٩ - ٥٤.
٢٦. المصدر نفسه: ص ٦٩.
٢٧. المهندس، محمود أحمد: الدعوة الإسلامية الجديدة ط ١، أم درمان ١٩٧٤ م / ١٣٩٤ هـ، ص ١ - ٤١.
٢٨. المهندس، محمود أحمد: الدعوة الإسلامية الجديدة، ص ٣.
٢٩. المصدر نفسه: ص ٥.
٣٠. المصدر نفسه: ص ١٦ - ٢٧.
٣١. المصدر نفسه: ص ٢٨ وما بعدها.
٣٢. المصدر نفسه: الطبعة الأولى أم درمان ١٩٧٣ م ص ٢ - ٣.
٣٣. المهندس المصدر السابق: ص ٨ - ١٠.
٣٤. المصدر نفسه: ص ١١ - ١٣.
٣٥. المصدر نفسه: ص ١٣ وما بعدها.
٣٦. المصدر نفسه: ص ١٥ - ٣٠.
٣٧. المهندس، محمود محمد طه: الإسلام والفنون، أم درمان، محاضرات (١٩٦٨ - ١٩٧٣)، ص ٣ - ٤١.
٣٨. المصدر نفسه: رسالة مؤرخة في ١٩٧٤ ص ١ - ٢٤.
٣٩. المصدر نفسه: ص ٢ - ٣.
٤٠. المصدر نفسه: ص ٦ - ٩.
٤١. المصدر نفسه: ص ١٠ - ٢٤.
٤٢. المهندس، محمود محمد طه: الإسلام والفنون، ص ٣٥ - ٤٠.
٤٣. المصدر نفسه: ص ٤١ - ٤٥.
٤٤. المصدر نفسه: ص ٤٦ - ٤٩.
٤٥. المصدر نفسه: ص ٥٠.
٤٦. المهندس: مقالات وحوارات مطبوعة العربي - الخرطوم، ١٩٥٠، ص ٤ - ٥.
٤٧. المصدر نفسه: ص ٦ - ٩.
٤٨. حوار مع اللواء محمد نجيب، القاهرة ١٩٥٢، ص ٢١ - ٢٩.
٤٩. المصدر نفسه: ص ٣٥.
٥٠. رسالة منشورة في جريدة السودان الجديد يوم ١٩٥٧/٩/١٢.
٥١. المصدر نفسه: ص ٦٨ - ٧٠.
٥٢. المهندس، رسائل ومقالات: ط ١، أم درمان، ١٩٧٣، ص ٢ - ٣.
٥٣. المصدر نفسه: ص ٤.
٥٤. خليل، بكري محمد: فلسفة الجمهوريين في السودان رسالة ماجستير قسم الفلسفة آداب بغداد ١٩٩٦ بإشراف الدكتور حسام الألوسي، المقدمة.
٥٥. القرآن الكريم والخطاب المكّي باعتماد المعجم المفهرس لمحمد فؤاد عبد الباقي طبعة القاهرة ١٩٤٨.
٥٦. المصدر نفسه.

# Sudanese Engineer and Bilateral Oracle Speech

Mustafa Abdul husSSin AL-fakiki

University of Mustansiryah

In Africa , the conflict rages credo , doctrine , politics ,Sufi roads and colonies especially in Sudan , the country at the final quarter of nineteenth century witnessed MOHAMMED AHMED revaluation (MAHDI AL-SUDANI) (1885 AD) and dervishes followed him in 1881 , which is continued against British army after his death to 1898 . AL-MAHDI canceled ( doctrine ) in this country and called to (credo and people unity ) by adopting ( his book AL-RATIB) . Yes , Sudan republic which are undergoing the upheaval factors against the political reality and religious disorder after this square transferred to clash center between ( ALSIYANIA movement = sunnah supporters = Wahhabism) and other Sufi and credo movements , the conflict movement in the contemporary history produced new logic chaired by a man of science, engineer and thinker ( MAHMOOD MOHAMMED TAHA AL-SUDANI ) who called his followers (Republicans) , he talked about two speech of oracle , the first is origion ( Makky) the second is ( civil) discovering all the angles of each speech and adhering with the reality : that the ( Makky speech ) represents Ibrahim Hanafi Muslims who proved since forty century in Kaaba the pillars of Hanafi Islamic doctrine in human rights , equality , cooperation and interdependence , he warned of all discrimination and superiority whether it was in social movements or western foreign expatriate , after he discovered the reality of ( the greedy Capitalism) which steal the wealth of rich and different peoples , as he may have a communist movement calling for socialism without prove its ability to coach justice keys , brotherhood, equality and real love , or protect the poor and vulnerable .

The philosophy , repair and credo project of (Sudanese enginee ) represents a different position of (expatriate opinion of place and time) positions ,he adopted emphasis of the cultural factor and raise the awareness of his supporters to the level of truth, the fact of Islam of MOHAMMED in these times , the natural religion completed the course of unified religions since HANAFI AL-KHALEEL settled in Kabaa which was built by ADAM reaching to Islam of Prophet MOHAMMED and the fact of its components, which carry the components of religion and its human justifications .

MAHMOOD MOHAMMED TAHA reached in the civil oracle speech to other solutions intended to overcome the obstacles of application and the logic of change and develop . How Sudanese engineer look to the oracle speech? Who paid his life to his beliefs in 1985 . This is what we want to deal with in this study which is taken from Ph. D thesis and we try to answer it as possible .



# CONTENTS

Editor .....	11
--------------	----

## Research and Studies

Absence function in historical political practice Dr. Abd AlAmeer Kadh.....	15
Controversy of school trends in the problematic and fixed in Islamic jurisprudence Dr.Haidar Shukan Said .....	39
Evidence of the divine honor of Adam Dr. Arkan Ali Hassa.....	71
Hobal A study of its historical roots and religious status among Arabs Dr.Mahmoud Abbad Jubouri Dr.Othman Fadel Abbas .....	91
Rituals and Catholic religious events Anwar Karim Saleh .....	113
Sudanese Engineer and Bilateral Oracle SpeechCritical Reading Mustafa AbdulhusseinAL-fakiki.....	127

## Ethics of Publishing:

- Journal of Religion Studies adopts the rules of confidentiality and objectivity in the arbitration process, for both the researcher and the readers. It assigns each arbitrable research to certified readers who have the specialized expertise and competence in the research subject to assess and evaluate it according to specific standards and criteria. In case that the assessment conflicts with readers, the Journal refers the research on another reader.

- Journal of Religion Studies adopts reliable, experienced and authentic readers in their specialty.

- Journal of Religion Studies adopts an accurate internal organization that clearly defines the duties and responsibilities in the work of the editorial staff and its functional ranks.

- Editors and readers, except for the direct administrator of the editing process (the editor-in-chief or his / her designee) may not discuss paper (researches) with anyone else, including the author. Any privileged information or opinion obtained through reading is kept confidential and neither of them may be used for personal use.

- In the light of readers' reports, the Journal provides technical, methodological and information support to researchers, as needed and serves to improve research.

- The Journal is obliged to inform researchers of the approval of the research publication without modification, or according to certain amendments based on what is stated in the reading reports, or apologize for not publishing with an explanation of the reasons.

- Journal of Religion Studies is committed to the quality of the investigative, editorial, printing and electronic services it provides for researches.

- Respect for the rule of non-discrimination: Editors and reviewers assess research material according to intellectual content, taking into account the principle of non-discrimination on the basis of race, gender, faith, political philosophy of the author. Assessment and evaluation is never based on discrimination but on adherence to academic approaches and rules in presenting, analyzing and discussing ideas, trends, and topics.

- Respect for the rule of non-conflict of interest between editors and researchers, whether as a result of a competitive or cooperative relationship or other relationships or links with any author, company or research-related institution.

- Journal of Religion Studies shall not allow any of its members or editors to use the unpublished material contained in the research assigned to the Journal in their own research. Intellectual property rights: Bayt al-Hikma (House of Wisdom) owns the intellectual property rights of the articles published in its academic journals and may not be reproduced in whole or in part, either in Arabic or translated into foreign languages, without express written permission from Bayt al-Hikma.

- Journal of Religion Studies complies with the publication of translated articles in full compliance with a permission of the foreign periodical; and complies with the respect of intellectual property rights.

- Free Publishing: Journal of Religion Studies is committed to free publication, and exempts researchers and authors from all publishing fees.

the research? Does the article identify the procedures followed? Are these ordered in a meaningful way? If the methods are new, are they explained in detail? Was the sampling appropriate? Have the equipment and materials been adequately described? Does the article make it clear what type of data was recorded; has the author been precise in describing measurements?

- **Results:** This is where the author/s should explain in words what he/she discovered in the research. It should be clearly laid out and in a logical sequence. You will need to consider if the appropriate analysis has been conducted. Are the statistics correct? If you are not comfortable with statistics, please advise the editor when you submit your report. Interpretation of results should not be included in this section.

- **Conclusion/Discussion:** Are the claims in this section supported by the results, do they seem reasonable? Have the authors indicated how the results relate to expectations and to earlier research? Does the article support or contradict previous theories? Does the conclusion explain how the research has moved the body of scientific knowledge forward?

- **Tables, Figures, Images:** Are they appropriate? Do they properly show the data? Are they easy to interpret and understand?

- **Scope -** Is the article in line with the aims and scope of the journal?

### **Synthesis (Review Articles):**

- Submissions should be a critical, systematic review of literature concerning issues that are relevant to the delivery of health care. Reviews should be focused on one topic.

Final Comments:

- All submissions are confidential and please do not discuss any aspect of the submissions with a third party.

- If you would like to discuss the article with a colleague, please ask the editor first.

- Please do not contact the author directly.

- **Ethical Issues:**

1. **Plagiarism:** If you suspect that an article is a substantial copy of another work, please let the editor know, citing the previous work in as much detail as possible.

2. **Fraud:** It is very difficult to detect the determined fraudster, but if you suspect the results in an article to be untrue, discuss it with the editor.

### **Next Steps:**

- Please complete the "Reviewer's Comments" form by the due date to the receiving editorial office. Your recommendation regarding an article will be strongly considered when the editors make the final decision, and your thorough, honest feedback will be much appreciated.

- When writing comments, please indicate the section of comments intended for only the editors and the section of comments that can be returned to the author(s). Please never hesitate to contact the receiving editorial office with any questions or concerns you may have.

## Guidelines for Reviewers

### **The Responsibility of the Peer Reviewer:**

The peer reviewer is responsible for critically reading and evaluating a manuscript in their specialty field, and then providing respectful, constructive, and honest feedback to authors about their submission. It is appropriate for the Peer Reviewer to discuss the strengths and weaknesses of the article, ways to improve the strength and quality of the work, and evaluate the relevance and originality of the manuscript.

### **Before Reviewing:**

#### **Please consider the following:**

1. Does the article you are being asked to review match your expertise ?

If you receive a manuscript that covers a topic that does not sufficiently match your area of expertise, please notify the editor as soon as possible. Please feel free to recommend alternate reviewer.

2. Do you have time to review the paper ?

Finished reviews of an article should be completed within two weeks. If you do not think you can complete the review within this time frame, please let the editor know and if possible, suggest an alternate reviewer. If you have agreed to review a paper but will no longer be able to finish the work before the deadline, please contact the editor as soon as possible.

3. Are there any potential conflicts of interests ?

While conflicts of interest will not disqualify you from reviewing the manuscript, it is important to disclose all conflicts of interest to the editors before reviewing. If you have any questions about potential conflicts of interests, please do not hesitate to contact the receiving editorial office.

### **The Review:**

When reviewing the article, please keep the following in mind:

#### **• Content Quality and Originality.**

Is the article sufficiently novel and interesting to warrant publication ? Does it add to the canon of knowledge ? Does the article adhere to the journal's standards ? Is the research question an important one ? In order to determine its originality and appropriateness for the journal, it might be helpful to think of the research in terms of what percentile it is in ? Is it in the top 25% of papers in this field ? You might wish to do a quick literature search using tools such as Scopus to see if there are any reviews of the area. If the research has been covered previously, pass on references of those works to the editor.

#### **Organization and Clarity:**

• Title: Does it clearly describe the article ?

• Abstract: Does it reflect the content of the article ?

• Introduction: Does it describe what the author hoped to achieve accurately, and clearly state the problem being investigated ? Normally, the introduction should summarize relevant research to provide context, and explain what other authors' findings, if any, are being challenged or extended. It should describe the experiment, the hypothesis(es) and the general experimental design or method.

• Method: Does the author accurately explain how the data was collected ? Is the design suitable for answering the question posed ? Is there sufficient information present for you to replicate

Country, African Archaeology, Asian Archaeology, Mesopotamia Archaeology, Egyptology, Papyrology, Classical Archaeology (Greek, Roman), American Archaeology, European Archaeology (Celtic, Anglo-Saxon, Viking), Christian Archaeology, Medieval Archaeology, Ancient History, Greek History, Roman History, Near Eastern History, Ancient Philosophy, Byzantine Studies, Greek Language & Literature, Latin Language & Literature, Medieval Latin Language & Literature, Classics in Translation, Paleography, History of Scholarship, History of the Roman Empire, History of the Hellenistic Age, British History until the year 1500, Early Modern British History, Modern British History (1750), Medieval European History, History of War, Diplomatic History, Descent & Genealogy, History of Ideals, Demographic History, Urban History, History of Your Owe Country, Australian & Pacific History, Social History, Aspect of Political & Economical & Social & Intellectual Life of the Pre-Islamic Arabia, The Prophet History in Makka, Islamic State in the time of the Prophet and the Rashidan Caliphs, Āhl al-Bayt History, The Islamic Conquests and its Impact, The Age of Islamic Civilization, Women in the Islamic Age, The Impact of the Umayyad Accession to the Caliphate, The Kharijat and their Important Sects, Polices of the Umayyad Caliphs, Intellectual Life in the Umayyad Era, The Umayyad and Byzantine Relationship, The Spreading of Islam in the World, The Abbasid Caliphate and the Factors Behind its Establishment, The History of the Abbasid State, Foreign Policy of Abbasside Caliphs, The Opposition Movements in the Abbasid Age, The Zianj and the Quarmuti Movements, Scientific Advancement Under the Islamic States, The Impact of Islamic Arab Civilization in the World Civilizations, History of Arabic / Islamic Thought, The Result of Outsider Invasion to the Muslim Arab World, Arab Civilization in Andalus, The Political History of Andalus, Independent States in Islamic World, The Fatimi State its Raise and Relationships, Intellectual Life and cultural in the Fatimi Era, The Aubbid-Mamluk History, Crusade Wars, Islamic and Western Relationship in the Medieval Age, The History of Feudalism System, History of the Ottoman State, The Ottoman Military System, The Administrative System of Ottoman State, Intellectual and Social Life in the Arab States in the Ottoman Era, The Movement of Population in the Arab States in the Ottoman Era, The Ottoman-Persian Relations, History of Modern Turkey, History of Modern Africa, African Arab Relations, The Modern and Contemporary Economical & Social & Political History of Moroccan Region, History of Modern Europe and manifestations of European Renaissance, History of European Modern and Contemporary Thought, Modern and Contemporary History of Iraq, Iraqs Economic & Social History in Modern and Contemporary Eras, Modern and Contemporary History of Arabian Gulf, History of Education, History Teaching, Curriculum Development, Orientalist Studies.

search interests. Book reviews are subject to the same assessment criteria followed in the assessment of researches.

- The Journal devotes a special forum for the discussion of an idea, a theory or an issue raised in the field of social studies. The number of words in the discussion does not exceed 2800-3000 words. Discussions are subject to the same assessment criteria.

- The number of a research words, including references to sources and footnotes, bibliography, list of words of tables, if any, and annexes, if any, are between 8000 and 10,000 words. The journal may publish, in its discretion and in exceptional cases, some research and studies whose words exceed the number of words mentioned above.

- Charts, figures, equations, graphs or tables are to be sent in the way they are originally used in Excel or Word. They be supplemented a good quality original pictures in a separate file as well.

- Researches and studies may published in Arabic or English.

Fourthly: Electronic astrology and scientific arbitration:

- Research and studies submitted for publication in the journal are presented on the electronic portal program (Turnitin).

- Each research is subject to a complete confidential assessment conducted by two readers (referees) who are competent and specialized in the subject of the research, have the academic expertise of what has been accomplished in concerned field and who are accredited in the list of readers in Bayt al-Hikma. In case there are contradictions in assessment results, the research is sent to a third reader. The Journal is committed to provide the researcher with its final decision: publishing / publishing after making specific amendments / apologies for not publishing, within three months of the receipt of the research.

Fifth: The Journal is morally committed to respect privacy, confidentiality, objectivity and academic honesty. The editors, auditors and members of the editorial board do not disclose any information about the research.

- The arrangement of researches is subject to technical procedures irrelevant to the status of the researcher.

- The Journal does not pay financial rewards for published materials – researches, studies and articles - as it is applied by international academic journals. The Journal does not receives fees for publication.

Sixth: The journal relies on the publication of research and studies, the following scientific disciplines: Methods of Archaeology, Conservation Techniques, Prehistoric Archaeology, Numismatics, Artifacts (Pottery, Jewellery), Archaeology of Your Own

## Author Guidelines:

The “Journal of Historical Studies“ depends, in the selection of its content, certain formal and intellectual specification as they are manifested in the international refereed journals, according to the following:

Firstly: the search has to be original specially prepared for the Journal, not published in full or in any other way, in paper or electronically, or presented in an academic event held Beit al-Hikma or organized by any other party.

Second: a C.V., in both Arabic and English, must be attached to the research.

Third: The research should include the following elements:

- Research title in Arabic and English and a brief introduction to the researcher and the academic foundation where s/he works in an independent page.

- An abstract of the research in Arabic and English in about 250-300 words, followed by the key words. The abstract should state the in short, accurate and clear sentences the main problem of research, methods used and conclusions.

- The identification of research problem, objectives of the study, its significance, the critical reviews written including the latest materials published on the subject, defining the specifications of the research hypothesis, the conceptual perception and its main indicators, a description of methodology, analysis, results, and conclusions; provided that a list of sources and references referred to by the researcher or used in the research body. The list should include the research date in its original foreign language in case of using several sources in several languages.

- A research should abide by documentation conditions in accordance with the reference assignment depended by Bayt al-Hikma which is compatible with the international standards research methodology. It is intended as a system (MLA Citation).

- The Journal does not publish chapters or researches taken ready made from university endorsed theses except for certain cases where they are prepared in a new way for the Journal provided that the researcher refers to this providing sufficient data concerning the thesis title, the discussion date and the university where the discussion took place.

- A research should be within the field of the Journal’s goals and research concerns.

- The Journal is interested in critical reviews of important books recently published in the fields of its specialization in any the languages, provided that these books published not more than three years. A review does not exceed 2800-3000 words. Books reviewed should be within the field of the researcher’s specialization or his basic re-

## **The Journal's Vision:**

Academic research is a basic pillar of comprehensive renaissances every where . It is a means of bringing together the civilizations of the world through science, knowledge and positive knowledge that paves the way for coexistence and integration between all communities , religions and sects in the attempt of building a civilization with human values .

## **The Goals of The Journal**

Journal of Religions studies is issued by the House of Wisdom with the International Standard Number (ISSN: 2079-6129) It is a semi-annual bi-periodic journal issued once every six months . It has a specialized international academic editorial board and is based on an ethical charter of publishing rules and its relationship with researchers. It is also based on an internal regulation governing the work of arbitration, and on a list of arbitrators in different specializations .

The goals of the journal can be summarized as follows:

1. Publishing research and studies in the field of religions prepared by researchers and professors in the research societies, institutions, study bodies and research centers that address the following:

- Consolidation of religious values, heritage and cultures.
- Concentration on the relationship between religions and contemporary reality.

Promoting a culture of dialogue to promote the spirit of religious tolerance, dialogue and coexistence among groups and individuals.

- Emphasizing the factors of cohesion and social integration and the rejection of discrimination and sectarianism.

2- To contribute to the development of research and to improve the level of academic research in the field of religious studies.

3- Building bridges of academic cooperation and knowledge exchange with academic, scientific and cultural centers.





# Religion Studies

Quarterly journal issued by Department of Religion Studies In BaytAl-Hikma  
No.(35) Baghdad-2018

## Chief Editor

Dr.Ehsan Alameen

## Managing Editor

Dr.Mayas Dheyaa Baqer

## The Advisory Committee

Prof.Dr. Abd AlAmeer Kadhim Zahed / University of Kufa / Iraq  
Prof.Dr. Mohammed Jawd Al-turaihi / University of Baghdad / Iraq  
Prof.Dr. Anwar Aljaf / University of Sulaymaniyah / Iraq  
Prof.Dr. Salama Hassan kadhim Almusoe / University of Baghdad / Iraq  
Prof.Dr. Dhiaa Mohammed Mahmood / University of Iraq / Iraq  
Prof.Dr. Sadeeq Khalil / College of Imam Al - Azham / Iraq  
prof. Dr.Huda abbas Kanber / University of Baghdad / Iraq  
Prof.Dr Saleh Gharibi / University of Tebessa / Algeria  
Dr.Faraj Hamad Salem Al-Zubaidi / Al-Hussein Bin Talal University / Jordan  
Dr. Adnan Hashim Ghuloom Al-Hassani / Academy of Wise Wisdom / Iran

## Linguistic Correction

Dr. Wissam Majeed Hassan